



**CONCESSION AGREEMENT  
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND  
PRODUCTION**

Between  
The Government of the Arab Republic of Egypt  
and  
The Egyptian General Petroleum Corporation  
and  
Deutsche Erdoelversorgungsgesellschaft Mbh.  
Deminex  
BP Petroleum Development Limited  
and  
Shell Winning N.V.  
in  
North Belayim Area Offshore

This Agreement, made and entered into on this \_\_\_\_\_ day of \_\_\_\_\_ by and between the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT "A.R.E." (hereinafter referred to as "The Government"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and DEUTSCHE ERDOELVERSORGUNGSGESELLSCHAFT MBH DEMINEX a company organized and existing under the Laws of the Federal Republic of Germany, BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED, a company whose registered office is situated in England, and SHELL WINNING, N. V., a company organized and existing under the Laws of the Netherlands (hereinafter variously collectively referred to as "THE GROUP" or as "CONTRACTOR" or specifically referred to as "DEMINEX", "BP" and "SHELL").

**WITNESSETH**

WHEREAS, Law No. 66 of 1953, as amended, established that all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in A.R.E., including the territorial waters, are the property of the State; and

WHEREAS, EGPC has applied for a concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the Area referred to in Article II, and described in Annexes "A" and "B" which are attached hereto; and

WHEREAS, THE GROUP agrees to undertake its obligations provided hereinafter as a contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in said Area; and

**اتفاقية التزام  
للبحث عن البترول وإنتاجه**

بين  
جمهورية مصر العربية  
و  
المؤسسة المصرية العامة للبترول  
و  
الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام ديمينكس  
و  
شركة البترول البريطانية  
و  
شركة شل  
في  
منطقة شمال بلاعيم البحرية

تمردت هذه الاتفاقية في اليوم \_\_\_\_\_ من شهر \_\_\_\_\_ سنة \_\_\_\_\_ بمرقة و بين حكومة جمهورية مصر العربية ويطلق عليها فيما على الحكومة والمؤسسة المصرية العامة للبترول وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل ويطلق عليها فيما على "المؤسسة" والشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام - ديمينكس - وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين جمهورية ألمانيا الاتحادية وشركة البترول البريطانية للتنمية ذات المسؤولية المحدودة ويقع مكتبها المسجل في إنجلترا وشركة شل وينج إن في وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين هولندا ويطلق عليهم جميعا فيما على (المجموعة) أو (المقاول) أو يطلق عليهم على وجه التحديد (ديمينكس) و (بي. بي) و (شل) .  
تقرر الآتي :

حيث إن القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بما أدخل عليه من تعديل قد نص على أن كافة المواد الخام بما فيها البترول ، الموجودة في المناجم والمحاجر (ح ٢٠ - ع ) بما في ذلك المياه الإقليمية ملك للدولة .

وحيث إن المؤسسة قد تقدمت بطلب للحصول على التزام للبحث عن البترول وتقييمه وإنتاجه في كافة أنحاء المنطقة المشار إليها في المادة الثانية والوصوفة في الملحقين (١٥) و «ب» - المرفقين بهذه الاتفاقية .

وحيث إن المجموعة توافق على أن تتحمل بالتزاماتها المتصوص عليها فيما على بصفتها مقاولا فيما يخص بأعمال البحث عن البترول وتقييمه وإنتاجه في المنطقة المذكورة .

WHEREAS, the GOVERNMENT desires hereby to grant such concession; and

WHEREAS, the Minister of Petroleum pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, may enter into a concession agreement with EGPC and with THE GROUP as a contractor, for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to.

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows :

#### ARTICLE I

#### DEFINITIONS

- (a) "Exploration" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys as may be contained in the Approved Work Programs and Budgets, and the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery of petroleum or the appraisal of petroleum discoveries and other related holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials and equipment therefor all as may be contained in the Approved Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act of conducting exploration.
- (b) "Development" shall include, but not be limited to, all the operations and activities pursuant to Approved Work Programs and Budgets under this Agreement :
- with respect to the drilling of development wells, and
  - with respect to design, construction, installation, servicing and maintenance of equipment, lines, systems, facilities, plants and related operations, to produce and operate said wells, to take, save, treat, handle, store, flare, transport and deliver petroleum for export, for local market, and to undertake repressuring, recycling and other secondary recovery projects.
- (c) "Petroleum" means liquid crude oil of various densities, asphalt, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained, and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.

وحيث أن الحكومة ترغب في منح هذا الالتزام بموجب هذه الاتفاقية .

وحيث أن وزير البترول مخول بموجب أحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يتعاقد على عقد التزام مع المؤسسة ومع المجموعة باعتبارها مقاولا للقيام بالعمليات البترولية في المنطقة المشار إليها فيما بعد .

لذلك فقد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ما هو آت :

#### ( المادة الأولى )

#### تعريفات

(١) " البحث " يشمل أعمال المسح الجيولوجي والجيوفيزيقي والجرى وغيرها من أعمال المسح الواردة في برامج العمل والميزانيات الممتدة وحفر الآبار الضحلة لتفجير الديناميت وحفر الثقوب لاستخراج العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الجيولوجية وحفر الثقوب لاكتشاف البترول أو لتقييم الاكتشافات البترولية وغيرها من الثقوب والآبار المتعلقة بذلك وشراء أو الحصول على الإمدادات والمهمات والمعدات الخاصة بذلك، وذلك كله وفقا لما هو وارد في برامج العمل والميزانيات الممتدة . ويقصد بالفعل " يبحث " القيام بعمليات البحث .

(ب) " التنمية " تشمل ، على سبيل المثال وليس الحصر ، كافة العمليات والأنشطة وفق برامج العمل والميزانيات الممتدة في ظل هذه الاتفاقية .

(١) فيما يخص بحفر آبار التنمية ، و

(٢) فيما يخص بتصميم وإنشاء وتركيب وخدمة وصيانة المعدات والمخطوط والشبكات والتسييلات والأجهزة والعمليات المتعلقة بها لإنتاج وتشغيل هذه الآبار لاستخراج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وإعداده وتبيئته واختراقه وإحراق الغاز غير المستفاد به ونقله وتسليمه بغرض تصديره للسوق المحلية والقيام بعملية إعادة ضغطه واستعادة دورته والمشروعات الأخرى الثانوية لاسترداده .

(ج) " البترول " معناه الزيت الخام السائل على اختلاف كثافته والأسفلت والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وكافة المواد الهيدروكربونية الأخرى التي قد يثر عليها وتستخرج أو يتم الحصول عليها بطريقة أخرى ويحتفظ بها من المنطقة في ظل هذه الاتفاقية وكافة المواد التي تستخلص منها .

- (d) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such term includes distillate and condensate.
- (e) "Gas" is natural gas both associated and non-associated, and all of its constituent elements produced from any well in the Area and all non-hydrocarbon substances therein. Such term shall include residue gas.
- (f) A "barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degree (60°) Fahrenheit.
- (g) "Commercial Well" means the first well on any geological feature which after testing in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than 3,000 barrels of oil per day (B.O.P.D.).  
The date of discovery of a "Commercial Well" is the date on which such well is completed and tested according to the above.
- (h) "A.R.E." means ARAB REPUBLIC OF EGYPT.
- (i) "Effective Date", means the date on which this Concession Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC, DEMINEX, BP and SHELL.
- (j) "Year" or "Calendar Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (k) "Financial Year" means the GOVERNMENT's financial year starting on January 1st and ending on December 31, both dates being inclusive.
- (l) "Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which tax returns or reports are required according to any applicable income, profits or other tax law or regulation of the A.R.E.
- (m) An "Affiliated Company" means a company :
- (1) i) The share capital, conferring majority of votes at stockholders' meetings of such company, of which is owned directly or indirectly by a party hereto;

(د) "الزيت الخام السائل" أو "الزيت الخام" معناه أي هيدروكربون متج من "المنطقة" ويكون في حالة السائلة عند رأس البئر أو في مواضع فصل الغاز القادمة في عقد التنمية أو الذي يستخلص من الغاز أو الغاز المنطلق من القيسونات في أي معمل. وهذا التعبير يشمل المقطر والمكثف.

(هـ) "الغاز" هو الغاز الطبيعي المصاحب للحام وغير المصاحب وكافة العناصر المكونة له المنتجة من أي بئر في "المنطقة"، وجميع المواد غير الهيدروكربونية التي توجد به وهذا اللفظ يشمل الغازات المختلفة.

(و) "البرميل" يتكون من اثنين وأربعين (٤٢) جالونا من جالونات الولايات المتحدة الأمريكية كغلا سائلا معادلا على درجة حرارة (٦٠) فهرنهايت.

(ز) "البئر التجارية" معناه أول بئر في أي تركيب جيولوجي يتضح بعد إجراء الاختبارات ونفا لنظم الإنتاج الصناعي السليمة المقبولة، وبعد التحقق من ذلك بمعرفة المؤسسة أنها تستطيع الإنتاج بمتوسط معدله لا يقل عن ثلاثة آلاف (٣٠٠٠) برميل من الزيت في اليوم. ويكون تاريخ اكتشاف البئر التجارية هو تاريخ إكمال البئر واختباره وفقا لما ورد به عليه.

(ح) "ج.م.ع." معناه جمهورية مصر العربية.

(ط) "تاريخ السريان" يعني تاريخ توقيع هذه الاتفاقية من جانب الحكومة والمؤسسة وديمنكس وبي.بي.وشل.

(ي) "السنة" أو "السنة التقويمية" معناه فترة اثني عشر (١٢) شهرا حسب التقويم الميلادي.

(ك) "السنة المالية" معناه السنة المالية الحكومية التي تبدأ في أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر مع احتساب يومى البداية والنهاية.

(ل) "السنة الضريبية" معناه فترة اثني عشر شهرا، حسب التقويم الميلادي بتعين تقديم إقرارات أو تقارير ضريبية عنها وذلك بمقتضى القوانين واللوائح الضريبية وغير ذلك من القوانين واللوائح السارية في (ج.م.ع.) بشأن فرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أو غيرهما.

(م) "الشركة التابعة" معناه الشركة :

(١) (١) التي تكون أسهم رأس مالها المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم رأس المال مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لأحد أطراف هذه الاتفاقية، أو

- ii) Which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto; or
- iii) Whose share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.

2. Notwithstanding the foregoing paragraph (1) on

"Affiliated Company" means in relation to SHELL :

N.V. Koninklijke Nederlandsche Petroleum Maatschappij and the "SHELL" Transport and Trading Company, Limited and any company which is for the time being directly or indirectly controlled by N.V. Koninklijke Nederlandsche Petroleum Maatschappij and the "SHELL" Transport and Trading Company, Limited or either of them.

For the purpose of foregoing definition :

- i) a company is directly controlled by another company or companies holding shares carrying in the aggregate the majority of votes exercisable at general meetings.
- ii) a particular company is indirectly controlled by a company or companies (hereinafter called "the parent company or companies") if a series of companies can be specified, beginning with the parent company or companies and ending with the particular company, so related that each company of the series, except the parent company or companies, is directly controlled by one or more of the companies earlier in the series.
- (\*) Wherever the terms "THE GROUP", "CONTRACTOR", "DEMINEX", "BP" or "SHELL" are mentioned in this Agreement such terms shall also include the assignees of DEMINEX, BP and SHELL.

#### ARTICLE II

#### ANNEXES TO THE AGREEMENT

Annex "A" is a description of the area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "Area".

Annex "B" is a map on the scale of 1 : 1,000,000 indicating the Area covered and affected by this Agreement and described in Annex "A".

(٢) التي تكون المالكه مباشرة أو غير مباشرة لأصهم رأس مال نخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم أحد أطراف هذه الاتفاقية أو

(٣) التي تكون أصهم رأس مالها المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم هذه الشركة وأصهم رأس المال المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم طرف من أطراف هذه الاتفاقية بملوكة مباشرة أو غير مباشرة لنفس تلك الشركة.

(٢) ومع عدم الإخلال بما جاء في الفقرة (١) السابقة فإن

"الشركة التابعة" تعني فيما يتعلق بـ "شل" :

شركة كونيكليك نينزلاندش بتروليم وشركة شل المحدودة للتجارة والنقل وأي شركة تديرها في هذا الوقت بصورة مباشرة أو غير مباشرة شركة كونيكليك نينزلاندش بتروليم وشركة شل المحدودة للتجارة والنقل أو أي منهما .

ولأغراض التعريف السابق ، معناها :

١- شركة يتم إدارتها مباشرة بواسطة شركة أو شركات أخرى حائزة على أسهم تمثل في مجموعها أغلبية الأصوات السائدة في الجمعية العمومية .

٢- شركة معينة يتم إدارتها بصورة غير مباشرة بواسطة شركة أو شركات ( يشار إليها فيما يلي بالشركة أو الشركات القابضة ) إذا ما كانت مجموعات من الشركات يمكن تحديدها تبدأ من الشركة أو الشركات القابضة وتنسب بالشركة المعنية مرتبطة ببعضها بحيث أن كل شركة من مجموعات الشركات باستثناء الشركة أو الشركات القابضة يتم إدارتها بواسطة شركة أو أكثر من الشركات السابقة لها في السلسلة .

(ن) حيثما ذكرت ألفاظ "المجموعة" "المفاوض" "ديمينكس" "ب.ب" أو "شل" في هذه الاتفاقية فإن هذه الألفاظ تعني كذلك المتنازل إليهم من "ديمينكس" و"بي . بي" و"شل" .

(المادة الثانية)

ملاحق الاتفاقية

الملاحق (١) : وصف للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية ويشار إليها في هذه الاتفاقية بـ "المنطقة" .

الملاحق (ب) : خريطة مرصومة بمقياس رسم ١/١.٠٠٠.٠٠٠ تبين موقع المنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية والموضوفة في الملاحق (١) .

Annex "C-1" and Annex "C-2" are two Letters of Guaranty providing, in the manner described below, for guaranties of twelve (12) million US Dollars or sixteen (16) million US Dollars, as the case may be.

Annex "C-1" is the form of a Letter of Guaranty to be issued by THE NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo, and to be submitted by CONTRACTOR at the time of signature of this Agreement by the Minister of Petroleum for the sum of twelve (12) million US Dollars, guaranteeing the execution of CONTRACTOR's total minimum exploration obligations hereunder for the initial exploration period or for part of the CONTRACTOR's minimum exploration obligations for the extended initial exploration period as defined in Article III (b) of this Agreement. Such guaranty shall remain effective for six months after the end of the said initial exploration period or the extended initial exploration period, as the case may be, except as it may be released prior to that time in accordance with the terms hereof.

Annex "C-2" is the form of a Letter of Guaranty to be issued by the NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo, and to be submitted by CONTRACTOR at the time of signature of this Agreement by the Minister of Petroleum for the additional sum of four (4) million US Dollars guaranteeing the obligation of CONTRACTOR to spend an additional amount, of four (4) million US Dollars on exploration operations in the event CONTRACTOR exercises its option under Article III (b) to extend the initial exploration period by one year.

Annex "D" is the form of a Charter of the operating company to be formed as provided for in Article VI hereof.

Annex "E" is the Accounting Procedure.

Annex "F" is a Supplemental Agreement.

The Annexes "A", "B", "C-1", "C-2", "D" and "E" to this Agreement are hereby made parts hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

#### ARTICLE III

##### GRANT OF RIGHTS AND TERM

The GOVERNMENT hereby grants EGPC and DEMINEX, BP and SHELL as contractor, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement, which insofar as they may contradict with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law, an exclusive concession in and to the Area described in Annexes "A" and "B";

المحقق (ج - ١) و (ج - ٢) : خطابا ضمان يقدمان بالطريقة الموضحة أدناه ، لضمان اثني عشر (١٢) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو ستة عشر (١٦) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ، حسب الأحوال .

المحقق (ج - ١) : صيغة خطاب ضمان يصدره البنك الأهلي المصري بالقاهرة ويقدمه المقاول عند توقيع وزير البترول على هذه الاتفاقية وذلك بمبلغ (١٢٠٠٠٠٠٠) اثني عشر مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا لقيام المقاول بتنفيذ الحد الأدنى لإعمال التزامات البحث الواردة بهذه الاتفاقية أو لجزء من الحد الأدنى لالتزامات المقاول الخاصة بالبحث لفترة البحث الأولية الممتدة كما هي معرفة في المادة الثالثة (ب) من هذه الاتفاقية . وتستمر هذه الضمانة سارية المفعول لمدة ستة أشهر بمتناهيته لفترة البحث الأولية أو فترة البحث الأولية الممتدة ، حسب الأحوال . إلا إذا تم التخل عنها قبل هذا الموعد وفقا لما هو وارد في هذه الاتفاقية من شروط .

المحقق (ج - ٢) : صيغة خطاب ضمان يصدره البنك الأهلي المصري بالقاهرة ويبلغه المقاول عند توقيع وزير البترول على هذه الاتفاقية وذلك للبلغ الإضافي البالغ أربعة (٤) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا لالتزام المقاول بصرف مبلغ إضافي قدره أربعة (٤) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في عمليات البحث في حالة ما إذا مارس المقاول اختياره وفقا للمادة الثالثة (ب) لمدة فترة البحث الأولية بمقدار ستة واحدة .

المحقق (د) : صيغة نظام أساسي للشركة القائمة بالعمليات المزمع تكوينها وفقا لما هو متصوص عليه في المادة السادسة من هذه الاتفاقية .

المحقق (هـ) : النظام المحاسبي .

المحقق (و) : اتفاق تكبير .

وتعتبر الملاحق (أ) و (ب) و (ج - ١) و (ج - ٢) و (د) و (هـ) و (و) جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ويكون لهذه الملاحق ذات مفعول وقوة نصوص هذه الاتفاقية

(المادة الثالثة)

منح الحقوق والمدة

تمنح الحكومة بمنقضى هذه الاتفاقية المؤسسة وديمينكس و(بي. بي. او. شل) بعينها مقاولا التزاما مقصورا عليهم في المنطقة الموصوفة في الملاحقين (١) و(ب) وذلك وفقا للنصوص والتمهيدات والشروط المبينة في هذه الاتفاقية والتي تكون لها قوة القانون فيما قد يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بتعديلاته .

(a) The GOVERNMENT shall own and be entitled as hereinafter provided, to a royalty in cash or in kind of seven and one-half (7½) percent of the total quantity of petroleum produced and saved from the Area during the development period including renewal. Said royalty shall be borne and paid by EGPC and shall not be the obligation of the CONTRACTOR. The payment of royalties by EGPC shall not be deemed to result in income attributable to the CONTRACTOR.

(b) An initial exploration period of three (3) years shall start from the Effective Date with an option for CONTRACTOR to be exercised by written notice to be submitted to EGPC by CONTRACTOR not less than ninety (90) days prior to the expiration of the third year to extend said period by one (1) year, in such event said period to be called the extended initial exploration period. Two (2) successive extensions to the initial exploration period or the extended initial exploration period, as the case may be of two (2) years each shall be granted CONTRACTOR at its option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC and subject only to its having fulfilled its obligations hereunder for the preceding period. The Agreement shall be terminated if no Commercial Well nor Commercial Discovery is established by the end of the seventh (7th) or eight (8th) year, as the case may be, of the exploration period or upon the completion of drilling and testing of any well actually drilling or testing at the end of the seven or eight-year exploration period respectively, as the case may be, but not more than six months after either such period.

(c) "Commercial Discovery". After discovery of a Commercial Well, THE GROUP will undertake as part of its exploration program the appraisal of the discovery by the drilling of one or more additional wells to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the recoverable reserves, production, pipeline and terminal facilities required, estimated crude oil prices, and all other relevant technical and economic factors.

A Commercial Discovery may consist of one producing reservoir or a group of producing reservoirs which after appraisal is worthy of being developed commercially. THE GROUP shall give notice of a Commercial Discovery to EGPC immediately after the discovery is considered by the group to be worthy of commercial development but not later than the completion of the third exploration appraisal well, or fifteen (15) months, following the date of

(١) تمتلك الحكومة وتستحق على نحو ما هو منصوص عليه فيما بعد، أتاوة نقدا أو عينا بنسبة سبعة ونصف (٧½) في المائة من مجموع كمية البترول المنتج والمحتفظ به من المنطقة أثناء فترة التنمية، في ذلك مدة التجديد، وتحمل المؤسسة بهذه الأتاوة وتدفعها ولا يلتزم بها المقاول ولا يترتب على دفع المؤسسة للأتاوات اعتبار ذلك دخلا ينسب إلى المقاول.

(ب) تبدأ فترة أولية للبحث مدتها ثلاث (٣) سنوات اعتبارا من تاريخ السريان والمقاول أن يمارس اختيار مد هذه الفترة بمقدار سنة واحدة (١) وذلك بإخطار كتابي مسبق يرسله للمؤسسة قبل انتهاء الثلاث سنوات بمدة لا تقل عن تسعين (٩٠) يوما لمد هذه الفترة بمقدار سنة واحدة وفي هذه الحالة تسمى هذه الفترة فترة البحث الأولية الممتدة. ويمنح المقاول امتدادين (٢) لفترة البحث الأولية (أو فترة البحث الأولية الممتدة، حسب الأحوال) مدة كل امتداد ستان (٢) وتمنح كل منهما للمقاول بناء على طلبه بإخطار كتابي مسبق بمدة تسعين (٩٠) يوما يرسل للمؤسسة ويشترط فقط أن يكون قد أوفى بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية عن الفترة السابقة.

وتنهي الاتفاقية إذا لم يتحقق اكتشاف بئر تجارية أو اكتشاف تجاري قبل نهاية السنة السابعة أو السنة الثامنة، حسب الأحوال من فترة البحث أو عند إكمال حفر واختبار أي بئر يجري حفرها أو اختبارها عند نهاية فترة سنوات البحث السبع أو الثمان على التوالي، حسب الأحوال، دون أن تتجاوز هذه الفترة بأكثر من ستة أشهر بعد أي من الفترتين.

(ج) "الاكتشاف التجاري". تتعهد المجموعة بكرة من برنامجها الخاص بالبحث بعد اكتشاف بئر تجارية بأن تقوم بتقييم الاكتشاف وذلك بحفر بئر أو أكثر من الآبار الإضافية لتقرير ما إذا كان هذا الاكتشاف يستحق أن ينمى تجاريا مع الأخذ في الاعتبار الاحتياطات التي يمكن الحصول عليها والإنتاج وخطوط الأنابيب والتجهيزات المطلوبة لنهائها، والأسعار المقدرة للزيت الخام وكافة العوامل الفنية والاقتصادية الأخرى المتعلقة بالموضوع. وقد يتكون الاكتشاف التجاري من مكن واحد منتج أو مجموعة من المكامن المشتبه تستحق بعد تقييمها أن تنمى تجاريا. وتقوم المجموعة بإخطار المؤسسة بالاكتشاف التجاري فوراً بعد أن تكون المجموعة قد قررت أن الاكتشاف يستحق تنميته تجاريا وبشرط ألا يتأخر هذا الإخطار عن تاريخ استكمال بئر البحث التقييمية الثالثة أو بعد خمسة عشر (١٥) شهرا من تاريخ اكتشاف البئر التجارية أي التاريخين أسبق.

the discovery of the Commercial Well whichever is earlier; except that THE GROUP shall also have the right to give such notice of Commercial Discovery with respect to any reservoir or reservoirs even if the well or wells thereon are not "Commercial" within the definition of "Commercial Well" if, in its opinion, a group of reservoirs considered collectively, could be, worthy of commercial development.

Following receipt of such notice EGPC and THE GROUP shall meet and review all appropriate data with a view to mutually agreeing upon the existence of a Commercial Discovery. The date of Commercial Discovery shall be the date EGPC and THE GROUP mutually agree that a Commercial Discovery exists.

If Crude Oil is discovered but is not deemed by THE GROUP to be a Commercial Discovery under the above provisions of this paragraph (c), EGPC shall, one (1) year after the expiration of the period specified above within which THE GROUP can give notice of Commercial Discovery, or thirty (30) months after the completion of a well not considered a "Commercial Well", have the right, following sixty (60) days notice in writing to THE GROUP, at its sole cost, risk and expense, to develop, produce and dispose of all Crude Oil from the geological feature on which the well has been drilled. Said notice shall state the specific area covering said geological feature to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed and EGPC's estimated cost thereof. Within thirty (30) days after receipt of said notice THE GROUP may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specified area.

If THE GROUP elects not to develop such area, the specific area covering said geological feature shall be set aside for sole risk operations by EGPC. In the event THE SUEZ OIL COMPANY (defined in Article VI below) has come into existence EGPC shall be entitled to have THE SUEZ OIL COMPANY perform such operations for it at EGPC's sole cost, risk and expense, provided that doing so will not hinder the joint operations hereunder. When EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300) percent of the costs it has incurred, THE GROUP shall have the option, only in the

ويكون للجموعة الحق أيضا في أن تعطى مثل هذا الإخطار الخاص بالاكشاف التجاري للزيت الخام بالنسبة لأي مكان أو أية مكان حتى ولو كانت أنبث أو الآبار المحفورة عليها ليست تجارية في نطاق تعريف البئر التجارية وذلك إذا كان من وجهة نظرها أن مجموعة من الأماكن يمكن اعتبارها مجتمعة أنها تستحق التنمية التجارية .

وتجتمع المؤسسة والجموعة بعد استلام هذا الإخطار وتستعرضان كافة البيانات الخاصة بالموضوع بغرض الاتفاق سوية على وجود "اكتشاف تجاري" ويكون تاريخ الاكتشاف التجاري هو التاريخ الذي توافق فيه المؤسسة والجموعة معا على وجود اكتشاف تجاري .

إذا تم اكتشاف زيت خام ولم تعتبره الجموعة اكتشافا تجاريا وفقا لما هو وارد أعلاه بنصوص هذه الفقرة (ج)، وبمذاقضاء سنة (١) واحدة من انتهاء المدة المحددة أعلاه والتي في خلالها تستطيع الجموعة إعطاء إخطار بالاكشاف التجاري أو بمذاقضاء ثلاثين (٣٠) شهرا بعد انتهاء إكمال بئر تعتبره تجاريا، فإنه يحق للمؤسسة بعد مذاقضاء ستة (٦٠) يوما من إخطار الجموعة كتابة وعلى مسؤوليتها الانفرادية وعلى نفقتها وتكلفتها وحدها أن تبنى وتنتج وتصرف في جميع الزيت الخام المنتج من التركيب الجيولوجي الذي حفر فيه البئر .

يجب أن يتضمن الإخطار تحديد مساحة المنطقة المحددة التي تعطى ذلك التركيب الجيولوجي الذي سوف يبنى، والآبار التي سوف تحفر وتسييلات الإنتاج التي سوف تقوم، وتقدر المؤسسة للتكاليف اللازمة لذلك، ويحق للجموعة خلال ثلاثين (٣٠) يوما من استلامها ذلك الإخطار أن تختار كتابة تنمية تلك المساحة طبقا للأحكام المنصوص عليها في هذه الاتفاقية في حالة وجود اكتشاف تجاري . وفي هذه الحالة فإن جميع نصوص هذه الاتفاقية يستمر تطبيقها بالنسبة لهذه المساحة المحددة .

وإذا اختارت الجموعة عدم تنمية تلك المساحة فإن تلك المساحة المحددة التي تعطى ذلك التركيب الجيولوجي تترك جانبا للمبليات المشؤلية الانفرادية بواسطة المؤسسة .

ويحق للمؤسسة في حالة تواجد شركة السويس للزيت (التي تؤسس طبقا لنص المادة السادسة) أن تمهد لشركة السويس للزيت القيام بتلك المبليات لحساب المؤسسة وعلى تكلفتها ونفقة ومسؤولة المؤسسة منفردة بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى إعاقه المبليات المشتركة الواردة بهذه الاتفاقية .

وعندما تكون المؤسسة قد استردت من الزيت الخام المنتج من تلك المساحة المحددة كمية من الزيت الخام تعادل في قيمتها ثلثائة



event there has been a separate Commercial Discovery, to share in further development and production of that specific area upon paying EGPC one hundred (100) percent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100) percent payment shall be recovered by THE GROUP from Cost Recovery Crude Oil in the normal manner for the recovery of expenses.

Immediately following such payment the specific area shall either (i) revert to the status of an ordinary development lease under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof ; or (ii) alternatively, in the event that at such time EGPC or its Affiliated Company is conducting all development operations in the area at its sole expense and EGPC elects to continue operating, the area shall remain set aside and THE GROUP shall, in addition to the recovery from Cost Recovery Crude Oil of the one-hundred (100) percent payment mentioned above, only be entitled to its production sharing percentage of the Crude Oil as specified in Article VII (b) below. The sole risk Crude Oil shall be valued in the manner provided in Paragraph (c) of Article VII. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any sole risk venture hereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to THE GROUP pursuant to the provisions of said paragraph (b) above.

(d) The development period of any development lease shall be twenty (20) years from the date of Commercial Discovery which relates to such development lease. This period may be renewed for an additional period of ten (10) years at the option of THE GROUP upon six (6) months prior written notice to EGPC. Following Commercial Discovery, the extent of the whole area capable of production to be covered by development lease or leases shall be mutually agreed upon by EGPC and THE GROUP and be subject to the approval of the Minister of Petroleum. Such area shall then be converted automatically into a development lease or leases without the issuance of any additional legal instrument or permission.

Development operations thereafter shall be started promptly by THE SUEZ OIL COMPANY in accordance with good oil field practices and accepted petroleum engineering principles, until the field is considered to be fully developed. In the event no commercial production of Petroleum is established in any one of the blocks in which a Commercial Discovery is made within four (4) years from the date of Commercial Production, such block shall be surrendered.

(٣٠٠) في المائة من التكاليف التي تحملها المؤسسة، فإنه يحق للجمهورية فقط في حالة تواجد اكتشاف تجاري مستقل أن تشارك بعد ذلك في عمليات تنمية وإنتاج من تلك المساحة المحددة مقابل أن تدفع للمؤسسة مائة (١٠٠) في المائة من تلك التكاليف التي أنفقتها المؤسسة، وتلك المائة (١٠٠) في المائة المدفوعة تسترددها المجموعة من الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة بالطريقة العادية لاسترداد المعروضات. وفور ذلك السداد فإن تلك المساحة المحددة إما (١) أن يتحول وضعها إلى عقد تنمية عادي في ظل هذه الاتفاقية وبالتالي يجري تشغيلها طبقاً لنصوص الاتفاقية، وإما (٢) أنه في حالة ما إذا كانت المؤسسة أو إحدى شركاتها التابعة تقوم في ذلك الوقت بجميع عمليات التنمية في المساحة على نفقتها وحدها، ورغبت المؤسسة في أن تستمر في القيام بالعمليات فإن المنطقة تظل مبنية وما يحق للجمهورية بالإضافة إلى استرداده المائة في المائة (١٠٠٪) المذكورة أعلاه من الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة، هو فقط نسبتها في اقتسام إنتاج الزيت الخام المحدد في الفقرة (ب) من المادة السابعة أدناه.

ويتم تقييم زيت خام المسؤولية الانفرادية بالطريقة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة السابعة.

وفي حالة أي إنهاء لهذه الاتفاقية بموجب نصوص الفقرة (ب) أعلاه فإن هذه الاتفاقية تستمر مع ذلك سارية بالنسبة لعمليات المؤسسة الخاصة بمسئوليتها الانفرادية بموجب هذه الاتفاقية وذلك على الرغم من انقضاء هذه الاتفاقية حيث تد بالنسبة للجمهورية بموجب نصوص الفقرة (ب) بعاليه.

(د) تكون فترة التنمية لأي عقد تنمية عشرين (٢٠) سنة من تاريخ الاكتشاف التجاري المتعلق بعقد التنمية ذاته ويجوز تجديد هذه الفترة لمدة إضافية مقدارها عشر (١٠) سنوات بناء على اختيار المجموعة بموجب إخطار كتابي مسبق بسنة (٦) أشهر يرسل للمؤسسة. وعقب الاكتشاف التجاري يتم الاتفاق بين المؤسسة والمجموعة على نطاق كافة أجزاء المنطقة القادرة على الإنتاج التي ستحول إلى عقد أو عقود تنمية كما يلزم الحصول على اعتماد وزير البترول في هذا الشأن، وعندئذ تحول تلك المنطقة تلقائياً إلى عقد أو عقود تنمية دون حاجة إلى إصدار أية أداة قانونية أخرى أو تصريح.

وتبدأ شركة السويس للزيت عمليات التنمية عقب ذلك فوراً وفقاً للقواعد البروتولية الهندسية المقبولة والأوضاع السليمة المرعية في حقل الزيت إلى أن تعتبر تنمية الحقل قد تمت بالكامل. وفي حالة عدم وجود أي إنتاج تجاري للبترول في أي قطاع من القطاعات التي عثر فيها على اكتشاف تجاري وذلك في مدى أربع (٤) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجاري فإنه يجب التخلي عن هذا القطاع.

(e) THE GROUP shall bear and pay all the costs and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement, but such costs and expenses shall not include financing fees and charges or interest on investment. Such costs and expenses shall be recoverable as provided in Article VII. During the term of this Agreement and its renewal the total production achieved in the conduct of such operations shall be divided between EGPC and THE GROUP in accordance with the provisions in Article VII.

(f) (1) Each member of THE GROUP shall be subject to the laws in force from time to time of the A.R.E. and the political sub-divisions thereof which impose taxes on or measured by income or profits, including those laws imposing the commercial and industrial profits tax, municipal tax, defense tax and national security tax on income and dividends paid with respect to shareholders (hereinafter referred to as "A.R.E. Income Taxes"), and, except as otherwise provided in the Agreement, shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and the keeping for review by authorized persons of books and records. For these purposes, any A.R.E. Income Tax for which DEMINEX's BP's or SHELL's shareholders may be liable shall be deemed to be a tax levied against the member of THE GROUP concerned. EGPC's share of the Crude Oil determined under Article VII includes an amount equal in value to all of DEMINEX's, BP's and SHELL's A.R.E. Income Taxes.

(2) For purposes of applying paragraph (f) (1) of this Article, the total taxable income of each member of THE GROUP in respect of any Tax Year shall be an amount calculated as follows :

i) the total of the sums received by any such member of THE GROUP from the sale or other disposition of all Crude Oil acquired by any such member of THE GROUP pursuant to Article VII, paragraphs (a) and (b) ; LESS.

a) The costs and expenses of any such member of THE GROUP which are allowed to be recovered in the Tax Year under paragraph (a) of Article VII ; and:

(د) تحمل المجموعة وتدفع كافة التكاليف والمصروفات التي يتطلبها القيام بكافة العمليات المذكورة في هذه الاتفاقية غير أن هذه التكاليف والمصروفات لا تشمل على رسوم تمويل وأعباء مالية أو فوائد على الاستئجار. وتسترد هذه التكاليف والمصروفات على النحو المنصوص عليه في المادة السابعة. وفي أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها فإن إجمالي الإنتاج الذي يتم الحصول عليه نتيجة مباشرة هذه العمليات يقسم بين المؤسسة والمجموعة وفقا لنصوص المادة السابعة.

(و) (١) يخضع كل عضو من المجموعة للقوانين النارية من وقت لآخر (ج.م.ع) وأقسامها القرعية السامية التي تفرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أو التي تتخذ الدخل أو الأرباح معيارا لها بما في ذلك القوانين التي تفرض ضريبة الأرباح التجارية والصناعية وضريبة البلدية وضريبة الدفاع وضريبة الأمن القومي على الدخل وأرباح الأسهم التي تدفع للمساهمين (ويشار إليها فيما يلي بعبارة "ضرائب الدخل في ج.م.ع.") وبإستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك في الاتفاقية، فإن كل عضو من المجموعة يخضع لمقتضيات هذه القوانين فيما يخص تقديم الإقرارات وربط الضريبة والاحتفاظ بدفاتر وسجلات يستطيع المختصون الاطلاع عليها. وفي خصوصية هذه الأوضاع تعتبر أية ضرائب دخل مفروضة طبقا لقوانين (ج.م.ع) والتي قد يخضع لها مساهمو "ديمنكس" "بي.بي" أو "شل" بمثابة ضريبة مفروضة على عضو المجموعة المعنى. وتشمل حصة المؤسسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة الواردة في هذه الاتفاقية مبلغا مساويا في قيمته لكافة ضرائب الدخل على ديمنكس وبي.بي وشل في (ج.م.ع)

(٢) ولأغراض تطبيق النقرة (و - ١) من هذه المادة يكون مجموع دخل كل عضو من المجموعة الخاضع للضريبة في شأن أي سنة ضريبية مبلغا يحسب على النحو الآتي :

١ - مجموع المبالغ التي يتقاضاها عضو من المجموعة من البيع أو التعريف في كل الزيت الخام الذي حصل عليه وفقا لأحكام الفقرتين (١) و (ب) من المادة السابعة.

ناقضا :

(١) التكاليف والمصروفات التي أنفقها ذلك العضو من أعضاء المجموعة ويحق له استردادها في السنة الضريبية بموجب النقرة (١) من المادة السابعة ، و

b) The value, as determined in paragraph (c) of Article VII, of EGPC's excess Cost Recovery Crude Oil acquired by any such member of THE GROUP pursuant to Article VII, paragraph (a) (2) PLUS.

ii) an amount equal to the A.R.E. Income Taxes of any such member of THE GROUP.

(3) EGPC shall assume, pay and discharge, on behalf of each member of THE GROUP, the A.R.E. Income Taxes of any such member of THE GROUP as defined in Para (f) (I) out of the sums received by EGPC from the sale or other disposition of its share of the Crude Oil.

(4) EGPC shall furnish to each member of THE GROUP the proper official receipts evidencing the payment of the A.R.E. Income Taxes, of any such member of THE GROUP, within one hundred fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Tax Year.

Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.

(g) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct royalties paid by EGPC to the GOVERNMENT and the A.R.E. Income Taxes of each member of THE GROUP paid by EGPC on behalf of any such member of THE GROUP.

#### ARTICLE IV

##### WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIOD

(a) THE GROUP shall commence exploration operations hereunder not later than six (6) months after the Effective Date. Not later than the end of the eighteenth (18th) month after the Effective Date, THE GROUP shall start exploration drilling in the Area. EGPC shall make available for THE GROUP's use all seismic and other exploration data in EGPC's possession with respect to said Area.

(ب) القيمة المحددة في الفقرة (ج) من المادة السابعة لفائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة ، والمستحق للمؤسسة الذي حصل عليه ذلك المضمون أعضاء المجموعة وفقا لنص الفقرة (١) (٢) من المادة السابعة .

زائدا :

٢ - مبلغا مساويا لضرائب الدخل على ذلك المضمون أعضاء المجموعة في (ج.م.ع) .

(٣) تتحمل المؤسسة ضرائب الدخل المستحقة في (ج.م.ع) على كل عضو من المجموعة وتدفعها وتسددتها نيابة عن كل عضو من أعضاء المجموعة من المبالغ التي تحصل عليها المؤسسة نتيجة البيع أو التصرف في حصتها في الزيت الخام كما هو موضح في الفقرة (و-١) .

(٤) تقوم المؤسسة بتسليم كل عضو من المجموعة الإيصالات الرسمية الأصلية التي تثبت دفع ضرائب الدخل في (ج.م.ع) على أي عضو من المجموعة في ظرف المائة وخمسين (١٥٠) يوما التالية لبدء العام الضريبي التالي . ويجب أن تكون هذه الإيصالات صادرة عن السلطات الضريبية المختصة مينا بها المبلغ والبيانات الأخرى التي ترد عادة بمثل هذه الإيصالات .

(ز) عند قيام المؤسسة بحساب ضرائب الدخل المفروضة عليها في (ج.م.ع) يحق لها أن تخصم منها الأتاوات التي دفعتها إلى الحكومة وضرائب الدخل على كل عضو من المجموعة في (ج.م.ع) والتي دفعتها المؤسسة نيابة عن أي مضمون هذه المجموعة .

#### (المادة الرابعة)

##### برنامج العمل والنفقات أثناء فترة البحث

(١) يجب على المجموعة أن تبدأ عمليات البحث المذكورة في هذه الاتفاقية في موعد لا يتجاوز ستة (٦) أشهر من تاريخ سريان الاتفاقية ويجب على المجموعة أن تبدأ عمليات الحفر الاستكشافي في المنطقة في موعد لا يتعدى نهاية الشهر الثامن عشر (١٨) من تاريخ السريان . وتيسر المؤسسة للمجموعة استخدام جميع البيانات السيزمية وبيانات البحث الأخرى التي في حوزتها والتي تتعلق بالمنطقة المذكورة .

(b) THE GROUP shall spend a minimum of twelve (12) million US Dollars on exploration operations and activities related thereto including the drilling of at least three (3) Exploration wells during the initial three (3) year exploration period or in case THE GROUP exercises its option to extend the initial exploration period by one (1) year, THE GROUP shall spend a minimum of sixteen (16) million US Dollars on exploration operations and activities related thereto during the extended initial four (4) year exploration period. For the second two (2) year exploration period that THE GROUP elects to extend beyond the initial exploration period or the extended initial exploration period, as the case may be, THE GROUP shall spend a minimum of eight (8) million US Dollars, and for the third two (2) year exploration period THE GROUP elects to extend beyond the initial exploration period, or the extended initial exploration period, as the case may be, THE GROUP shall spend a minimum of six (6) million US Dollars. If THE GROUP should spend more than the minimum amount required to be expended during the initial three (3) year exploration period or during the extended initial four (4) year exploration period or during any period thereafter, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by THE GROUP during any succeeding exploration period or periods, as the case may be.

In case THE GROUP surrenders its exploration obligations in this Agreement as set forth above before or at the end of the third (3rd) year of the initial exploration period, having expended less than the total sum of twelve (12) million US Dollars on exploration, or in the event at the end of the third (3rd) year THE GROUP has expended less than said sum in the Area, THE GROUP not having exercised its right to extend the initial exploration period by one (1) year in accordance with Article III (b) above, an amount equal to the difference between the said twelve (12) million US Dollars and the amount actually spent on exploration activities shall be paid by THE GROUP to EGPC at the time of surrendering or within three months from the end of the third (3rd) year of the initial exploration period, as the case may be. Any expenditure deficiency by THE GROUP for the extended initial exploration period or the second (2nd) or the third (3rd) exploration period for the reasons just noted shall, similarly, result in a payment in full by THE GROUP to EGPC of such deficiency.

(ب) يتعين على المجموعة أن تنفق اثني عشر (١٢) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها متضمنة حفر ثلاث (٣) آبار استكشافية على الأقل خلال الثلاث (٣) سنوات لفترة البحث الأولية أو في حالة ما إذا أرادت المجموعة أن تمارس اختيارها لتد فترة البحث الأولية بمقدار سنة واحدة يتعين على المجموعة أن تنفق ستة عشر (١٦) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها خلال فترة الأربع (٤) سنوات لفترة البحث الأولية الممتدة .

يتعين على المجموعة أن تنفق ثمانية (٨) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل عن فترة البحث الثانية التي تبلغ سنتين وتختار المجموعة مدها بعد فترة البحث الأولية أو فترة البحث الأولية الممتدة ، حسب الأحوال . يتعين على المجموعة أن تنفق ستة (٦) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل عن فترة البحث الثالثة التي تبلغ سنتين (٢) وتختار المجموعة مدها بعد فترة البحث الأولية أو فترة البحث الأولية الممتدة ، حسب الأحوال .

وإذا حدث أن أنفقت المجموعة مبلغا يزيد عن الحد الأدنى المطلوب إنفاقه أثناء فترة الثلاث (٣) سنوات من فترة البحث الأولية أو أثناء فترة الأربع (٤) سنوات من فترة البحث الأولية الممتدة أو أثناء أية فترة تالية فإن ما ينفق بالزيادة يجوز خصمه من الحد الأدنى للمبلغ المطلوب من المجموعة إنفاقه أثناء أية فترة أو فترات بحث تالية ، حسب الأحوال .

وفي حالة تغل المجموعة من التزاماتها في هذه الاتفاقية المبنية بماليه عند نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث الأولية أو قبل ذلك وتكون قد أنفقت على عمليات البحث مبلغا يقل عن مجموع مبلغ اثني عشر مليون ( ١٢٠٠٠٠٠٠ ) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو في حالة ما إذا كانت المجموعة عند نهاية السنة الثالثة (٣) قد أنفقت في المنطقة مبلغا يقل عن هذا المبلغ ولم تمارس المجموعة حقها في مد فترة البحث الأولية بمقدار سنة (١) واحدة وفقا لأداة الثالثة (ب) بماليه فإنه يتعين على المجموعة أن تدفع للتؤسسة مبلغا مساويا للفرق بين مبلغ اثني عشر مليون (١٢٠٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية سالفه المذكور وبين المبلغ الذي أنفقته فعلا على أنشطة البحث ويكون دفع هذا المبلغ عند التخلي أو في مدى ثلاثة أشهر من نهاية السنة الثالثة من فترة البحث الأولية ، حسب الأحوال .

Provided this Agreement is still in force as to THE GROUP, THE GROUP shall be entitled to recover any such payments as exploration expenditure in the manner provided for under Article VII in the event of development of commercial production.

In case no Commercial Discovery is established by the end of the third exploration period, or in case THE GROUP surrenders its exploration obligations under this Agreement prior to this time, EGPC will not bear any of aforesaid expenses spent by THE GROUP.

- (c) At least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as otherwise mutually agreed to by EGPC and THE GROUP, THE GROUP shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the Area setting forth the exploration operations which THE GROUP proposes to carry out during the ensuing year. During any exploration period as referred to in Article III (b) the Work Programs and Budgets shall in total be at least sufficient to satisfy THE GROUP's minimum expenditure obligations for such period, taking into account any credits for excess expenditures by THE GROUP in prior exploration periods.

The Exploration Work Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and THE GROUP after the Effective Date of this Agreement. This committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee" shall consist of six (6) members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by THE GROUP.

The chairman of the Exploration Advisory Committee shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The Exploration Advisory Committee shall review and give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work Program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, THE GROUP shall make such revisions as THE GROUP deems appropriate and submit the Exploration Work Program and Budget to EGPC for its approval. Following such approval, it is further agreed that:

- i) THE GROUP shall not substantially revise or modify said Work program and Budget nor reduce the approved budgeted expenditure without the approval of EGPC; and

والمثل فإن أى مجزئ النفقات التى تنفقها المجموعة لفترة البحث الأولية الممتدة أو فترة البحث الثانية (٢) أو الثالثة (٣) للأسباب السالف ذكرها يترتب عليه سداد مبلغ مساو لهذا المعجز تدفعه المجموعة بالكامل للمؤسسة بنفس الطريقة . وفى حالة بقاء هذه الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة للمجموعة ، فإنه يحق للمجموعة أن تسترد أى ما من المبالغ التى تدفعها فى هيئة نفقات بحث بالطريقة المنصوص عليها فى المادة السابعة فى حالة تنمية إنتاج تجارى .

وفى حالة عدم تحقق اكتشاف تجارى قبل نهاية فترة البحث الثالثة أو فى حالة ما إذا قامت المجموعة بالتخل عن التزاماتها فى البحث فى ظل هذه الاتفاقية قبل هذا التاريخ فلا تتحمل المؤسسة أى من المصروفات سالف الذكر التى تكون المجموعة قد أنفقتها .

(ج) تقوم المجموعة قبل بداية كل سنة بثلاثة (٣) أشهر على الأقل أو فى المواعيد الأخرى التى يتم الاتفاق عليها بين المؤسسة والمجموعة بإعداد برنامج عمل وميزانية لأعمال البحث فى المنطقة تبين فيها عمليات البحث التى تنوى المجموعة القيام بها خلال السنة التالية . وفى أثناء أى فترة بحث كما هو مشار إليه فى المادة الثالثة (ب) يجب أن يكون برنامج العمل والميزانية كافيين على الأقل فى مجموع كل منهما لمواجهة الحد الأدنى من التزامات المجموعة فى الإفاق من تلك الفترة مع الأخذ فى الاعتبار أية مبالغ واجبة الخصم بسبب الزيادة فى نفقات المجموعة خلال فترة البحث السابقة .

وتفحص لجنة مشتركة ، تشتمل المؤسسة والمجموعة بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، برنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث وتكون هذه اللجنة التى يشار إليها فيما على بعبارة "لجنة البحث الاستشارية" من ستة (٦) أعضاء ، ثلاثة (٣) منهم تعينهم المؤسسة والثلاثة الآخرون (٣) تعينهم المجموعة . وتختار المؤسسة رئيس لجنة البحث الاستشارية من بين الأعضاء الذين عينتهم . وتقوم لجنة البحث الاستشارية بفحص برنامج العمل المقترح والميزانية وتقدم الرأى الذى تراه مناسباً بشأنه . وبعد الانتهاء من الفحص بمعرفة لجنة البحث الاستشارية تقوم المجموعة بإجراء التعديلات التى تراها المجموعة مناسبة وتقدم برنامج العمل والميزانية الخاصة بالبحث إلى المؤسسة لاعتمادها ومن المتفق عليه أيضاً أنه بعد هذا الاعتماد :

- (١) لا يجوز للمجموعة أن تغير أو تملل بصورة جوهرية برنامج العمل والميزانية المذكورة ولا أن تخفض النفقات المعتمدة فى الميزانية بدون موافقة المؤسسة ، و

- ii) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property, THE GROUP may expend such additional unbudgeted amounts as may be required to alleviate such danger. Such expenditures shall be considered in all respects as exploration expenditures and shall be recovered pursuant to the provisions of Art. VII hereof.
- (d) THE GROUP shall advance all necessary funds for all materials, equipment, supplies, personnel, administration and operations required for exploration and related operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget, and EGPC shall not be responsible to bear or repay any of the aforesaid costs.
- (e) THE GROUP shall be responsible for the preparation and performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workmanlike manner and consistent with good industry practice.

Except as may be appropriate for specialized studies such as the processing of data and laboratory studies to be made in specialized centres outside the A.R.E., all geological and geophysical studies and any other studies related to the performance of this Agreement shall be made in the A.R.E.

CONTRACTOR shall entrust the management of exploration operations in the A.R.E. to its technically competent General Manager and Deputy General Manager. The names of such Manager and Deputy General Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the GOVERNMENT and to EGPC. The Manager and, in his absence, the Deputy General Manager, shall be entrusted with sufficient powers to carry out immediately and comply with all lawful written directions given to them by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder.

- (f) THE GROUP shall supply EGPC within thirty (30) days from the end of each calendar quarter with a Statement of Exploration Activity showing costs incurred by THE GROUP during such quarter. THE GROUP's records and necessary supporting documents shall be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each statement. Within the three(3) months from the date of receiving such statement, EGPC shall advise THE GROUP in writing if it considers:
- i) that the record of costs is not correct.

(ب) في حالة الظروف الطارئة التي تنطوي على خطر فقدان الأرواح أو الممتلكات فإنه يجوز للمجموعة أن تصرف المبالغ الإضافية الغير مدرجة في الميزانية والتي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر. ويعتبر هذه النفقات من كافة الوجوه نفقات بحث ويجب استردادها وفقا لنصوص المادة السابعة من هذه الاتفاقية .

(د) تقدم المجموعة جميع المبالغ اللازمة لكافة المواد والمعدات والإمدادات والعاملين والإدارات والمهمات بما هو مطلوب للبحث والعمليات المتعلقة به ونفا لبرنامج عمليات البحث والميزانية ولا تكون المؤسسة مسؤولة عن تحمل أو سداد أى من التكاليف سالفة الذكر .

(هـ) تكون المجموعة مسؤولة عن إعداد وتنفيذ برنامج العمل الخاص بالبحث والذي يجب تنفيذه بكفاءة عالية وبما يتماشى مع الأصول السليمة المرعية في الصناعة .

وباستثناء ما قد يكون لازما لإعداد الدراسات المتخصصة مثل تجهيز البيانات وإعداد الدراسات المسطحة في مراكز متخصصة خارج (ج.م.ع.) فإن جميع الدراسات الجيولوجية والجيوفيزيائية وأي دراسات أخرى متعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية تجري في (ج.م.ع.)

وتعهد المجموعة بإدارة عمليات البحث في (ج.م.ع.) إلى مدير عام ونائب مدير عام من التنيين الأكفاء وتخطر الحكومة والمؤسسة باسم المدير ونائب المدير فور تعيينها . وترود المجموعة المدير وكذا نائب المدير عند غياب المدير، بسلطات كافية تمكنهما من أن يقوموا فوراً بتنفيذ وتطبيق كافة التعليمات القانونية التي تصدر إليهما كتابة من الحكومة أو ممثلها وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية أو أية لوائح قانونية صدرت أو تصدر وتكون قابلة للتطبيق في ظل هذه الاتفاقية .

(و) تقدم المجموعة المؤسسة في ظرف الثلاثين يوماً التالية لنهاية كل ربع سنة قويمى بياناً بنشاط البحث يوضح التكاليف التي انفقها المجموعة خلال ذلك الربع سنة . وتضع المجموعة السجلات وكانتة المستندات المؤيدة لذلك تحت تصرف المؤسسة لفحصها في أى وقت أثناء ساعات العمل العادية وذلك لمدة ثلاثة (٣) شهور من تاريخ استلام كل بيان . وفي مدى ثلاثة (٣) شهور من تاريخ استلام هذا البيان تقوم المؤسسة بإخطار المجموعة كتابة إذا اعتبرت:

(١) أن بيان التكاليف ليس صحيحاً .

ii) that the costs of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided, however, that purchases made and services performed within A.R.E. shall be subject to Article XXIV, or

iii) that the condition of the materials furnished by THE GROUP does not tally with their prices, or

iv) that the costs incurred are not reasonably required for operations.

THE GROUP shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three (3) month period provided for in this paragraph, EGPC has not advised THE GROUP of its objection to any statement, such statement shall be considered as approved.

5) THE GROUP shall supply all funds necessary for its operations in A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad. Any member of THE GROUP shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at Egyptian banks in the A.R.E. according to the official A.R.E. rate of exchange.

#### ARTICLE V

#### MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS

##### MANDATORY RELINQUISHMENTS

At the end of the third (3rd) year or in case THE GROUP exercises its option to extend the initial exploration period by one (1) year at the end of the fourth (4th) year after the Effective Date hereof, THE GROUP shall relinquish to the GOVERNMENT a total of thirty three-and-one-third (33 1/3) percent of the original Area, not then converted to a development lease or leases.

At the end of the fifth (5th) year or in case THE GROUP exercises its option to extend the initial exploration period by one (1) year at the end of the sixth (6th) year after the Effective Date hereof, THE GROUP shall relinquish to the GOVERNMENT a total of thirty three-and-one-third (33 1/3) percent of the original Area, not then converted to a development lease or leases.

At the end of the total exploration period THE GROUP shall relinquish the remainder of the original Area not then converted to a development lease or leases.

Following Commercial Discovery, EGPC and THE GROUP shall mutually agree upon any area to be relinquished thereafter, except for the relinquishment provided for above at the end of the total exploration period.

(٢) تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لا تتماشى مع أسعار السوق العالمية للبضائع أو الخدمات المماثلة في الجودة وشروط التوريد السائدة وقت توريد هذه البضائع أو الخدمات على أن يراعى في هذا الشأن أن المشتريات والخدمات التي تم الحصول عليها من داخل (ج. م. ع.) تخضع لأحكام المادة الزايمة والمشرين ، أو

(٣) أن حالة المواد التي وردتها المجموعة لا تتناسب مع أسعارها، أو

(٤) أن التكاليف التي أنفقت ليست لازمة بصفة معقولة للعمليات. وعلى المجموعة أن تتشاور مع المؤسسة في شأن المشكلة التي تتورق في هذا الصدد ، وعلى الطرفين أن يحاولا الوصول إلى تسوية مرضية لكليهما ، وإذا لم تقم المؤسسة بإخطار المجموعة في مدى الثلاثة (٣) شهور المنصوص عليها في هذه الفقرة باعترافها على أي بيان فإن هذا البيان يعتبر معتمدا .

(ز) تقوم المجموعة بدفع كل المبالغ اللازمة لعملياتها في (ج. م. ع.) بمقتضى هذه الاتفاقية بعملات من الخارج قابلة للتحويل الحر، ويحق لأي عضو من المجموعة شراء العملة المصرية ، كلما كان ذلك ضروريا ، ويتم التحويل عن طريق البنوك المصرية في (ج. م. ع.) وعلى أساس سعر الصرف الرسمي للتدفق في (ج. م. ع.) (المادة الخامسة)

#### التخليات الإجبارية والاختيارية

##### التخليات الإجبارية :

عند نهاية السنة الثالثة (٣) ، أو عند نهاية السنة الرابعة (٤) في حالة ما إذا مارست المجموعة حقها في مدقعة البحث الأولية بمقدار سنة واحدة (١) ، بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، تخلى المجموعة للحكومة عن مساحة مجموعها ثلاثة وثلاثون وثلث (٣٣ 1/3) في المائة من المنطقة الأصلية ، وهذا الجزء المتخلى عنه هو مما لم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقد أو عقود تنمية .

وعند نهاية السنة الخامسة ، أو عند نهاية السنة السادسة (٦) إذا مارست المجموعة حقها في مدقعة البحث الأولية بمقدار سنة واحدة (١) ، من تاريخ السريان تخلى المجموعة للحكومة عن ما مجموعه ثلاثة وثلاثون وثلث (٣٣ 1/3) في المائة إضافية من المنطقة الأصلية ، وهذا الجزء المتخلى عنه هو مما لم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقد أو عقود تنمية .

عند نهاية إكمال مدة البحث تخلى المجموعة عن الباقي من المنطقة الذي لم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقد أو عقود تنمية . بعد الاكتشاف التجاري تنفق المؤسسة والمجموعة معا بخصوص أي مساحة يتم التخل عنها بعدئذ وذلك باستثناء التخليات عند إكمال نهاية فترة البحث المنصوص عليها أعلاه .

**VOLUNTARY RELINQUISHMENTS**

THE GROUP may voluntarily during any period relinquish all or any part of the Area without further liability provided that at the time of such voluntary relinquishment its financial obligations for exploration expenditures under Article IV paragraph (b) have been satisfied for such period.

Any relinquishments hereunder shall be credited toward the mandatory provisions of the above paragraph.

**ARTICLE VI****OPERATION AFTER COMMERCIAL DISCOVERY**

(a) On Commercial Discovery, EGPC and THE GROUP shall form in the A.R.E. an operating company which shall be called THE SUEZ OIL COMPANY.

THE SUEZ OIL COMPANY shall be subject to the laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of THE SUEZ OIL COMPANY, however, THE SUEZ OIL COMPANY shall, for the purposes of this Agreement, be exempted from the following laws and regulations, as now or hereafter amended or substituted :

- Law No. 80 of 1947 on Exchange Control and its executive regulations, as amended ;
- Law No. 26 of 1954 on Companies, as amended ;
- Presidential Decree No. 1203 of 1961 on Contracts of Works of the Government, Public Institutions and Semi-governmental Companies, as amended ;
- Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Boards of Companies;
- Law No. 60 of 1971 on Public Institutions; and
- Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of public Companies.

**التخليات الاختيارية :**

يجوز للمجموعة أن تتخلى بخص اختيارها في أي وقت عن المنطقة بأكملها أو جزء منها دون أي التزامات إضافية بشرط أن تكون قد أوفت في تاريخ هذا التخل الاختياري بالتزاماتها المالية لتفقات البحث عن تلك الفترة بموجب أحكام الفقرة "ب" من المادة الرابعة عن تلك الفترة .

وأية مناطق يتم التخل عنها بموجب هذا النص تخضع من حساب التخل الإلجباري في الفقرة السابقة .

**(المادة السادسة)****العمليات بعد الاكتشاف التجاري**

(١) عند العثور على اكتشاف تجاري تؤسس المؤسسة والمجموعة في (ج.م.ع.) شركة للقيام بالعمليات يطلق عليها اسم "شركة السويس للزيت" وتخضع شركة السويس للزيت للقوانين واللوائح السارية في (ج.م.ع.) في الحدود التي لاتعارض فيها هذه القوانين واللوائح مع نصوص هذه الاتفاقية أو عقد تأسيس شركة السويس للزيت وعلى أية حال فإن شركة السويس للزيت لأغراض هذه الاتفاقية ، تنهى من تطبيق أحكام القوانين واللوائح الآتية بتعديلاتها الحالية أو المستقبلية وما يحل محلها من قوانين ولوائح .

— القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على النقد ، والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .

— القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسئولية المحدودة ، والقوانين المعدلة له .

— قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ بقصر أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحكومية على الشركات التي تساهم فيها الحكومة والمؤسسات العامة بنسبة لا تقل عن ٥٠٪ من رأس مالها ، والقرارات المعدلة له .

— القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة والشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين فيها .

— القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

— القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام .



The Charter of THE SUEZ OIL COMPANY is hereto attached as Annex "D". Within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery, the Charter shall take effect and THE SUEZ OIL COMPANY shall automatically come into existence, without any further procedures.

Ninety (90) days after the date THE SUEZ OIL COMPANY comes into existence in accordance with paragraph (b) above, it shall prepare a development Work Program and Budget for the remainder of the year in which the Commercial Discovery is made; and not later than the fifteenth (15th) of October of said year (or such other date as may be agreed upon) and the fifteenth (15th) of October of each year thereafter THE SUEZ OIL COMPANY shall prepare an annual Production Schedule, Work Program and Budget for the succeeding year. The Production Schedule, Work Program and Budget shall be submitted to the Board of Directors for approval.

(4) Not later than the twentieth (20th) day of each month THE SUEZ OIL COMPANY shall furnish to THE GROUP a written estimate of its total cash requirements for the succeeding month expressed in U.S. Dollars, having regard to the approved budget. Such estimate shall take into consideration any cash expected to be on hand at month end.

Payment for the appropriate period of each month shall be made to the correspondend bank designated in paragraph (e) below on the first day and fifteenth day, respectively; or the next following business day, if such day is not a business day.

(e) THE SUEZ OIL COMPANY is authorized to keep at its own disposal abroad, in an account opened with a correspondent bank of THE NATIONAL BANK OF EGYPT, the foreign funds advanced by THE GROUP. Withdrawals from said account shall be used for payment of goods and services acquired abroad and for transferring to a local bank in the A.R.E. the required amounts to meet expenditures in Egyptian Pounds, for THE SUEZ OIL COMPANY in connection with its activities under this Agreement.

Within thirty (30) days after the end of each Financial Year THE SUEZ OIL COMPANY shall submit to the appropriate exchange control authorities in the A.R.E. a statement, duly certified by a recognized firm of auditors, showing the funds credited to that account, the disbursements made out of that

(ب) عقد تأسيس شركة السويس للزيت مرفق بهذه الاتفاقية في الملحق "د" وفي خلال ثلاثين (٣٠) يوماً بعد تاريخ الاكتشاف التجاري يكون عقد التأسيس نافذاً وتكون شركة السويس للزيت قائمة فعلاً تلقائياً دون حاجة إلى أية إجراءات أخرى .

(ج) تعد شركة السويس للزيت برنامج تنمية وميزانية للجزء المتبق من السنة التي تحقق فيها الاكتشاف التجاري ، وذلك بعد تسعين (٩٠) يوماً من إنشاء شركة السويس للزيت وفقاً للفقرة (ب) أعلاه .

وتعد شركة السويس للزيت برنامج إنتاج سنوي وبرنامج العمل والميزانية للسنة التالية وذلك في موعد لا يتجاوز الخامس عشر (١٥) من أكتوبر من تلك السنة ( أو في أي موعد آخر قد يتفق عليه ) وفي الخامس عشر (١٥) من أكتوبر من كل سنة بعد ذلك تعد شركة السويس للزيت برنامج إنتاج سنوي و برنامج العمل والميزانية للسنة التالية ويقدم برنامج الإنتاج وبرنامج العمل والميزانية لمجلس الإدارة للموافقة عليه .

(د) تقوم شركة السويس للزيت في موعد لا يتعدى اليوم العشرين (٢٠) من كل شهر بتقديم تقدير مكتوب إلى المجموعة بمجموع احتياجاتها التقديرية للشهر التالي مقدرة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية على أن تأخذ في اعتبارها الميزانية المعتمدة وأن تدخل في حساب هذا التقدير التقديرية التي يتوقع بقاؤها لديها في نهاية الشهر .

وتدفع المبالغ الخاصة بالفترة المحددة من كل شهر إلى البنك المراسل المذكور في الفقرة (٥) أدناه ، وذلك في اليوم الأول واليوم الخامس عشر على التوالي وإذا كان اليوم المحدد للدفع من أيام العطلات فإن الدفع يتم في يوم العمل الذي يليه .

(٥) يصرح لشركة السويس للزيت بأن تحتفظ تحت تصرفها في الخارج في حساب مفتوح لدى بنك مراسل للبنك الأهلي المصري بالمبالغ التي تقدمها المجموعة بالتقديرات الأجنبية . ويكون السحب من هذا الحساب لدفع أثمان البضائع والخدمات التي يتم الحصول عليها في الخارج أو لتحويل المبالغ اللازمة إلى بنك محل في (ج.م.ع.) لمواجهة نفقات شركة السويس للزيت بالبنك المصري بشأن أنشطتها المنصوص عليها في هذه الاتفاقية .

وفي خلال الثلاثين (٣٠) يوماً التالية لنهاية كل سنة مالية تقدم شركة السويس للزيت إلى سلطات رقابة النقد المختصة في (ج.م.ع.) بياناً مصدقاً عليه من مكتب مراجعة حسابات معترف به ، يبين المبالغ المقيدة في الجانب الدائن لتلك الحساب والمبالغ المنصرفة منه والرصيد المتبق في نهاية السنة .

ARTICLE VII

RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

(a) (1) *Cost Recovery Crude Oil*

Subject to the auditing provisions under this Agreement, THE GROUP shall recover all costs and expenses in respect of all the exploration, development and related operations under this Agreement to the extent and out of forty (40) percent per annum of all Crude Oil produced and saved from all development leases hereunder and not used in petroleum operations. Such Crude Oil is hereinafter referred to as "Cost Recovery Crude Oil".

Such costs and expenses shall be recovered from Cost Recovery Crude Oil in the following manner :

- i) All Operating Expenses, incurred after the initial Commercial Production, which for the purposes of this Agreement shall mean the date on which the first regular shipment is made, shall be recoverable in the Tax Year in which such expenses are incurred.
- ii) Exploration Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twenty (20) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- iii) Development Expenditures, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of ten (10) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- iv) To the extent that in a Tax Year, costs, expenses or expenditures recoverable per paragraphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of all Cost Recovery Crude Oil for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next succeeding Tax Year or Years until fully recovered; but in no case after the termination of the Agreement as to Contractor.

(المادة السابعة)

استرداد التكاليف والمصروفات واقتسام الإنتاج

(١) ١ - الزيت النطام المخصص لاسترداد التكاليف :

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية، تسترد المجموعة كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بجميع عمليات البحث والتنمية والعمليات المنقطة بها بموجب هذه الاتفاقية في حدود وخصما من أربعين (٤٠) في المائة سنويا من كل الزيت النطام المنتج والمحتفظ به من جميع عقود التنمية تقتضى هذه الاتفاقية الذي لم يستخدم في العمليات البترولية .

ويشار إلى هذا النوع من الزيت النطام فيما يلي بعبارة "الزيت النطام المخصص لاسترداد التكلفة".

وتسترد هذه التكاليف والمصروفات من "الزيت النطام المخصص لاسترداد التكلفة" على النحو التالي :

١ - جميع نفقات التشغيل التي أنفقت بعد الإنتاج التجاري الأول ، والذي لأغراض هذه الاتفاقية، يعني التاريخ الذي تمت فيه أول شحنة منتظمة يتم استردادها في السنة الضريبية التي أنفقت فيها هذه النفقات .

٢ - نفقات البحث بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجاري الأول ، تسترد بمعدل عشرين (٢٠) في المائة في السنة على أساس استهلاكها بهذا المعدل ابتداء من السنة الضريبية التي أنفقت فيها هذه النفقات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجاري الأول ، أي من السنتين تكون لاحقة للآخرى .

٣ - نفقات التنمية بما في ذلك ما تراكم منها قبل بدء الإنتاج التجاري الأول ، تسترد بمعدل عشرة (١٠) في المائة سنويا على أساس استهلاكها بهذا المعدل ابتداء من السنة الضريبية التي صرفت فيها هذه النفقات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجاري الأول ، أي من السنتين تكون لاحقة للآخرى .

٤ - إذا حدث في أية سنة ضريبية أن كانت التكاليف أو المصروفات أو النفقات الجائز استردادها بموجب أحكام الفقرات ١ - ٢ - ٣ - الواردة بماليه تزيد عن قيمة كل "الزيت النطام المخصص لاسترداد التكلفة" في تلك السنة الضريبية ، فإن الزيادة ترحل لاستردادها في السنة أو السنوات الضريبية التالية إلى أن تسترد بالكامل ، ولكن لا يجوز الاسترداد بأي حال من الأحوال بعد انقضاء الاتفاقية وذلك بالنسبة للقارول .

v) For the purpose of determining the classification of all costs, expenses and expenditures for their recovery, the following terms shall apply :

- 1) "Exploration Expenditures" shall mean all costs and expenses for exploration operations.
- 2) "Development Expenditures" shall mean all costs and expenses for development operations with the exception of Operating Expenses.
- 3) "Operating expenses" shall mean, all costs, expenses and expenditures made after initial commercial production for production operations, which costs, expenditures are not normally depreciable.

(2) Subject to paragraph (3) below, THE GROUP shall each year take and separately dispose of all Cost Recovery Crude Oil produced plus its share of the balance of Crude Oil as stipulated in paragraph (b) below of this Article VII. To the extent that the value of the Cost Recovery Crude Oil (as determined in paragraph (c) below) exceeds the actual recoverable costs and expenditures, including any carry forward from paragraph (a) (i) (iv) above, to be recovered in that year the value of such excess Cost Recovery Crude Oil actually taken and separately disposed of by THE GROUP shall be paid by THE GROUP to EGPC in the manner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "E", and THE GROUP shall be deemed to have purchased such excess Cost Recovery Crude Oil.

(3) EGPC shall each year have the option of taking delivery of a quantity up to fifty-seven and one half (57½) percent of the excess Cost Recovery Crude, F.O.B. the export terminal (or other delivery point mutually agreed upon) for the purpose of supplying any of EGPC's share of operating requirements for refineries located in the A.R.E.

(b) *Production Sharing*

The remaining sixty (60) percent of the Crude Oil shall be taken and disposed of separately by EGPC and THE GROUP in the following proportions :

EGPC's share	The GROUP's share
82.5 Percent	17.5 Per Cent

هـ - لتحديد تصنيف كافة التكاليف والمصروفات والنفقات لاستردادها تطبيق الأحكام التالية :

- (١) نفقات البحث تعنى جميع تكاليف ومصروفات عمليات البحث .
- (٢) نفقات التنمية تعنى جميع تكاليف ومصروفات عمليات التنمية باستثناء مصاريف التشغيل .

(٣) مصاريف التشغيل تعنى جميع التكاليف والمصاريف والنفقات التي أنفقت بعد عمليات الإنتاج التجاري الأولى لعمليات الإنتاج ، وهي التكاليف والمصروفات والنفقات غير القابلة للاستهلاك الاعتيادي .

٢ - مع مراعاة نصوص الفقرة (٣) أدناه تأخذ المجموعة كل سنة وتتصرف بمفردها في كافة "الزيت الخام المنتج المخصص لاسترداد الكلفة" مضافا إليه حصتها في رصيد الزيت الخام وذلك على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة (ب) أدناه من هذه المادة السابعة . وعندما تزيد قيمة "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة" ( على النحو المحدد في الفقرة الفرعية (ج) أدناه ) ، عن التكاليف والنفقات الفعلية الواجب استردادها في تلك السنة بما في ذلك ما قد يرحد من الفقرة (١) (١) - ٤ بعاليه ، فإن قيمة تلك الزيادة في الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة والذي حصلت عليه فعلا ونصرفت فيه المجموعة بمفردها تدفعها المجموعة للأؤسسة بالطريقة المبينة في المادة الرابعة من النظام المحاسبي الوارد في الملحق "هـ" وتعتبر المجموعة كأنها اشترت تلك الزيادة في "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة" .

٣ - يحق للأؤسسة في كل سنة وحسب اختيارها ، أن تسلم كمية تصل إلى سبعة وخمسين ونصف ( ٥٧ ½ ) في المائة من فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة فوب مراكز التصدير ( أو أي نقطة تسليم أخرى يتفق عليها ) وذلك لغرض استيفاء حصة المؤسسة في احتياجات تشغيل معامل التكرير الموجودة في ( ج - ٢٠ - ع ) .

(ب) *اقسام الإنتاج :*

الستون ( ٦٠ ) في المائة المتبقية من الزيت الخام تأخذها وتتصرف فيها كل من المؤسسة والمجموعة على انفراد بالنسب الآتية :

حصة المؤسسة	حصة المجموعة
اثنان وثمانون ونصف ( ٨٢ ½ ) في المائة	سبعة عشر ونصف ( ١٧ ½ ) في المائة

(c) (1) For purposes of determining the value of the quantity of Cost Recovery Crude Oil to which THE GROUP is entitled hereunder during each calendar semester, the weighted average price realized in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales to non-Affiliated Companies during such semester under all crude oil sales contracts currently in effect by either EGPC on the one hand or any or all members of THE GROUP on the other hand, (but excluding crude oil spot sales not consistent with prevailing market prices for similar crude oil and also excluding sales involving barter), whichever is higher shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price.

(2) If during any calendar semester there are no such sales by EGPC or any or all members of THE GROUP under crude oil sales contracts currently in effect, EGPC and THE GROUP shall meet and mutually agree on the price of the crude oil to be used in determining the value mentioned in sub-paragraph (c) (1). Pending such mutual agreement the price used shall be the last price determined pursuant to sub-paragraph (c) (1) or under this sub-paragraph (c) (2), whichever is later and appropriate adjustment will be made thereto after determination of mutually agreed price by EGPC and THE GROUP.

(d) THE SUEZ OIL COMPANY shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to THE GROUP and EGPC a forecast setting out the total quantity of Petroleum that THE SUEZ OIL COMPANY estimates can be produced, saved and transported hereunder during each calendar semester in accordance with good oil industry practice. THE SUEZ OIL COMPANY shall endeavour to produce each calendar semester the forecast quantity.

Crude Oil shall be run to storage tanks maintained and operated according to Government regulations and controlled by THE SUEZ OIL COMPANY in which said Crude Oil shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement.

(ج) ١ - لأغراض تحديد قيمة كمية الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة الذي تستحقه المجموعة بموجب هذه الاتفاقية أثناء كل نصف سنة تقويمية يستعمل المتوسط المرجح للسعر المحقق بصفة قابلة للتحويل الحر من مبيعات المؤسسة من جهة أو أي عضو أو كل أعضاء المجموعة من جهة أخرى في نقطة التصدير لشركات غير تابعة خلال نصف السنة المشار إليه ، وذلك طبقا لكافة عقود بيع الزيت الخام السارية المفعول ، أيهما أعلى ، لكن مع استبعاد مبيعات الزيت الخام الفورية التي لا تنضم مع أسعار الزيت الخام السائدة في السوق لزيت خام مماثل وأيضا مع استبعاد عقود بيع الزيت الخام بالمقايضة. ومن المفهوم أنه في حالة البيع "سيف" تجرى التخفيضات اللازمة مقابل تكاليف النقل والتأمين توصلا لحساب السعر "فوب" في نقطة التصدير .

٢ - إذا لم يوجد مثل هذه المبيعات من جانب المؤسسة أو من جانب أي عضو أو كل أعضاء المجموعة خلال أي نصف سنة تقويمية بمقتضى عقود بيع زيت خام سارية ، فيجب على المؤسسة والمجموعة أن يجتمعا ويوافقا على سعر الزيت الخام الذي يتعين استعماله في تحديد القيمة المذكورة في الفقرة الفرعية (ج) (١). ولحين الوصول إلى هذا الاتفاق يكون السعر الواجب الاستعمال هو آخر سعر تم تحديده بموجب الفقرة الفرعية (ج) (١) أو بموجب هذه الفقرة الفرعية (ج) (٢) أيهما يكون لاحقا وتجري التعديلات المناسبة عليه بعد تحديد السعر الذي اتفقت عليه المؤسسة والمجموعة .

(د) بعد الإنتاج المنتظم تمتد شركة السويس للزيت وقبل بدء كل نصف سنة تقويمية بنسبة (٩٠) يوما على الأقل تقبوا كتابيا تقدمه المجموعة والمؤسسة وبين جملة كمية البترول الذي تقدر شركة السويس للزيت أنه يمكن إنتاجها والاحتفاظ بها ونقلها بموجب هذه الاتفاقية أثناء نصف السنة التقويمية المذكورة ونقلا لأصول الصناعة البترولية السليمة .

وعلى شركة السويس للزيت محاولة إنتاج الكمية المتأبها في كل نصف سنة تقويمية. وتدفع شركة السويس للزيت الزيت الخام إلى صهاريج التخزين التي نصان وتسنل ونقا للوائح الحكومية وتديرها شركة السويس للزيت ، ويمار فيها الزيت الخام أرىقاس بطريقة أخرى لأغراض الأناوة والأغراض الأخرى التي تتطلبها هذه الاتفاقية .

١٠) THE GROUP shall have the right and the obligation to separately take and export currently all of the Crude Oil to which it is entitled as is determined in accordance with paragraphs (a) and (b) of this Article. Subject to payment of sums due EGPC under Article VII (a) (2), and Article VIII (c) any member of THE GROUP shall have the right to retain abroad all funds acquired by it abroad including the proceeds from the sale of its share of Crude Oil exported.

#### ARTICLE VIII

#### TITLE TO ASSETS AND BONUSES

(a) EGPC shall become the owner of all assets acquired and owned by THE GROUP in connection with the operations carried out by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY in accordance with the following :

- (1) Land shall become the property of EGPC as soon as it is purchased.
- (2) Title to fixed and movable assets shall be transferred automatically from THE GROUP to EGPC as soon as purchased in or landed in the A.R.E.

The Book Value of the Assets created during each calendar quarter shall be communicated by THE GROUP to EGPC or by THE SUEZ OIL COMPANY to EGPC and THE GROUP within thirty (30) days of the end of each quarter.

(b) During the term of this Agreement and the renewal period THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY are entitled to the full use in the Agreement Area, and any other area approved by EGPC, of all fixed and movable assets. THE GROUP and EGPC shall not dispose of the same except with agreement of the other.

#### (c) BONUSES

##### 1. Signature Bonus

THE GROUP shall pay to EGPC an amount of seven-and-one-half (7.5) million U.S. Dollars as a Signature Bonus on the Effective Date.

##### 2. Production Bonus

(a) THE GROUP shall pay to EGPC the sum of one (1) million U.S. Dollars as a Production Bonus upon commencement of initial Commercial Production, (as defined in Article VII (a) (1) (i), of Crude Oil from the Agreement Area.

(b) THE GROUP shall also pay to EGPC the additional sum of two (2) million U.S. Dollars as a Production Bonus when for the first time total average daily production is sustained at the rate of fifty thousand (50,000) barrels per day for a period of forty-five (45) consecutive producing days.

(٨) للمجموعة الحق وطبها الالتزام بأن تأخذ بمفردها وتصلبها على التوالي كل الزيت الخام الذي تستحقه بناء على الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من هذه المادة ولأى عضو من أعضاء المجموعة الحق في أن يحتفظ في الخارج بكافة الأموال التي تحصل عليها في الخارج بما في ذلك حصيلة بيع حصته من الزيت الخام المصدر .

#### (المادة الثامنة)

#### ملكية الأصول

(١) تصبح المؤسسة مالكة لكافة الأصول التي حصلت عليها وتملكتها المجموعة لأغراض العمليات التي تقوم بها المجموعة أو شركة السويس للزيت وفقاً ليلي :

١ - تصبح الأراضي مملوكة للمؤسسة بمجرد شرائها .

٢ - تنتقل ملكية الأصول الثابتة والمتنقلة تلقائياً من المجموعة إلى المؤسسة عند شرائها في (ج.م.ع) أو وصولها إلى (ج.م.ع) وتقوم المجموعة بإخطار المؤسسة أو تقوم شركة السويس للزيت بإخطار المؤسسة أو المجموعة في ظرف ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية كل ربع سنة تقويمية بالقيمة الدفترية للأصول التي استجبت أثناء كل ربع سنة تقويمية .

(ب) في أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية ومدة تجديدها يكون للمجموعة وشركة السويس للزيت الحق في أن يستعلا بكافة أوجه الاستعمال في منطقة الاتفاقية وفي أى منطقة أخرى تمتد لها المؤسسة ، كافة الأصول الثابتة والمتنقلة . ويجب على المجموعة والمؤسسة ألا يتصرفا في هذه الأصول إلا باتفاقهما معا .

#### (ج) المنح :

(١) منحة التوقيع : تدفع المجموعة إلى المؤسسة مبلغ سبعة ونصف (٧½) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة توقيع في تاريخ السريان .

#### (٢) منح الإنتاج :

١ - تدفع المجموعة للمؤسسة مبلغ (١) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج فور بداية الإنتاج التجاري الأولى ( كما هو معرف في المادة السابعة (١) (١) (١) - ) ، للزيت الخام من منطقة الاتفاقية .

٢ - تدفع المجموعة أيضاً للمؤسسة مبلغاً إضافياً مقداره مليوني (٢.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يثبت للمرة الأولى أن متوسط مجموع الإنتاج اليومي هو خمسون ألفاً (٥٠.٠٠٠) برميل زيت في اليوم على مدى خمسة وأربعين (٤٥) يوماً إنتاج متوالية .

- (c) THE GROUP shall also pay to EGPC the additional sum of three (3) million U.S. Dollars as a Production Bonus when for the first time total average daily production is sustained at the rate of one hundred thousand (100,000) barrels per day for a period of forty-five (45) consecutive producing days.
- (d) THE GROUP shall also pay to EGPC the additional sum of six (6) million U.S. Dollars as a Production Bonus when for the first time total average daily production is sustained at the rate of two hundred thousand (200,000) barrels per day for a period of forty-five (45) consecutive producing days.
- (3) Both aforesaid Signature and Production Bonuses shall neither be recovered nor amortized by THE GROUP.

#### ARTICLE IX

##### OFFICE AND SERVICE OF NOTICE

CONTRACTOR shall maintain an office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

The General Manager and Deputy General Manager of CONTRACTOR shall be entrusted with sufficient power to carry out immediately and comply with all local written directions given to him by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder and not in conflict with this Agreement.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the General Manager or which are sent to him by registered mail to CONTRACTOR's office in A.R.E. provided that he or one of his authorized agents has acknowledged receipt thereof.

Notices under Article XX should be made by an official legal notice.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGP's main office in Cairo provided it is proved that he or one of his authorized agents has acknowledged receipt thereof.

٢ - تدفع المجموعة أيضا للؤسسة مبلغا إضافيا مقداره ثلاثة ملايين (٣.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يثبت للمرة الأولى أن متوسط مجموع الإنتاج البرمي هو مائة ألف (١٠٠.٠٠٠) برميل زيت في اليوم على مدى خمسة وأربعين (٤٥) يوم إنتاج متوالية .

٤ - تدفع المجموعة أيضا للؤسسة مبلغا إضافيا مقداره ستة ملايين (٦.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عندما يثبت للمرة الأولى أن متوسط مجموع الإنتاج البرمي مائتا ألف (٢٠٠.٠٠٠) برميل زيت في اليوم على مدى خمسة وأربعين (٤٥) يوم إنتاج متوالية .

(٣) لا يجوز للمجموعة استرداد منح التوقيع أو الإنتاج السابق الإشارة إليها أو استهلاكها .

#### ( المادة التاسعة )

##### مقر المكتب وتبليغ الإخطارات

يتعين على المتعاقد أن يتخذ له مكتبا في ( ج . م . ع ) ويكون تبليغه بالإخطارات صحيحا إذا أرسلت إلى هذا المكتب .

ويجب على المتعاقد أن يزود المدير العام ونائب المدير العام بسنعت كافية لكي يتفادا ويطبقا على التوجيهات التوجيهات المحلية المكتوبة الصادرة إليهما من الحكومة أو ممثلها وفقا لما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية وكذلك أية لوائح قانونية فائمه أو تصدر فيما بعد وتكون واجبة التطبيق في ظل هذه الاتفاقية ولا تتعارض معها .

و جميع الأمور والإخطارات تعتبر ملنة إعلانا صحيحا إذا سلمت في مكتب المدير العام أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسجل بعنوان مكتب المتعاقد في ( ج . م . ع ) بشرط أن يثبت أنه هو أو أحد وكلائه المتفوضين قد أقروا باستلامها .

والإخطارات المشار إليها في المادة العشرين يجب أن تكون بإخطار قانوني رسمي .

وكانة الأمور والإخطارات تعتبر ملنة إعلانا صحيحا إذا سلمت في مكتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسجل بعنوان المكتب الرئيسي للمؤسسة في القاهرة بشرط أن يثبت أنه هو أو أحد وكلائه المتفوضين قد أقروا باستلامها .

## ARTICLE X

SAVING OF PETROLEUM AND  
PREVENTION OF LOSS

- (a) THE SUEZ OIL COMPANY shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry to prevent loss or waste of Petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations. The GOVERNMENT has the right to prevent any operation on any well that it might reasonably expect would result in loss or damage to the well or the oil field.
- (b) Upon completion of the drilling of a production well, CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY shall inform the GOVERNMENT or its representative of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.
- (c) Except in instances where multiple producing formations in the same well can only be produced economically through a single tubing string, Petroleum shall not be produced from multiple oil carrying zones through one string of tubing at the same time, except with the prior approval of the GOVERNMENT or its representative.
- (d) THE SUEZ OIL COMPANY shall record data regarding the quantities of Petroleum and water produced monthly from each development lease. Such data shall be sent to the GOVERNMENT or its representative on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained.
- Daily or weekly statistics regarding the production from the Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the GOVERNMENT.
- (e) Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for the purposes of protecting Petroleum, Gas bearing or fresh water strata.

Any major change of mechanical conditions of the well after its completion should be subject to the GOVERNMENT authorization.

## (المادة العاشرة)

## المحافظة على البترول ودرء الخسارة

- (أ) على شركة السويس للزيت أن تتخذ كافة الإجراءات اللازمة وفقا للوسائل المقبولة بصفة عامة والمنبعة في صناعة الزيت لمنع فقد البترول أو ضياعه فوق أو تحت سطح الأرض على أي شكل أثناء عمليات الحفر والإنتاج والتجميع والتوزيع أو التخزين وللحكومة الحق في أن تمنع أية عملية على أية بئر إذا توقعت بناء على أساس معقول، أن هذه العملية سوف تؤدي إلى خسارة أو تلف للبئر أو حقل الزيت .
- (ب) عند استكمال حفر بئر متجة يقوم المفاوض أو شركة السويس للزيت بإخطار الحكومة أو ممثلها عن موعد اختبار البئر والتحقق من معدل إنتاجها .
- (ج) باستثناء الحالات التي لا يمكن فيها اقتصاديا إنتاج البترول من تكوينات متجة متعددة في ذات البئر إلا باستعمال عمود واحد من المواسير، فإنه لا يجوز إنتاج البترول من طبقات متعددة حاملة للزيت باستعمال عمود واحد من المواسير في وقت واحد إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من الحكومة أو ممثلها .
- (د) على شركة السويس للزيت أن تسجل البيانات الخاصة بكميات البترول والمياه التي تنتج شهريا من كل عقد تنمية وترسل هذه البيانات إلى الحكومة أو ممثلها على الاستمارات الخاصة الممندة لهذا الغرض وذلك خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الحصول على هذه البيانات، أما الإحصائيات اليومية أو الأسبوعية الخاصة بالإنتاج من المنطقة فيجب إعدادها لفحصها في جميع الأوقات المعقولة بمعرفة ممثل الحكومة المختصين .
- (هـ) يتعين أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات البيانية لسجل البئر دالة على كمية ونوع الأسمنت وعلى كمية أية مادة أخرى مستعملة في البئر لصيانة الطبقات البترولية أو الحاملة للغازات أو المياه العذبة .
- وأي تغيير جوهري في الظروف الميكانيكية للبئر بعد اكتماله يجب أن يكون خاضعا لموافقة الحكومة .

## ARTICLE XI

## CUSTOMS EXEMPTIONS

- (a) EGPC, THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY and their contractors and sub-contractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import, and shall be exempted from customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items and movable property, when certified by a responsible representative of EGPC, to be used solely in carrying on operations under this Agreement.
- (b) Each expatriate employee of THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY and the said contractors and sub-contractors shall be permitted to import and shall be exempted from all customs duties with respect to the reasonable importation of household goods, consumable items and personal effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee and his family and provided, further, that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E. except in accordance with GOVERNMENT regulations.
- (c) The exemption provided in (a) of this Article shall not apply to any imported items, when items of the same, or substantially the same, kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and timely delivery in the A.R.E. at a price not higher than ten (10) percent more than the cost of the imported item before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.
- (d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties, taxes or imposts under this Article may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty, or impost.
- (e) Used but serviceable material, equipment and goods resulting from operations hereunder may be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, taxes or imposts, if any, except if sold to EGPC or an affiliated company of EGPC.

## (المادة الحادية عشرة)

## الإعفاءات الجمركية

- (١) يسمح للؤسسة وللجموعة وشركة السويس للزيت ولقاوليهم والمقاولين من الباطن الذين يقومون بتنفيذ العمليات موضوع هذه الاتفاقية بالاستيراد من الخارج ويقعون من الرسوم الجمركية الخاصة باستيراد الآلات والمعدات والسيارات والمواد والإمدادات والسلع الاستهلاكية والممتلكات المنقولة بعد تقديم إقرار من ممثل مسئول للؤسسة بأن هذه الأشياء المستوردة مقصود استعمالها على أغراض تنفيذ العمليات الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية .
- (ب) يصرح لكل موظف أجنبي من موظفي المجموعة وشركة السويس للزيت والمقاولين والمقاولين من الباطن المشار إليهم أن يستورد مع إعفائه من كافة الرسوم الجمركية للقدر المقبول من المهدات المنزلية والمواد الاستهلاكية والأمتعة الشخصية بما في ذلك سيارة واحدة وبشرط أن يكون استيراد هذه الأشياء للاستعمال الشخصي للموظف وأسرته، كما يراعى أيضا أن ما يستورده الموظف من ذلك لا يجوز أن يبيعه في (ج.م.ع) إلا في الحدود التي تسمح بها اللوائح الحكومية .
- (ج) لا يسرى الإعفاء المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذا المادة على أية أشياء مستوردة إذا كانت طابعاً من وجهة نظر المرستف نظراً لمشابهة أو مشابهة إلى حد كبير صفاً وجودة مما ينتج عليها ويكون شرائها واستلامها في الوقت المناسب مسوداً في (ج.م.ع) بسعر لا يزيد أكثر من عشرة (١٠) في المائة من تكلفة الشيء المستورد قبل إضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد إضافة تكاليف النقل والتأمين .
- (د) أية بضائع استوردت إلى (ج.م.ع) سواء أكانت قد أعفيت أم لم تعف من الرسوم الجمركية أو الضرائب أو القرائض الضريبية بمقتضى هذا المادة يجوز تصديرها بمرقة الطرف الذي استورد بها أي وقت دون أن يدفع رسوم تصدير أو أية فرائض ضريبية .
- (هـ) المواد والمهمات والبضائع المستعملة والمتخلفة من العمليات موضوع هذه الاتفاقية والتي ما تزال صالحة للاستعمال يجوز بيعها في (ج.م.ع) بشرط أن يدفع المشترون ما ينطبق على هذه الأشياء من رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية إن استحق عليها شيء من ذلك، إلا إذا بيعت للؤسسة أو إلى شركة تابعة للؤسسة .



(f) Material, equipment and goods so damaged or used as to be non-servicable and which are classified by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY as scrap or junk (any such CONTRACTOR's appraisal being subject to EGPC's approval and any such SUEZ OIL COMPANY's appraisal being subject to EGPC's and THE GROUP's approval) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.

(g) In the event of such sale under paragraph (c) and (f) above, the proceeds from such sales shall be divided in the following manner :

THE GROUP shall be entitled to reimbursement of its unrecovered cost, if any, in such material or equipment and the excess, if any, shall be paid to EGPC.

(h) "Customs Duties", as used herein, shall include all duties, taxes or imposts (except those charges paid to the GOVERNMENT for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.

(i) There shall be no licence required, and THE GROUP and any of its members and EGPC shall be exempted from any duty, tax, fee or any other, financial impost in respect of the export of Petroleum hereunder.

(j) At a reasonable time prior to the commencement of Commercial Production EGPC and THE GROUP shall meet and agree upon a procedure for scheduling tanker liftings from the agreed upon point of export.

#### ARTICLE XII

#### BOOKS OF ACCOUNT : ACCOUNTING AND PAYMENT

(a) EGPC, THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY shall each maintain at their business offices in the A.R.F. books of account, in accordance with the Accounting Procedure in Annex "E" and accepted accounting practices generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all Petroleum produced and saved hereunder.

(و) المواد والمهمات والبضائع التي تلقت أو استعملت بحيث أصبحت غير صالحة للاستعمال ووصفتها المجموعة وشركة السويس للزيت بأنها خردة أو نقابة ( أي تقييم من هذا النوع يكون خاضعاً لموافقة المؤسسة إذا قام به المقاول وخاضعاً لموافقة المؤسسة والمجموعة إذا قامت به شركة السويس للزيت ) يجوز بيعها كخردة أو نقابة دون دفع رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية .

(ز) في حالة إجراء عمليات بيع من النوع المشار إليه بالفقرات (هـ) و(و) بحاليه توزع المتحصلات من هذه المبيعات على النحو التالي:

تستحق المجموعة استرداد ما لم تسترده من نفقات قيمة هذه المواد أو المهمات، إن وجد، وتدفع فائض القيمة، إن وجد إلى المؤسسة .

(ح) وتشمل الرسوم الجمركية في خصوصية استعمالها في هذه الاتفاقية كافة الرسوم الجمركية أو الضرائب أو الفرائض الضريبية ( باستثناء ما يدفع للحكومة نظير خدمات فعلية أدت ) والتي يستحق أداءها بسبب استيراد الشيء أو الأشياء المقصودة .

(ط) يكون للمجموعة أو أي عضو فيها والمؤسسة حق تصدير البترول المشار إليه في هذه الاتفاقية دون حاجة إلى ترخيص مع إعفائها من أية رسوم أو ضرائب أو فرائض مالية أخرى متعلقة بهذا التصدير .

(ي) في الوقت المناسب قبل بدء الإنتاج التجاري تجتمع المؤسسة والمجموعة وتتفقان على إجراء تنظيم تحميل الناقلات من نقطة التصدير المتفق عليها .

#### ( المادة الثانية عشرة )

#### دفاتر الحسابات - المحاسبة والمدفوعات

( ١ ) تقوم كل من المؤسسة والمجموعة وشركة السويس للزيت بإسلاك دفاتر حسابات في مكاتب عملها في (ج.م.ع) وذلك وفقاً للنظام المحاسبي المبين في الملحق " د " ووفقاً للأوضاع المحاسبية المقبولة والمعمول بها بصفة عامة في صناعة البترول، وكذلك تسلك الدفاتر الأخرى والسجلات اللازمة لتوضيح ما يتخذ من أعمال بمقتضى هذه الاتفاقية بما في ذلك كمية وقيمة كل البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية .

THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY shall keep their books of account and accounting records in United States Dollars. THE SUEZ OIL COMPANY shall furnish to the GOVERNMENT or its representative monthly returns showing the amount of Petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the GOVERNMENT or its representative and shall be signed by the General Manager, or by the Deputy General Manager or a duly designated deputy, and delivered to the GOVERNMENT or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.

- (b) The aforesaid books of account and other books and records referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by duly authorized representatives of the GOVERNMENT.
- (c) Each member of THE GROUP shall submit to EGPC a Profit and Loss Statement for the calendar year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from the petroleum operations under this Agreement for such year. Each member of THE GROUP shall at the same time submit a year-end Balance Sheet for the same calendar year to EGPC.

#### ARTICLE XIII

##### RECORDS, REPORTS AND INSPECTION

- (a) THE GROUP and/or THE SUEZ OIL COMPANY shall prepare and, at all times while this Agreement is in force, maintain accurate and current records of its operations in the Area hereunder. THE GROUP and/or THE SUEZ OIL COMPANY shall furnish the GOVERNMENT or its representative, in conformity with applicable regulations or as the GOVERNMENT or its representative may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement.
- (b) THE GROUP and/or THE SUEZ OIL COMPANY shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the GOVERNMENT or its representative in the manner directed by the GOVERNMENT. All samples acquired by THE GROUP and/or THE SUEZ OIL COMPANY for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the GOVERNMENT or its representative. Any such samples which THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY has kept for a period of twelve (12) months without receipt of instructions to forward them to the GOVERNMENT or its representative or elsewhere may be disposed of by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY at its discretion.

وتسك المجموعة وشركة السويس للزيت دفاتر وسجلات حساباتها المشار إليها مقيدا فيها الحسابات بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وتقدم شركة السويس للزيت شهريا للحكومة أو ممثلها بيانات توضح كمية البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى الاتفاقية. وتمت هذه البيانات ونقا للأوضاع التي تطلبها الحكومة أو ممثلها ويوقع عليها المدير العام أو نائب المدير العام أو أى مندوب آخر مفوض في ذلك. وتسلم للحكومة أو ممثلها خلال (٣٠) يوما من نهاية الشهر الذى تغطيه هذه البيانات.

(ب) دفاتر الحسابات المذكورة آنفا وغيرها من الدفاتر والسجلات المشار إليها بهالیه يجب أن تكون معدة في جميع الأوقات المناسبة لتحصنها بمعرفة المندوبين المفوضين من الحكومة.

(ج) يقدم كل عضو من المجموعة المؤسسة بيانا بحساب الأرباح والخسائر للسنة التقويمية في موعد لا يتعدى يوم ١٥ مارس من السنة التالية يوضح فيه صافي ربحه أو خسارته عن تلك السنة والنتيجة من العمليات البترولية بموجب هذه الاتفاقية.

يقدم كل عضو من المجموعة إلى المؤسسة في الوقت ذاته ميزانية آخر العام لذات السنة التقويمية.

#### (المادة الثالثة عشرة)

##### السجلات والتقارير والتفتيش

(أ) تمتد وتحفظ المجموعة وشركة السويس للزيت طوال مدة سريان هذه الاتفاقية بسجلات دقيقة تقيدها في جميع الأوقات العمليات الجارية في المنطقة بموجب هذه الاتفاقية وترسل المجموعة و/ أو شركة السويس للزيت إلى الحكومة أو ممثلها ونقا لتعليمات السارية أو كلما طلبت الحكومة أو ممثلها ذلك في الحدود المناسبة، المعلومات والبيانات الخاصة بعملياتها الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية.

(ب) تحتجز وتحفظ المجموعة وشركة السويس للزيت للمفوضين بحوزه يمثل كل عينتين العينات الأسطوانية من عينات الحفر المستخرجة من حفر الآبار وذلك بقصد التصرف فيها بمعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها إليها بالطريقة التي تراها الحكومة وجميع العينات التي تحتفظ بها المجموعة و/ أو شركة السويس للزيت لأغراضها الخاصة بها تعتبر معدة للتفتيش عليها في أى وقت مناسب بمعرفة الحكومة أو ممثلها. والبيانات التي من هذا القبيل والتي تكون المجموعة و/ أو شركة السويس للزيت قد احتفظت بها لمدة اثني عشر (١٢) شهرا دون أن تصل إليها التعليمات التي تقتضى بتقديمها للحكومة أو ممثلها أو إلى أى جهة أخرى يكون للمجموعة و/ أو شركة السويس للزيت أن تتصرف فيها حسبما ترى.

(ج) Unless otherwise agreed to by EGPC, in case of exporting any rock samples outside A.R.E., samples equivalent in size and quality, shall before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the GOVERNMENT.

(ج) في حالة تصدير أية عينات صخرية خارج (ج.م.ع) ، فإنه يتعين قبل التصدير أن يسلم مثلها ما حجما ونوعا إلى المؤسسة كمثل للحكومة ، وذلك ما لم تواتق المؤسسة على خلاف ما تقدم .

(د) Originals of records can only be exported with the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analysed outside the A.R.E. may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided that such exports shall be repatriated to A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.

(د) لا يجوز تصدير أصول التسجيلات إلا بتصريح من المؤسسة ، ومع ذلك فإذا كانت الأشرطة المغناطيسية وأي بيانات أخرى مما يلزم إعدادها أو تحليلها خارج (ج.م.ع) فإنه يجوز تصديرها إذا احتفظ بالأصل أو بتسجيل مماثل للأصل في (ج.م.ع) وبشرط أن تعاد هذه الصادرات إلى (ج.م.ع) باعتبار أنها مملوكة للمؤسسة .

(هـ) During the period THE GROUP is conducting the exploration operations, THE GROUP shall permit EGPC through EGPC's duly authorized representative or employee to have full and complete access to the Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records and data kept by THE GROUP. EGPC's representative in exercising EGPC's right under the preceding sentence of the paragraph (e) shall take care that the operations are not hindered or delayed. THE GROUP shall provide EGPC with copies of any and all data (including but not limited to, geological and geophysical reports, logs and well surveys), information and interpretation of such data and information in THE GROUP's possession. All such data and information shall be kept strictly confidential and shall not be divulged by EGPC except to Affiliated Companies, or by the GOVERNMENT, without the consent of THE GROUP while this Agreement remains in force. However, for the purposes of obtaining new offers the GOVERNMENT may show any other party geophysical and geological data, the age of which is not less than one (1) year with respect to the Area adjacent to the Area of such new offer.

(هـ) خلال المدة التي تقوم المجموعة في أثناءها بعمليات البحث تسمح المجموعة للمؤسسة بالدخول إلى كافة أجزاء المنطقة عن طريق الموظفين من ممتلكاتها أو موظفيها وذلك في جميع الأوقات المناسبة مع تنويرهم الحق في مراقبة العمليات الجارية وفحص كافة الأصول والسجلات والبيانات التي تحتفظ بها المجموعة ويراعى ممثل المؤسسة أثناء ممارستها لتلك الحقوق طبقا لما ذكر في الجملة السابقة من الفقرة "د" عدم إعاقة أو تأخير العمليات وتقديم المجموعة إلى المؤسسة نسخا من جميع البيانات (شاملة وليست مقصورة على ، التقارير الجيولوجية والجيوفيزيائية وتسجيلات الآبار وقطاعاتها) ، وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بما ذكر والتي تكون موجودة لدى المجموعة . وجميع هذه البيانات أو المعلومات تعتبر سرية إلى أقصى حد ولا تنشرها المؤسسة إلا للشركات التابعة لها ولا تنشرها الحكومة بدون موافقة المجموعة طوال سريان هذه الاتفاقية . ومع ذلك ، فإنه يجوز للحكومة ، توصلا للحصول على عروض جديدة ، أن تطلع أي طرف آخر على البيانات الجيوفيزيائية والجيولوجية (التي لا يقل عمرها عن سنة واحدة) وذلك بخصوص المنطقة المجاورة لمنطقة العرض الجديد .

#### ARTICLE XIV

#### RESPONSIBILITY FOR DAMAGES

THE GROUP shall entirely and solely be responsible in accordance with the law towards third parties for any damage caused by THE GROUP's exploration operations and shall indemnify the GOVERNMENT and/or EGPC against all damages for which it may be held liable on account of any such operations.

#### (المادة الرابعة عشرة)

#### المسئولية عن الأضرار

تتحمل المجموعة وحدها المسئولية طبقا للقانون تجاه الغير عن أي ضرر يحدث نتيجة لعمليات البحث التي تقوم بها المجموعة وعليها أن تعرض الحكومة و/أو المؤسسة عن كافة الأضرار التي تكون مسئولة عنها بسبب أي من هذه العمليات .

## ARTICLE XV

## PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES.

Duly authorized representatives of the GOVERNMENT shall have access to the Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC, THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for such purposes, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The GOVERNMENT indemnifies and shall reimburse THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY so that none of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the objectives of this Article. Any and all information obtained by the GOVERNMENT or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to the Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement without the prior written consent of EGPC and THE GROUP.

## ARTICLE XVI

## EMPLOYMENT RIGHTS AND TRAINING OF ARAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL.

(a) It is the desire of EGPC and THE GROUP that operations hereunder be conducted in a business like and efficient manner.

(1) The expatriate administrative, professional and technical personnel employed by CONTRACTOR or the SUEZ OIL COMPANY and the personnel of its contractors for the conduct of the operations ; hereunder, shall be granted their residence as provided for in Law No. 89 of 1960 as now amended and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963 as now amended without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.

## (المادة الخامسة عشرة)

## امتيازات ممثلي الحكومة

يمثل الحكومة المفوضين تفويضاً قانونياً الحق في الدخول إلى المنطقة موضوع هذه الاتفاقية وإلى مواقع العمليات التي تجرى فيها ويجوز لهؤلاء الممثلين فحص دفاتر وسجلات وبيانات المؤسسة والمجموعة وشركة السويس للزيت وإجراء عدد معقول من عمليات المسح والرسومات والاختبارات بمرض تنفيذ هذه الاتفاقية. وتوصلاً لهذه الأغراض، يحق لهم أن يستعملوا آلات وأدوات المجموعة وشركة السويس للزيت في الحدود المعقولة بشرط ألا ينتج من هذا الاستعمال، بطريق مباشر أو غير مباشر أى خطر أو تعويق للعمليات موضوع هذه الاتفاقية. وتقوم الحكومة بتعويض المجموعة وشركة السويس للزيت وتسددها مقابل أية خسارة أو تلف يكون قد حدث فعلاً من مثل هذا الاستعمال للآلات والأدوات. وعلى مندوبي وموظفي المجموعة وشركة السويس للزيت تقديم المساعدة المناسبة لهؤلاء الممثلين بحيث لا ينتج من نشاطهم خطراً أو تعويقاً لسلامة وكفاءة العمليات كما تقدم المجموعة أو شركة السويس للزيت لهؤلاء الممثلين كافة التذاوير والتسهيلات التي تقدمها لموظفيها في الحقل وتقدم لهم شاملاً مكاناً مناسباً في مكاتبها لاستعمالهم ومساكن مؤثثة بشكل لائق أثناء تواجدهم في الحقل بمرض تيسير تحقق المقصود من هذه المادة. ولا يجوز إنشاء أية معلومات تتعلق بالمنطقة تحصل عليها الحكومة أو ممثلوها بمقتضى هذه الاتفاقية أثناء سريانها بدون موافقة كتابية مسبقة من المؤسسة والمجموعة.

## (المادة السادسة عشرة)

حق الاستخدام وتدريب أفراد جمهورية مصر العربية

(١) ترغب المؤسسة والمجموعة على أن تجرى العمليات موضوع الاتفاقية بطريقة عملية سليمة وبكفاءة.

(١) يمنح الأجانب من الإداريين والمهنيين والفنيين من موظفي المقاول أو شركة السويس للزيت وموظفي مقاوليهم المستخدمين لتنفيذ العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية حق الإقامة الذي يخوله القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ المعدل وإذن العمل للأجنبي المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦٣ المعدل وذلك دون إخلال بقوانين ولوائح (ج. م. ع) الخاصة بالنظام العام أو الأمن العام.

- (2) A minimum of twenty five (25) percent of the combined salaries and wages of the expatriate administrative, professional and technical personnel employed by CONTRACTOR or the SUEZ OIL COMPANY shall be paid in Egyptian Currency. On final repatriation such personnel shall have the right to remit abroad in U.S. Dollars or other currencies the unused portion of Egyptian Currency in excess of twenty five (25) percent of such personnel's salary.
- (11) CONTRACTOR and the SUEZ OIL COMPANY shall each select its employees and determine the number thereof, to be used for operations hereunder.
- (12) CONTRACTOR and THE SUEZ OIL COMPANY shall, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all of its A.R.E. employees engaged in operations hereunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry.
- CONTRACTOR and THE SUEZ OIL COMPANY will undertake to replace gradually their non-executive expatriate staff by qualified nationals as they are available.
- (13) During the period when CONTRACTOR is conducting exploration, CONTRACTOR shall cooperate with EGPC in giving mutually agreed numbers of EGPC employees an opportunity to attend and participate in CONTRACTOR's and CONTRACTOR's international affiliates' training programs.
- (14) CONTRACTOR shall during the exploration phases, and in consultation with EGPC arrange for specialist training outside the A.R.E. of a reasonable number of the staff of EGPC.

## ARTICLE XVII

## LAWS AND REGULATIONS

- (a) THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY shall be bound by law No. 66 of 1953 (excluding Article 37 thereof) as amended by law No. 86 of 1956 and by the regulations issued for the implementation thereof, including the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agreement and for the conservation of the petroleum resources of the A.R.E., provided that no regulation, modification or interpretation thereof shall be contrary to or inconsistent with the provisions of this Agreement.
- (b) EGPC and each member of THE GROUP shall be exempted from all taxes, except as provided in Article III paragraph (f) for income taxes, with respect to the extracting, producing, exporting or transporting of Petroleum hereunder. Each member of THE GROUP shall also be exempted from any tax on capital.

(أ) هذه المادة المصرية مالا يقل عن ٢٥٪ من مجموع مرتبات وأجور الأجانب الإداريين والمهنيين والفنيين الذين يستخدمون المقاول أو شركة السويس للزيت وعند إعادة هؤلاء المستخدمين بصفة نهائية للخارج يكون لهم الحق في أن يحولوا خارج البلاد بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو بالعملة الأخرى الجزء غير المستخدم من النقد المصري الذي يزيد عن الخمسة والعشرين (٢٥) في المائة من مرتبات هؤلاء الموظفين .

(ب) يتنازل كل من المقاول وشركة السويس للزيت موظفيه ويحدد العدد اللازم لاستخدامه في العمليات موه وع هذه الاتفاقية .

(ج) يقوم المقاول وشركة السويس للزيت بعد التشاور مع المؤسسة بإعداد وتنفيذ برامج تدريب متخصصة لجميع موظفيه من (ج.م.ع) الذين يقومون بالعمليات موضوع هذه الاتفاقية وذلك فيما يخص النواحي التطبيقية لصناعة البترول .

ويشهد المقاول وشركة السويس للزيت بأن سيبدلان تدريجياً بموظفيهما الأجانب من غير التنفيذيين ووطنيين مؤهلين كلما وجدوا .

(د) أثناء قيام المقاول بعمليات البحث يتعاون مع المؤسسة في منح أعداد متفق عليها من موظفي المؤسسة الفرصة في الحضور والاشتراك في برامج التدريب التي يقوم بها المقاول والشركات العالمية التابعة له .

(هـ) أثناء مرحلة البحث يرب المقاول بالتشاور مع المؤسسة تدريباً متخصصاً خارج جمهورية مصر العربية لعدد معقول من العاملين بالمؤسسة المصرية العام للبترول .

(المادة السابعة عشرة)

القوانين واللوائح

(١) يلتزم المقاول وشركة السويس للزيت بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ ( باستثناء المادة ٣٧ من هذا القانون ) المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ واللوائح الخاصة بسلامة وكفاءة أداء العمليات التي تم تنفيذها لهذه الاتفاقية بما في ذلك اللوائح الخاصة باتفاقة على مصادر البترول في (ج.م.ع) بشرط ألا تكون أي من هذه اللوائح أو التعديلات أو التفسيرات مخالفة أو متناقضة وغير متماشية مع نصوص هذه الاتفاقية .

(ب) تمتع المؤسسة وكل عضو من المجموعة من كافة الضرائب، فيما عدا ما تنالها في المدة اذالة نفقة "و" من هذه الاتفاقية، وضرائب الدخل وذلك نيابة عن استخراج وإنتاج وتصدير أو نقل البترول، يرجى هذه الاتفاقية .

ويستثنى كل عضو من أعضاء المجموعة من أية ضريبة على رأس المال .

- (c) The rights and obligations of EGPC and THE GROUP under, and for the effective term of this Agreement shall be governed by and in accordance with the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the said contracting parties.
- (d) The contractors and sub-contractors of THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY shall be subject to the special provisions of this Agreement which affect them, they shall also be bound by all regulations which are duly issued by the GOVERNMENT from time to time.

#### ARTICLE XVIII

#### RIGHT OF REQUISITION

- (a) In case of national emergency due to war or imminent expectation of war or internal causes, the GOVERNMENT may requisition all or a part of the production from the Area obtained hereunder and require THE SUEZ OIL COMPANY to increase such production to the utmost possible maximum. The GOVERNMENT may also requisition the oil field itself and, if necessary, related facilities.
- (b) In all cases, such requisition shall not be effected except after inviting EGPC and THE GROUP or their representative by registered letter, with acknowledgement of receipt, to express their views with respect to such requisition.
- (c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the oil field itself, or any related facilities shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and THE GROUP.
- (d) In the event of any requisition as provided above, the GOVERNMENT shall indemnify in full EGPC and THE GROUP for the period during which the requisition is maintained, including :

(1) All damages which result from such requisition,

(2) full payment each month for all petroleum extracted by the GOVERNMENT less the royalty share of such oil.

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this sub-paragraph (d). Payment hereunder shall be made to THE GROUP in U.S. Dollars remittable abroad. The price paid to THE GROUP for petroleum taken shall be calculated in accordance with Article VII, paragraph (c).

(ج) حقوق والتزامات المؤسسة والمجموعة الواردة في هذه الاتفاقية والسارية طوال أجلها تكون خاضعة لأحكام هذه الاتفاقية وطبقاً لها ولا يمكن تغييرها أو تعديلها إلا باتفاق مشترك بين الأطراف المتعاقدة .

(د) يخضع مقاولو المجموعة وشركة السويس للزيت ومقاولوهما من الباطن للأحكام الخاصة بهم في هذه الاتفاقية ويلتزمون أيضاً بكافة اللوائح التي تصدرها الحكومة من وقت لآخر .

#### (المادة الثامنة عشرة)

#### حق الاستيلاء

(أ) في حالة الطوارئ الوطنية بسبب الحرب أو بسبب توقع قيام حرب . وشبكة الوقوع أو لأسباب داخلية فإنه يجوز للحكومة أن تستولى على كل أو جزء من الإنتاج الذي تم الحصول عليه من المنطقة بمقتضى هذه الاتفاقية وأن تطلب من شركة السويس للزيت زيادة هذا الإنتاج إلى أعلى حد ممكن ، كما يجوز للحكومة أيضاً أن تستولى على حقل الزيت ذاته ، وعند الاقتضاء ، على التسهيلات المتعلقة به .

(ب) في كافة الأحوال لا يتم هذا الاستيلاء إلا بعد دعوة المؤسسة والمجموعة أو تمثيلهما بخطاب مسجل بلم الوصول للتعبير عن وجهات نظرهم بشأن هذا الاستيلاء .

(ج) يتم الاستيلاء على الإنتاج بموجب قرار وزاري ، أما الاستيلاء على حقل الزيت ذاته أو أية تسهيلات متعلقة به فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تحظر به المؤسسة والمجموعة إخطاراً صحيحاً .

(د) في حالة أي استيلاء يتم طبقاً لما سلف ذكره فإن الحكومة تتقدم بأن تعوض المؤسسة والمجموعة تعويضاً كاملاً عن مدة الاستيلاء بما في ذلك :

(١) كافة الأضرار التي تنتج عن هذا الاستيلاء .

(٢) دفعات شهرية وفاء لكامل ثمن كل ما استخرجته

الحكومة من بترول مخصوصاً منه حصتها في الإتاوة من هذا الزيت .

ويعتبر ذلك فإن أي ضرر يحدث نتيجة لمجموع الأعداء لا يدخل

في نطاق مفهوم الفقرة (د) وتدفع المبالغ المشار إليها في هذه

المادة إلى المجموعة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية

القابلة للتحويل إلى الخارج ، ويحدد سعر البترول المستولى

عليه الذي يدفع للمقاول وما يدفع للمجموعة من ثمن لهذا البترول

الذي أخذ يحتسب طبقاً لنص المادة السابعة فقرة (ج) .

## ARTICLE. XIX

## ASSIGNMENT

Neither EGPC nor CONTRACTOR may assign to a person firm or corporation not party hereto, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligation under this Agreement without the written consent of the GOVERNMENT. However, either EGPC or CONTRACTOR shall be free to assign its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to an Affiliated Company, and provided, further, that the assignee shall be as qualified as the assignor with respect to its technical and financial competence, and excepting assignments to assignees wholly owned by DEMINEX, BP or SHELL, GOVERNMENT approval to the assignment shall be first obtained.

In the event that EGPC or DEMINEX, BP or SHELL wish to assign, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations hereunder as aforesaid, the written consent thereto of the GOVERNMENT, if required under this Article XIX, shall not be arbitrarily withheld. To enable consideration to be given to any request for such consent, the following conditions must be fulfilled :

- (1) The obligations of the assignor deriving from this Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made ;
- (2) The proposed assignee or assignees must produce reasonable evidence to the GOVERNMENT of its or their financial and technical competence.
- (3) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to the GOVERNMENT for review and approval before being formally executed.
- (c) Every executed and delivered instrument of assignment assigning any of the rights, privileges, duties or obligations hereunder of EGPC or DEMINEX, BP or SHELL shall be submitted to the GOVERNMENT within thirty (30) days after the GOVERNMENT approves the assignment, for registration in its registers
- (d) Any assignment made pursuant to the provisions of this Article shall be free of any transfer or related taxes, charges or fees

## (المادة التاسعة عشرة)

## التنازل

(١) لا يجوز للمؤسسة أو المقاول أن يتنازل لأي شخص، أو شركة أو مؤسسة ليست طرفاً في هذه الاتفاقية عن كل أو بعض حقوقه أو امتيازاته أو واجباته أو التزاماته المقررة بموجب هذه الاتفاقية دون موافقة كتابية من الحكومة، ومع ذلك فلكل من المؤسسة أو المقاول الحرية في التنازل عن حقوقه وامتيازاته وواجباته و التزاماته بموجب هذه الاتفاقية إلى شركة تابعة له بشرط أن يكون التنازل إليه صلاحيات التنازل من حيث المقدرة الفنية والمالية، وبإستثناء التنازل إلى شركات مملوكة بالكامل لديمينكس، (بي. بي) وشمل فإنه يجب الحصول على موافقة الحكومة على التنازل مقدماً .

(ب) في حالة ما إذا أرادت المؤسسة أو ديميكس، (بي. بي) أو شمل التنازل عن كل أو بعض حقوقها أو امتيازاتها أو واجباتها أو التزاماتها المقررة بموجب هذه الاتفاقية على نحو ما سلف ذكره فإنه لا يجوز للحكومة أن تمتنع عن الموافقة المكتوبة (إذا كانت لازمة بموجب المادة التاسعة عشرة) على هذا التنازل اعتسافاً، وحتى يمكن النظر في أي طلب للحصول على موافقة من هذا القبيل يجب استيفاء الشروط الآتية :

(١) يجب أن يكون التنازل قد أوفى بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية في تاريخ هذا الطلب .

(٢) يجب أن يقدم التنازل إليه أو إليهم الدليل المقبول للحكومة على قدرتهم المالية والفنية .

(٣) يجب أن تستعمل وثيقة التنازل على نصوص تقرر على وجه الدقة أن التنازل إليه يلتزم بكافة التعهدات التي تنطوي عليها هذه الاتفاقية وما يكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو إضافات حتى ذلك الوقت ويقدم مشروع وثيقة التنازل إلى الحكومة لفحصها واعتمادها قبل إبرامها رسمياً .

(ج) كل وثيقة تنازل مبرمة ومسلمة تتنازل فيها المؤسسة أو ديميكس، (بي. بي)، أو شمل عن أي من حقوقها أو امتيازاتها أو واجباتها أو التزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية يجب تقديمها للحكومة خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ موافقة الحكومة على التنازل، وذلك قبلها في سجلاتها .

(د) كل تنازل أبرم وفقاً لنصوص هذه المادة يفي من أية ضرائب أو أعباء أو رسوم مما يفرض على عملية التنازل أو يرتبط بها .

## ARTICLE XX

## BREACH OF AGREEMENT AND POWER TO CANCEL

- (a) The GOVERNMENT shall have the right to cancel this Agreement by order or Presidential Decree, with respect to THE GROUP in the following instances :
- (1) If it knowingly has submitted any false statements to the GOVERNMENT which were a material consideration for the execution of this Agreement ;
  - (2) If it assigns any interest hereunder contrary to the provisions of Article XIX hereof ;
  - (3) If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction ;
  - (4) If it does not comply with any final decision reached as the result of court proceedings conducted under Article XXII paragraph (a) hereunder.
  - (5) If it intentionally extracts any mineral other than Petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the GOVERNMENT except such extraction as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the GOVERNMENT or its representative as soon as possible ; and
  - (6) If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which do not expressly contradict with the provisions of this Agreement. Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the GOVERNMENT against THE GROUP in accordance with the provisions of this Agreement ; and, in the event of such cancellation, THE GROUP shall have the right to remove from Area all its personal property.
- (b) If the GOVERNMENT deems that one of the aforesaid causes (other than a Force Majeure Cause referred to in Article XXI hereof) exists to cancel this Agreement, the GOVERNMENT shall give THE GROUP ninety (90) days written notice personally served on the CONTRACTOR's General Manager in the legally official manner and receipt of which is acknowledged by him or by his legal agents, to remedy and remove such cause, but if for any reason such service is impossible due to unnotified change of address, publication in the Official Journal of the

## (المادة العشرين)

## الإخلال بالاتفاقية وسلطة الإلغاء

- (١) الحكومة الحق في إلغاء هذه الاتفاقية بالنسبة إلى المجموعة بأمر أو بقرار من رئيس الجمهورية في الأحوال الآتية :
- (١) إذا قدمت عن طم إلى الحكومة أية بيانات غير صحيحة وكان لهذه البيانات اعتبار جوهري في إبرام هذه الاتفاقية .
  - (٢) إذا تنازلت عن أي من مصالحها الناشئة عن هذه الاتفاقية بطريقة مخالفة لأحكام الواردة في المادة التاسعة عشرة من هذه الاتفاقية .
  - (٣) إذا أشهر إفلاسها بحكم صادر من محكمة مختصة بهذا الإنهار .
  - (٤) إذا لم تنفذ أي قرار نهائي صدر نتيجة لإجراءات قضائية تمت وفقا لأحكام الفقرة (١) من المادة الثانية والعشرين من هذه الاتفاقية .
  - (٥) إذا استخرجت عمدا دون ترخيص من الحكومة أية معادن خلاف البترول مما لا تسمح به هذه الاتفاقية باستثناء ما لا يمكن تجنب استخراجها نتيجة للعمليات الحارية بموجب هذه الاتفاقية وفقا لأصول المقبولة في صناعة البترول والذي يجب إخطار الحكومة أو ممثلها به في أسرع وقت ممكن .
  - (٦) إذا ارتكبت أي مخالفة جوهريّة لهذه الاتفاقية أو لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ التي لا تتعارض صراحة مع نصوص هذه الاتفاقية .
- وينفذ هذا الإلغاء دون الإخلال بأية حقوق تكون قد ترقبت للحكومة قبل المجموعة وفقا لنصوص هذه الاتفاقية ، وفي حالة حدوث مثل هذا الإلغاء يحق للمجموعة أن تنقل من المنطقة كافة ممتلكاتها الخاصة .
- (ب) إذا ارتأت الحكومة أن هناك سببا قائما لإلغاء هذه الاتفاقية من الأسباب سالفة الذكر ( بخلاف سبب القوة القاهرة المشار إليها في المادة الحادية والعشرين ) فيجب على الحكومة أن تبلغ المجموعة بإخطار كتابي يرسل للمدير العام شخصيا بالطريق القانوني الرسمي ويقر هو أو أحد وكلائه القانونيين باستلامه بأن يزيل في مدى (٩٠) تسعين يوما الأسباب وبصحة الوضع ، ولكن إذا حدث لأي سبب من الأسباب أن أصبح هذا التبليغ مستحيلا بسبب تغير العنوان وعدم الإخطار بهذا التغير فإن نشر الإخطار



GOVERNMENT of such notice shall be considered as validly served upon THE GROUP. If at the end of said ninety (90) days notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled forthwith by order or Presidential Decree as aforesaid, provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause, results, from any act or omission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that party and not as against the other party hereto.

- (c) THE GROUP shall be allowed to remove their belongings from the Area of any lease cancelled hereunder after settling all claims due to the GOVERNMENT.

#### ARTICLE XXI

#### FORCE MAJEURE

- (a) The non-performance or delay in performance by EGPC and THE GROUP or either of them, of any obligation under this Agreement shall be excused if and to the extent that such non-performance or delay is caused by Force Majeure. The period of any such non-performance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and to the term of this Agreement, but only with respect to the block or blocks affected.
- (b) "Force Majeure", within the meaning of this Article XXI, shall be any order, regulation or direction of the Government of the A.R.E. (or the Government of the Federal Republic of Germany with respect to DEMINEX, or the Government of the United Kingdom with respect to BP, or the Government of the Netherlands or the United Kingdom with respect to SHELL) whether promulgated in the form of a law or otherwise, or any act of God, insurrection, riot, war, strike and other labour disturbances, fires, floods or any other cause not due to the fault or negligence of EGPC or THE GROUP or either of them, whether or not similar to the foregoing, provided that any such cause is beyond the reasonable control of EGPC and THE GROUP or either of them.
- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided herein, the GOVERNMENT shall incur no responsibility whatsoever to EGPC and THE GROUP or either of them for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of Force Majeure, except a Force Majeure caused by the order, regulation or direction of the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT.

بالجريدة الرسمية للحكومة يعتبر بمثابة إعلان صحيح للجموعه وإذا لم تتم إزالة الأسباب وتصحيح الوضع في نهاية التسعين (٩٠) يوماً، وهي فترة الإخطار فإنه يجوز إلغاء هذه الاتفاقية على الفور بأمر أو بقرار من رئيس الجمهورية على نحو ما سلف ذكره، ويشترط مع ذلك أنه إذا كان هذا السبب أو عدم إزالته وعدم تصحيح الوضع ناتجاً عن القيام بعمل أو الامتناع عن عمل من جانب أحد الأطراف فإن إلغاء هذه الاتفاقية يسرى في مواجهة ذلك الطرف فقط ولا يسرى في مواجهة الطرف الآخر في الاتفاقية.

(ج) يسمح للجموعه بإزالة متعلقاتها من منطقة أى ترخيص التى بموجب هذه المادة بعد تسوية كافة المستحقات الواجب أدائها للحكومة.

#### ( المادة الحادية والعشرون )

#### القوة القاهرة

(أ) تعنى الجموعه والمؤسسة ، كلاهما أو أحدهما من الوفاء بأى التزام مقرر في هذه الاتفاقية ومن مسئولية التأخير في الوفاء به إذا كان عدم الوفاء أو التأخير ناشئاً عن قوة القاهرة وذلك في حدود ما تفرضه هذه القوة القاهرة . والمدة التى استغرقها عدم الوفاء أو التأخير مع المدة التى قد تكون ضرورية لإصلاح أى ضرر نشأ خلال هذه المدة ، تضافان إلى المدة المقررة في هذه الاتفاقية للوفاء بهذا الالتزام وللوفاء بأى التزام يترتب عليه وإلى المدة مريان هذه الاتفاقية بشرط أن يكون قاصراً على القطاع أو القطاعات التى تأثرت بهذه الحالة .

(ب) يقصد بعبارة " القوة القاهرة " في نطاق مفهوم هذه المادة الحادية والعشرين أى أمر أو لائحة أو توجيه من حكومة جمهورية مصر العربية (أو حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بالنسبة لديمينكس وحكومة المملكة المتحدة بالنسبة ل(ب.بي.بي) . أو حكومة هولندا أو حكومة المملكة المتحدة بالنسبة لشل ) سواء صدر في شكل قانون أو أى شكل آخر أو ما يحدث قضاءً وقدرًا أو أى تمرد أو عصيان أو شغب أو حرب أو أى سبب آخر ليس ناتجاً بخطأ أو إهمال المؤسسة أو الجموعه أو أى منهما سواء كان مائلاً أو مغايراً لما سلف ذكره بشرط أن يكون أى سبب من هذه الأسباب مما لا تستطيع المؤسسة والجموعه أو أى منهما السيطرة عليه بما هو مقبول .

(ج) مع عدم الإخلال بما سبق ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الاتفاقية لا تتحمل الحكومة أية مسئولية في مواجهة المؤسسة والجموعه أو أى منهما عن أى أضرار أو قيود أو خسارة تكون نتيجة لحالة من حالات القوة القاهرة المشار إليها فيما عدا حالة القوة القاهرة التى يكون سببها أمراً أو لائحة أو توجيهاً صادراً من حكومة جمهورية مصر العربية .

(d) If the Force Majeure event occurs during the initial exploration period or any extension thereof and continues in effect for a period of two (2) years, THE GROUP shall have the option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC to terminate its obligations hereunder without further liability of any kind and if still in force the Guaranties contained in Annex "C-1" and "C-2" hereto shall automatically expire and EGPC shall so notify the Bank.

## ARTICLE XXII

### DISPUTES AND ARBITRATION

(a) Any dispute arising between the GOVERNMENT and Parties hereto with respect to the interpretation, application or execution of this Agreement shall be referred to the jurisdiction of the appropriate A.R.E. courts.

(b) (i) Any dispute arising between THE GROUP and EGPC in connection with the present Agreement shall be finally settled by arbitration. The arbitration shall be held at Stockholm, Sweden, and conducted in accordance with the Rules of Conciliation and Arbitration of the International Chamber of Commerce. In the event of no provisions being made in these Rules in certain cases, the Arbitrators shall establish their own procedures.

(ii) The arbitration shall be initiated by either party giving notice to the other party that it elects to refer the dispute to arbitration and that such party (hereinafter referred to as the First Party) has appointed an Arbitrator who shall be identified in said notice. The other party (hereinafter referred to as the Second Party), within fifteen (15) days, shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected.

(iii) If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second Arbitrator. The two Arbitrators shall, within thirty (30) days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either party.

(د) إذا حدثت حالة القوة القاهرة أثناء فترة البحث الأولية أو أى امتداد لها واستمرت قائمة لمدة سنتين (٢) فإن المجموعة يكون لها الخيار في أن تنهى التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية بإخطار كتابي مسبق بتسعين (٩٠) يوما ترسله إلى المؤسسة وذلك دون أن تحصل أية مسؤولية إضافية من أى نوع وإذا كانت خطابات الضمان الواردة بالمعنى (ج - ١ ، ج - ٢) لهذه الاتفاقية مازالت سارية المفعول فإنها تصبح منتهية تلقائيا وتقوم المؤسسة بإخطار البنك بذلك.

## (المادة الثانية والعشرون)

### المنازعات والتحكيم

(١) أى نزاع ينشأ بين الحكومة وأطراف هذه الاتفاقية يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها أو تنفيذها يحال إلى محاكم جمهورية مصر العربية المختصة قضائيا للفصل فيه .

(ب) ١ - يفصل نهائيا في أى نزاع يثور بين المجموعة والمؤسسة فيما يتعلق بهذه الاتفاقية بطريقة التحكيم. ويعقد هذا التحكيم في استكهولم بالسويد ويجرى طبقا لقواعد التوفيق والتحكيم للجنة التجارية الدولية . وفي حالة عدم وجود نص في هذه القواعد لبعض الحالات فإن المحكمين يقومون بوضع قواعد السير في إجراءات التحكيم .

٢ - لأي من الطرفين أن يطالب بالتحكيم بإخطار الطرف الآخر بأنه يرغب في إحالة النزاع إلى التحكيم وأن هذا الطرف (ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول) قد عين محكما يذكر اسمه في هذا الإخطار وعلى الطرف الآخر (ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني) أن يحظر الطرف الأول كتابة في خلال خمسة عشر (١٥) يوما بالمحكم الذي اختاره هو أيضا .

٣ - إذا لم يتم الطرف الثاني بتعيين محكم على نحو ما سلف ذكره ، فإنه يحق للطرف الأول بأن يقدم طلبا إلى محكمة التحكيم بالجنة التجارية الدولية لتعيين محكم ثان وعلى المحكمين الاثنين أن يختارا محكما ثالثا خلال ثلاثين (٣٠) يوما ، فإذا أخفقا في ذلك فإن محكمة التحكيم بالجنة التجارية الدولية تقوم بناء على طلب أى من الطرفين بتعيين المحكم الثالث .

- (iv) The third Arbitrator must be a citizen of a country other than the A.R.E. or the Federal Republic of Germany or the United Kingdom or The Netherlands and a country which has diplomatic relations with the A.R.E. and the Federal Republic of Germany and the United Kingdom and the Netherlands and shall have no economic interest in the oil business of the A.R.E. or the Federal Republic of Germany or the United Kingdom or the Netherlands nor the signatories hereto.
- (v) The parties shall extend to the Arbitration Board all facilities (including access to the petroleum operations) for obtaining any information requested for the proper determination of the dispute. The absence of default of any party to the arbitration shall not be permitted to prevent or hinder the arbitration procedure in any or all of its stages.
- (vi) Pending the decision or award, the operations or activities which have given rise to the arbitration need not be discontinued. In the event the decision or award recognizes that the complaint was justified provision may be made therein for such reparation as may appropriately be made in favour of the complainant.
- (vii) Judgement in the award rendered may be entered in any Court having jurisdiction or application may be made to such Court for a judicial acceptance of the award and an order of enforcement, as the case may be.
- (viii) The parties desire that, wherever appropriate, decisions and awards shall specify a time for compliance therewith.
- (c) The provisions of this Agreement relating to arbitration shall continue in force notwithstanding the termination of this Agreement.
- (d) **PRINCIPLES OF GOODWILL.** The signatories base their relations with respect to this Agreement on the principles of goodwill and good faith. Taking into account their different nationalities, this Agreement shall for the purpose of arbitration be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with the principles of law common to the A.R.E. and the Federal Republic of Germany, and in the absence of such common principles, then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general, including those which have been applied by International Tribunals.
- ٤ - يجب أن يكون المحكم الثالث من مواطني دولة غير (ج.م.ع.) أو جمهورية ألمانيا الاتحادية أو المملكة المتحدة أو هولندا، ويجب أن يكون لهذه الدولة علاقات دبلوماسية مع كل من (ج.م.ع.) وجمهورية ألمانيا الاتحادية والمملكة المتحدة وهولندا كما يشترط ألا يكون للمحكم الثالث مصالح اقتصادية في أعمال البترول في (ج.م.ع.) أو جمهورية ألمانيا الاتحادية أو المملكة المتحدة أو هولندا أو لدى الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية .
- ٥ - يتعين على الطرفين أن يقدموا لمحة التحكيم كافة التسهيلات ( بما في ذلك الدخول إلى مكان عمليات البترول ) للحصول على أية معلومات يتطلبها نظر النزاع على الوجه السليم ، ولا يسمح أن يؤدي غياب أو تخلف أى طرف من أطراف التحكيم إلى منع أو تعطيل إجراءات التحكيم في جميع مراحله أو أية مرحلة من مراحله .
- ٦ - ولا توقف العمليات أو الأنشطة التي أثارها التحكيم لمجرد صدور قرار أو حكم لصالح أحد الطرفين وفي حالة صدور قرار أو حكم يؤيد حق المدعى في دعواه فإنه يجوز أن ينص على تعويض الضرر لصالح المدعى .
- ٧ - يجوز تقديم الحكم الصادر إلى أية محكمة مختصة كما يجوز أن يقدم إليها طلب لقبول حكم التحكيم قضائياً وصدور أمر بتنفيذه ، وذلك حسب الأحوال .
- ٨ - يرغب الأطراف في أن تحدد القرارات والأحكام موعداً للعمل بمقتضاها كلما كان ذلك مناسباً .
- (ج) تستمر النصوص الخاصة بالتحكيم في هذه الاتفاقية سارية المفعول على الرغم من انقضاء الاتفاقية ذاتها .
- (د) مبادئ حسن النية - تقيم الأطراف المتعاقدة علاقاتها فيما يختص بهذه الاتفاقية على أسس حسن وسلامة النية وسلامة القصد ، وبالنسبة لاختلاف جنسيات الأطراف فإنه يتعين بالنسبة للتحكيم أن يجرى تنفيذ هذه الاتفاقية وتفسيرها وتطبيقها وفقاً للمبادئ القانونية المشتركة في (ج.م.ع.) وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفي حالة عدم وجود هذه المبادئ المشتركة فإن ذلك يجرى وفقاً للمبادئ القانونية المتعارف عليها في الشعوب المتقدمة عموماً بما في ذلك المبادئ القانونية التي طبقها المحاكم الدولية .

## ARTICLE XXIII

## STATUS OF PARTIES

- (a) The rights, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC and THE GROUP hereunder shall be several and not joint or collective, it being understood that this Agreement shall not be construed as constituting an association or corporation.
- (b) DEMINEX, BP and SHELL shall be subject to the laws of The Federal Republic of Germany, England and The Netherlands respectively regarding their legal status or creation, organization, charter and by-laws, shareholding, ownership. DEMINEX's BP's, and SHELL's shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription. DEMINEX, BP and SHELL shall be exempted from the application of Law No. 26 of 1954 as amended, and from the application of Law No. 9 of 1964.
- (c) DEMINEX, BP and SHELL shall be jointly and severally liable to the GOVERNMENT of the A.R.E. and EGPC for any and all obligations under this Concession Agreement.

## ARTICLE XXIV

## LOCAL CONTRACTORS AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY as the case may be, and their contractors shall :

- (a) Give priority to local contractors as long as their prices and performance are comparable with international prices and performance. THE GROUP and THE SUEZ OIL COMPANY shall, however, subject to the preceding sentence, be exempted from the provisions of Presidential Decree No. 1203 of 1961 as amended.
- (b) Give preference to locally manufactured materials, equipment, machinery and consumables so long as their quality and time of delivery are comparable to internationally available materials, equipment, machinery and consumables. However, such materials, equipment, machinery and consumables may be imported for operations conducted hereunder if the local price of such items at CONTRACTOR's or THE SUEZ OIL COMPANY's operating base in A.R.E. is more than ten (10) percent higher than the price of such imported items before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.

## (المادة الثالثة والعشرون)

## الوضع القانوني للأطراف

- (أ) الحقوق والواجبات والالتزامات والمسئوليات الخاصة بالمؤسسة والمجموعة في هذه الاتفاقية تعتبر منفصلة وغير تضامنية ولا جماعية حيث إنه من المفهوم أن هذه الاتفاقية لا يجوز أن تفسر على أنها تؤدي إلى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة .
- (ب) تخضع ديمينكس ، (بي.بي.وشل) لقوانين جمهورية ألمانيا الاتحادية وهولندا وانجلترا على التوالي فيما يتعلق بكيانها القانوني أو تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها ولائحتها الأساسية وملكية أسهم رأس مالها وحقوق ملكيتها وأسهم رأسمال ديمينكس و(بي.بي.وشل) الموجودة بأكثرها في الخارج لا يجوز تداولها أو تقديمها للاكتتاب العام (ق.م.ع) وتنفى ديمينكس و(بي.بي.وشل) من تطبيق أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ والقانون رقم ٩ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته .
- (ج) تلزم ديمينكس و(بي.بي.وشل) ضامنة متضامنة أمام حكومة (ج.م.ع) والمؤسسة عن كل أو أي من الالتزامات الواردة باتفاقية الالتزام هذه .

## (المادة الرابعة والعشرون)

## المقاولون المحليون والمواد المصنوعة محليا

يجب على المجموعة أو شركة السويس للزيت ، حسب الأحوال ، بقاويلهم مراعاة ما يلي :

- (أ) إعطاء الأولوية للمقاولين المحليين مادامت أسعارهم ودرجة أدائهم مماثلة مع الأسعار ودرجة الأداء السائدة دوليا ، وعلى أية حال فإن المجموعة وشركة السويس للزيت ، مع عدم الإخلال بالجملة السابقة يستثنيان من نصوص القرار الجمهوري رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته .
- (ب) إعطاء الأفضلية للمواد المصنوعة محليا وكذا المعدات والآلات والسلع الاستهلاكية مادامت مماثلة من ناحية الجودة ومواعيد التسليم مع المواد والمعدات والآلات والسلع الاستهلاكية المتوافرة دوليا . ومع ذلك فإنه يجوز استيراد المواد والمعدات والآلات والمنسوجات والسلع الاستهلاكية للعمليات التي تجرى بتفويض هذه الاتفاقية إذا كانت أسعارها المحلية تسلم مقر عمليات المقاول أو شركة السويس للزيت في (ج.م.ع) تزيد بأكثر من عشرة (١٠) في المائة عن سعر هذه الأشياء قبل إضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد إضافة مصاريف النقل والتأمين .

ARTICLE XXV

ARABIC TEXT

The Arabic version of this Agreement shall, before the Courts of A.R.E., be referred to in construing or interpreting this Agreement; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXII hereabove between EGPC and THE GROUP the English and Arabic versions shall both be used to construe or interpret the Agreement.

ARTICLE XXVI

GAS

If Gas is produced or capable of being produced from the Area, EGPC and THE GROUP will study all possible economic alternatives for its use and decide on the best alternative for EGPC and THE GROUP jointly. The costs and expenses in the field of producing non-associated gas shall be recovered in accordance with the Cost Recovery principles set forth in Article VII. Production Sharing principles of Article VII shall apply to wellhead value of associated and non-associated gas if sold for export and not used in operations, flared or reinjected.

However, any Gas not exported outside A.R.E., in a liquid or solid state, or used in petroleum operations within the Area, shall remain entirely owned by EGPC and EGPC shall not be liable for payment to THE GROUP for any costs or expenses respecting any past operations of THE GROUP related to such Gas.

ARTICLE XXVII

GENERAL

- (a) The headings or titles to each of the articles to this Agreement are solely for the convenience of parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said articles.
- (b) Nothing in this Agreement shall be construed as constituting any relationship to any petroleum concession agreements between the GOVERNMENT of the A.R.E., EGPC and any of DEMINEX, BP or SHELL which are in effect on the Effective Date and this Agreement shall be treated separately and independently from each such agreement in all respects including but not limited to recovery of costs, production sharing, royalties, taxes, and the computation of net profits or EGPC, DEMINEX, BP and SHELL respectively.

(المادة الخامسة والعشرون)

النص العربي

النص العربي لهذه الاتفاقية هو المرجع في تفسير هذه الاتفاقية وتأويلها أمام محاكم جمهورية مصر العربية ويشترط مع ذلك أنه في حالة الالتجاء إلى أي تحكيم بين المؤسسة والمجموعة وفقاً لنص المادة الثانية والعشرين سالف الذكر فإن النص الإنجليزي والنص العربي يستعملان معاً لتفسير هذه الاتفاقية وتأويلها.

(المادة السادسة والعشرون)

الغاز

إذا أنتج الغاز أو أصبح مما يمكن إنتاجه من المنطقة فإن المؤسسة والمجموعة تدرسان كافة الاحتمالات الاقتصادية الممكنة لاستغلاله وتقرران أفضلها للمؤسسة والمجموعة معاً وما يصرف من مصروفات ونفقات لإنتاج الغاز غير المصاحب يسترد وفقاً لقواعد استرداد التكلفة الواردة في المادة السابعة. وتطبق مبادئ اقتسام الإنتاج الواردة في المادة السابعة على قيمة الغاز المصاحب وغير المصاحب عند رأس البئر إذا بيع للتصدير ولم يستخدم في العمليات أو يحرق أو يعاد حقنه. ومع ذلك فإن أي غاز لا يتم تصديره خارج (ج. م. ع.) في شكل سائل أو صلب أو يستخدم في عمليات بترولية داخل المنطقة يبقى بالكامل ملكاً للمؤسسة وتستخدمه المؤسسة بدون مقابل، ولا تكون المؤسسة ملتزمة بأن تدفع للمجموعة أي تكاليف أو مصاريف بخصوص أي عمليات سابقة قامت بها المجموعة متعلقة بذلك الغاز.

(المادة السابعة والعشرون)

عموميات

- (أ) استعملت العناوين الموضوعية لكل من مواد الاتفاقية تسميلاً لأطراف الاتفاقية ولا تستعمل في خصوصية تفسير أو تأويل هذه المواد.
- (ب) لا يوجد في هذه الاتفاقية ما يفهم على أنه يكون أي علاقة مع أي اتفاقية التزام بتدويل مبرمة بين الحكومة والمؤسسة أو أي من ديمينكس، (بي. بي) أو شل تكون سابقة في تاريخ إبرام هذه الاتفاقية وتعامل هذه الاتفاقية بصفة منفصلة ومستقلة من جميع الوجوه بما في ذلك بوعلى سبيل المثال وليس الحصر استرداد التكاليف واقتسام الإنتاج والأتاوات والضرائب وحساب صافي أرباح المؤسسة وديمينكس و(بي. بي) وشل على التوالي.

## ARTICLE XXVIII

## APPROVAL OF THE A.R.E. GOVERNMENT

This Agreement shall not be binding upon any of the parties hereto unless and until a law authorizing the Minister of Petroleum to sign said Agreement and giving Article III, IV, VII, XI, XXII, XXIII, XXIV and XXV of this Agreement full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment, is issued and the Agreement is signed by the GOVERNMENT, EGPC, DEMINEX, BP and SHELL.

IN WITNESS WHEREOF, this Agreement has been duly signed by the respective parties hereto as of the date first hereunder set out.

## GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY :

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY :

DEUTSCHE ERDOEL VERSORGUNGSGESELLSCHAFT MBH DEMINEX

BY :

BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED

BY :

SHELL WINNING, N.V.

BY :

## (المادة الثامنة والعشرون)

## اعتماد حكومة (ج. م. ع) للاتفاقية

لا تكون هذه الاتفاقية ملزمة لأي من أطرافها ما لم وإلى أن يصدر قانون يخول لوزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية ويضفي على المواد (٣) و(٤) و(٧) و(١١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) من هذه الاتفاقية كامل قسوة القانون وأثره بنقض النظر عن أى تشريع حكومي مخالف لها في (ج. م. ع) ويعد توقيع الاتفاقية من الحكومة المؤسسة وديمينكس وبي. بي. وشل.

واقترارا بما تقدم ذكره تم التوقيع الصحيح من الأطراف المعنية على هذه الاتفاقية في التاريخ المذكور في نهاية الاتفاقية.

جمهورية مصر العربية

عنها :

الشركة الألمانية

المؤسسة المصرية العامة للبترول لتوريد الزيت الخام - ديمينكس

عنها :

شركة شل ويننج (ان. في)

شركة البترول البريطانية

عنها :

عنها :

ANNEX "A"  
PETROLEUM AGREEMENT  
NORTH BELAYIM AREA OFFSHORE  
BETWEEN  
A.R.E. GOVERNMENT  
&  
EGPC  
&  
DEMINEX, BP AND SHELL  
DESCRIPTION OF THE TERRITORY  
EGPC - DEMINEX, BP AND SHELL

Annex "B" is a map on the scale of 1 : 1,000,000 including the Area covered and affected by this Agreement, and divided for convenience only into thirteen areas (areas A to H, J to N) :

i) Area No. A

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	29'	40"	North
Long.	32°	25'	44"	East
2. Lat.	29°	29'	40"	North
Long.	32°	27'	00"	East
3. Lat.	29°	28'	16"	North
Long.	32°	27'	00"	East

ii) Area No. B

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	21'	21"	North
Long.	32°	34'	48"	East
2. Lat.	29°	21'	21"	North
Long.	32°	36'	00"	East
3. Lat.	29°	19'	48"	North
Long.	32°	36'	00"	East

iii) Area No. C

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	50'	53"	North
Long.	32°	29'	52"	East

ملحق (١)  
اتفاقية بترول  
في منطقة شمال بلاعيم البحرية  
بين حكومة جمهورية مصر العربية  
والمؤسسة المصرية العامة للبترول

وشركة ديمنكس ، شركة البترول البريطانية وشل وينتج

وصف حدود المنطقة المشمولة بالاتفاقية المبرمة بين  
المؤسسة - وديمنكس وشركة البترول البريطانية وشل

ملحق (ب) خريطة بمقياس رسم ١ : ١.٠٠٠.٠٠٠ تحتوي على المنطقة  
التي تنطبقها وتحكمها هذه الاتفاقية ، وقد قسمت للتسهيل إلى ثلاث عشرة  
منطقة (منطقة (١) إلى (ح) ، (ي) إلى (ن) ) .

(١) منطقة رقم (١) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٤٠°	٢٩'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٤٤°	٢٥'	٣٢"	شرقا
٢ -	خط عرض	٤٠°	٢٩'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٤٠°	٢٧'	٣٢"	شرقا
٣ -	خط عرض	٤٦°	٢٨'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٤٠°	٢٧'	٣٢"	شرقا

٢ - منطقة رقم (ب) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٢١°	٢١'	٢١"	شمالا
	خط طول	٤٨°	٣٤'	٣٢"	شرقا
٢ -	خط عرض	٢١°	٢١'	٢١"	شمالا
	خط طول	٤٠°	٣٦'	٣٢"	شرقا
٣ -	خط عرض	٤٨°	١٩'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٤٠°	٣٦'	٣٢"	شرقا

٣ - المنطقة رقم (ج) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٥٣°	٥٠'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٢°	٢٩'	٣٢"	شرقا

2. Lat.	29°	48'	18"	North
Long.	32°	29'	52"	East
3. Lat.	29°	48'	18"	North
Long.	32°	27'	22"	East

## iv) Area No. D

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	50'	53"	North
Long.	32°	29'	52"	East
2. Lat.	29°	50'	53"	North
Long.	32°	33'	00"	East
3. Lat.	29°	49'	30"	North
Long.	32°	36'	30"	East

## v) Area No. E

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	49'	30"	North
Long.	32°	36'	30"	East
2. Lat.	29°	46'	15"	North
Long.	32°	36'	30"	East
3. Lat.	29°	46'	15"	North
Long.	32°	39'	45"	East

## vi) Area No. F

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	46'	15"	North
Long.	32°	39'	45"	East
2. Lat.	29°	40'	00"	North
Long.	32°	39'	45"	East
3. Lat.	29°	37'	22"	North
Long.	32°	35'	48"	East
4. Lat.	29°	30'	22"	North
Long.	32°	39'	33"	East
5. Lat.	29°	23'	56"	North
Long.	32°	44'	34"	East
6. Lat.	29°	25'	30"	North
Long.	32°	47'	07"	East

٢ - خط عرض	١٨	٤٨	٢٩	شمالا
خط طول	٥٢	٢٩	٣٢	شرقا
٣ - خط عرض	١٨	٤٨	٢٩	شمالا
خط طول	٢٢	٢٧	٣٢	شرقا

## (٤) المنطقة رقم (د) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ - خط عرض	٥٢	٥٠	٢٩	شمالا
خط طول	٥٢	٢٩	٣٢	شرقا
٢ - خط عرض	٥٢	٥٠	٢٩	شمالا
خط طول	٠٠	٣٣	٣٢	شرقا
٣ - خط عرض	٣٠	٤٩	٢٩	شمالا
خط طول	٣٠	٣٦	٣٢	شرقا

## (٥) المنطقة رقم (هـ) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ - خط عرض	٣٠	٤٩	٢٩	شمالا
خط طول	٣٠	٣٦	٣٢	شرقا
٢ - خط عرض	١٥	٤٦	٢٩	شمالا
خط طول	٣٠	٣٦	٣٢	شرقا
٣ - خط عرض	١٥	٤٦	٢٩	شمالا
خط طول	٤٥	٢٩	٣٢	شرقا

## (٦) المنطقة رقم (و) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ - خط عرض	١٥	٤٦	٢٩	شمالا
خط طول	٤٥	٢٩	٣٢	شرقا
٢ - خط عرض	٠٠	٤٠	٢٩	شمالا
خط طول	٤٥	٢٩	٣٢	شرقا
٣ - خط عرض	٢٢	٢٧	٢٩	شمالا
خط طول	٤٨	٢٥	٣٢	شرقا
٤ - خط عرض	٢٢	٣٠	٢٩	شمالا
خط طول	٣٣	٢٩	٣٢	شرقا
٥ - خط عرض	٥٦	٢٣	٢٩	شمالا
خط طول	٣٤	٤٤	٣٢	شرقا
٦ - خط عرض	٣٠	٢٥	٢٩	شمالا
خط طول	٠٧	٤٧	٣٢	شرقا



Area No. G

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	47'	45"	North
Long.	32°	26'	38"	East
2. Lat.	29°	46'	32"	North
Long.	32°	26'	35"	East
3. Lat.	29°	45'	27"	North
Long.	32°	29'	20"	East.
4. Lat.	29°	35'	36"	North
Long.	32°	24'	38"	East
5. Lat.	29°	35'	55"	North
Long.	32°	23'	05"	East
6. Lat.	29°	35'	11"	North
Long.	32°	23'	05"	East
7. Lat.	29°	35'	11"	North
Long.	32°	20'	39"	East

viii) Area No. H

Bounded by the following points

1. Lat	29°	21'	12"	North
Long.	32°	42'	00"	East
2. Lat	29°	18'	30"	North
Long.	32°	42'	00"	East
3. Lat	29°	18'	30"	North
Long.	32°	45'	00"	East
4. Lat.	29°	21'	12"	North
Long.	32°	45'	00"	East

(٧) المنطقة رقم (ز) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٤٥°	٤٧'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٣٨°	٢٦'	٢٢"	شرقا .
٢ -	خط عرض	٣٢°	٤٦'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٣٥°	٢٦'	٢٢"	شرقا .
٣ -	خط عرض	٢٧°	٤٥'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٢٠°	٢٩'	٢٢"	شرقا .
٤ -	خط عرض	٣٦°	٣٥'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٣٨°	٢٤'	٢٢"	شرقا .
٥ -	خط عرض	٥٥°	٢٥'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٥°	٢٣'	٢٢"	شرقا .
٦ -	خط عرض	١١°	٢٥'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٥°	٢٣'	٢٢"	شرقا .
٧ -	خط عرض	١١°	٢٥'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٣٩°	٢٠'	٢٢"	شرقا .

(٨) المنطقة رقم (ح) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	١٢°	٢١'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٠°	٤٢'	٢٢"	شرقا .
٢ -	خط عرض	٣٠°	١٨'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٠°	٤٢'	٢٢"	شرقا .
٣ -	خط عرض	٣٠°	١٨'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٠°	٤٥'	٢٢"	شرقا .
٤ -	خط عرض	١٢°	٢١'	٢٩"	شمالا .
	خط طول	٠٠°	٤٥'	٢٢"	شرقا .

## ix) Area No. J

Bounded by the following points

1. Lat.	29°	15'	36"	North
Long.	32°	45'	10"	East.
2. Lat.	29°	12'	54"	North
Long.	32°	45'	10"	East.
3. Lat.	29°	12'	54"	North
Long.	32°	48'	12"	East
4. Lat.	29°	15'	36"	North
Long.	32°	48'	12"	East

## x) Area No. K

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	21'	05"	North
Long.	32°	48'	13"	East
2. Lat.	29°	18'	30"	North
Long.	32°	48'	13"	East
3. Lat.	29°	18'	30"	North
Long.	32°	50'	32"	East
4. Lat.	29°	21'	05"	North
Long.	32°	49'	09"	East

## xi) Area No. L

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	18'	00"	North
Long.	32°	51'	09"	East
2. Lat.	29°	15'	50"	North
Long.	32°	51'	09"	East
3. Lat.	29°	15'	50"	North
Long.	32°	52'	41"	East

## (٩) المنطقة رقم (٩) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٢٦°	١٥'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٠°	٤٥'	٢٢"	شرقاً
٢ -	خط عرض	٥٤°	١٢'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٠°	٤٥'	٢٢"	شرقاً
٣ -	خط عرض	٥٤°	١٢'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٢°	٤٨'	٢٢"	شرقاً
٤ -	خط عرض	٢٦°	١٥'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٢°	٤٨'	٢٢"	شرقاً

## (١٠) المنطقة رقم (١٠) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٠٥°	٢١'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٣°	٤٨'	٢٢"	شرقاً
٢ -	خط عرض	٣٠°	١٨'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	١٣°	٤٨'	٢٢"	شرقاً
٣ -	خط عرض	٣٠°	١٨'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	٣٢°	٥٠'	٢٢"	شرقاً
٤ -	خط عرض	٠٥°	٢١'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	٠٩°	٤٩'	٢٢"	شرقاً

## (١١) المنطقة رقم (١١) :

محددة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٠٠°	١٨'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	٠٩°	٥١'	٢٢"	شرقاً
٢ -	خط عرض	٥٠°	١٥'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	٠٩°	٥١'	٢٢"	شرقاً
٣ -	خط عرض	٥٠°	١٥'	٢٩"	شمالاً
	خط طول	٤١°	٥٢'	٢٢"	شرقاً

a. Area No. M

Bounded by the coast line and the following points

1. Lat.	29°	10'	19"	North
Long.	32°	58'	18"	East
2. Lat.	29°	10'	19"	North
Long.	32°	51'	07"	East
3. Lat.	29°	12'	54"	North
Long.	32°	51'	07"	East
4. Lat.	29°	12'	54"	North
Long.	32°	48'	12"	East
5. Lat.	29°	07'	42"	North
Long.	32°	48'	12"	East
6. Lat.	28°	51'	08"	North
Long.	32°	56'	54"	East
7. Lat.	29°	04'	49"	North
Long.	32°	56'	47"	East
8. Lat.	29°	04'	49"	North
Long.	33°	02'	50"	East
9. Lat.	29°	03'	52"	North
Long.	33°	02'	50"	East
10. Lat.	29°	01'	32"	North
Long.	33°	01'	22"	East
11. Lat.	29°	00'	42"	East
Long.	33°	02'	50"	East
12. Lat.	28°	54'	00"	North
Long.	33°	02'	50"	East
13. Lat.	28°	53'	42"	North
Long.	33°	02'	36"	East
14. Lat.	28°	51'	19"	North
Long.	33°	07'	05"	East
15. Lat.	28°	55'	00"	North
Long.	33°	09'	37"	East
16. Lat.	28°	04'	22"	North
Long.	33°	10'	45"	East

(١٢) المنطقة رقم (٢) :

معدة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	١٩°	١٠'	٢٩"	شمالا
	خط طول	١٨°	٥٨'	٣٢"	شرقا
٢ -	خط عرض	١٩°	١٠'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٧°	٥١'	٣٢"	شرقا
٣ -	خط عرض	٥٤°	١٢'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٧°	٥١'	٣٢"	شرقا
٤ -	خط عرض	٥٤°	١٢'	٢٩"	شمالا
	خط طول	١٢°	٤٨'	٢٢"	شرقا
٥ -	خط عرض	٤٢°	٠٧'	٢٩"	شمالا
	خط طول	١٢°	٤٨'	٢٢"	شرقا
٦ -	خط عرض	٠٨°	٥١'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٥٤°	٥٦'	٢٢"	شرقا
٧ -	خط عرض	٤٩°	٠٤'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٤٧°	٥٦'	٢٢"	شرقا
٨ -	خط عرض	٤٩°	٠٤'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٠°	٠٢'	٢٣"	شرقا
٩ -	خط عرض	٥٢°	٠٣'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٠°	٠٢'	٢٣"	شرقا
١٠ -	خط عرض	٣٢°	٠١'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٢٢°	٠١'	٢٣"	شرقا
١١ -	خط عرض	٤٢°	٠٠'	٢٩"	شمالا
	خط طول	٥٠°	٠٢'	٢٣"	شرقا
١٢ -	خط عرض	٠٠°	٥٤'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٥٠°	٠٢'	٢٣"	شرقا
١٣ -	خط عرض	٤٢°	٥٣'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٣٦°	٠٢'	٢٣"	شرقا
١٤ -	خط عرض	١٩°	٥١'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٥٥°	٠٧'	٢٣"	شرقا
١٥ -	خط عرض	٠٠°	٥٥'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٣٧°	٠٩'	٢٣"	شرقا
١٦ -	خط عرض	٢٢°	٠٤'	٢٨"	شمالا
	خط طول	٤٥°	١٠'	٢٣"	شرقا

## xiii) Area No. N


Bounded by the coast line and the following points

1.	Lat.	28°	51'	08"	North
	Long.	32°	56'	54"	East
2.	Lat.	28°	39'	12"	North
	Long.	33°	03'	12"	East
3.	Lat.	28°	41'	14"	North
	Long.	33°	08'	15"	East
4.	Lat.	28°	38'	38"	North
	Long.	33°	10'	24"	East
5.	Lat.	28°	39'	12"	North
	Long.	33°	10'	00"	East
6.	Lat.	28°	39'	27"	North
	Long.	33°	10'	24"	East
7.	Lat.	28°	41'	00"	North
	Long.	33°	10'	50"	East
8.	Lat.	28°	40'	22"	North
	Long.	33°	11'	51"	East
9.	Lat.	28°	43'	11"	North
	Long.	33°	12'	14"	East
10.	Lat.	28°	43'	11"	North
	Long.	33°	08'	45"	East
11.	Lat.	28°	45'	41"	North
	Long.	33°	08'	45"	East
12.	Lat.	28°	45'	41"	North
	Long.	33°	05'	56"	East
13.	Lat.	28°	48'	22"	North
	Long.	33°	05'	56"	East
14.	Lat.	28°	48'	22"	North
	Long.	33°	02'	50"	East
15.	Lat.	28°	51'	08"	North
	Long.	33°	02'	50"	East

## (١٣) المنطقة رقم (ن) :

عدة بخط الساحل والأحداثيات التالية :

١ -	خط عرض	٢٨°	٥١'	٠٨"	شمالا
	خط طول	٣٢°	٥٦'	٥٤"	شرقا
٢ -	خط عرض	٢٨°	٣٩'	١٢"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٣'	١٢"	شرقا
٣ -	خط عرض	٢٨°	٤١'	١٤"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٨'	١٥"	شرقا
٤ -	خط عرض	٢٨°	٣٨'	٣٨"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١٠'	٢٤"	شرقا
٥ -	خط عرض	٢٨°	٣٩'	١٢"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١٠'	٠٠"	شرقا
٦ -	خط عرض	٢٨°	٣٩'	٢٧"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١٠'	٢٤"	شرقا
٧ -	خط عرض	٢٨°	٤١'	٠٠"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١٠'	٥٠"	شرقا
٨ -	خط عرض	٢٨°	٤٠'	٢٢"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١١'	٥١"	شرقا
٩ -	خط عرض	٢٨°	٤٣'	١١"	شمالا
	خط طول	٣٣°	١٢'	١٤"	شرقا
١٠ -	خط عرض	٢٨°	٤٣'	١١"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٨'	٤٥"	شرقا
١١ -	خط عرض	٢٨°	٤٥'	٤١"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٨'	٤٥"	شرقا
١٢ -	خط عرض	٢٨°	٤٥'	٤١"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٥'	٥٦"	شرقا
١٣ -	خط عرض	٢٨°	٤٨'	٢٢"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٥'	٥٦"	شرقا
١٤ -	خط عرض	٢٨°	٤٨'	٢٢"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٢'	٥٠"	شرقا
١٥ -	خط عرض	٢٨°	٥١'	٠٨"	شمالا
	خط طول	٣٣°	٠٢'	٥٠"	شرقا



ANNEX "B"

PETROLEUM AGREEMENT  
 NORTH BELAYIM AREA OFFSHORE  
 BETWEEN  
 A. R. E. GOVERNMENT  
 &  
 EG.P.C.  
 &  
 DEMINEX, BP AND SHELL  
 SCALE: 1:1,000,000



ملحق "ب"

اتفاقية مستنزل  
 منطقة شمال بلايم البحرية  
 بين  
 جمهورية مصر العربية  
 و  
 المؤسسة المصرية العامة للبترول  
 و  
 ديمنكس وشيل و ب ب  
 مقياس رسم : 1 / 1,000,000

Annex (C - 1)

## LETTER OF GUARANTY

Cairo,

LETTER OF GUARANTY No.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

Gentlemen :

The undersigned, NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of twelve (12) million Dollars in U.S. currency the performance by DEUTSCHE ERDOELVERSORGUNG GSELSCHAFT MBH DEMINEX, BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED, SHELL WINNING, N.V. (hereinafter referred to as THE GROUP) of their obligations required for exploration operations to spend twelve (12) million U.S. Dollars during the initial exploration period or during the extended initial exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the "Agreement") concerning that Area described in Annexes "A" and "B" of said Agreement, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as A.R.E.), EGPC and THE GROUP dated.

However, in the event the NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo, does not receive notice by EGPC and THE GROUP ninety (90) days prior to the expiration of the third year to extend the initial exploration period by one (1) year, this Guaranty shall apply to the three (3) year initial exploration period only.

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall automatically be reduced quarterly during the period of expenditure of said twelve (12) million U.S. Dollars by the amount of money expended by THE GROUP for such exploration operations during each such quarter. Each reduction shall be established by a joint written statement of EGPC and THE GROUP.

In the event of a claim by EGPC of non-performance or surrender of the Agreement on the part of THE GROUP prior to the fulfilment of said minimum expenditure obligation under Article IV of this Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement of EGPC setting forth the amount due under the Agreement

الملحق (ج - ١)

خطاب ضمان

القاهرة في / / ١٩٧٤

خطاب ضمان رقم \_\_\_\_\_

المؤسسة المصرية العامة للبترو

الموقع أدناه البنك الأهلي المصري - القاهرة بصنفته ضامنا يضمن بمقتضى هذا للمؤسسة المصرية العامة للبترو (ويشار إليها فيما يلي بالمؤسسة) في حدود مبلغ اثني عشر (١٢) مليون دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية ، أن تقوم الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام - ديميكس وشركة البترول البريطانية (بي.بي) وشركة شل وبيفج (ويشار إليهم فيما يلي بالمجموعة) بتنفيذ التزاماتها التي تقتضيها عمليات البحث بإتفاق مبلغ اثني عشر (١٢) مليون دولار - من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة البحث الأولية أو خلال فترة البحث الأولية الممتدة وفقا للسادة الرابعة من اتفاقية الالتزام هذه (ويشار إليها فيما يلي بالاتفاقية) التي تتعلق بالمنطقة الموصوفة في الملحقين (١) و(ب) من تلك الاتفاقية المقفودة بين جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلي (ج.م.ع)) والمؤسسة والمجموعة والمؤرخة في / / ١٩٧٤ ومع ذلك إذا لم يتسلم البنك الأهلي المصري بالقاهرة إخطارا من المؤسسة والمجموعة قبل تسعين (٩٠) يوما من انتهاء السنة الثالثة لمدة فترة البحث الأولية بمقدار (١) سنة واحدة ، فإن هذه الضمانة تسرى على فترة البحث الأولية البالغة ثلاث (٣) سنوات فقط .

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومسئولية الضامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة خلال فترة إنفاق مبلغ الإثني عشر مليون (١٢.٠٠٠.٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمقدار المبالغ التي صرفتها المجموعة على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . وكل تخفيض من هذه التخفيضات يتم بمقتضى إقرار من جانب المؤسسة والمجموعة .

وفي حالة ما إذا رأت المؤسسة أن المقاول لم يقيم بالوفاء بالتزاماته أو تخلى عن الاتفاقية قبل الوفاء بالحد الأدنى المذكور من التزاماته طبقا للسادة الرابعة من هذه الاتفاقية فإنه لا تكون هناك أي مسؤولية على الضامن الموقع أدناه عن دفع المبلغ للمؤسسة إلا إذا ثبتت هذه المسؤولية بإقرار كتابي من المؤسسة يثبت المبلغ المستحق بمقتضى الاتفاقية .

It is a further condition of this Letter of Guaranty that :

- (1) This Letter of Guaranty will become available only provided that the Guarantor will have been informed in writing by THE GROUP and EGPC that the Agreement between THE GROUP, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms, and said Guaranty shall become effective on the Effective Date of said Agreement.
- (2) This Letter of Guaranty shall, in any event automatically expire :
  - (a) Three (3) years and six (6) months after the date it becomes effective, or  
In the event THE GROUP exercises its option to extend the initial exploration period by one (1) year, four (4) years and six (6) months after the date it becomes effective, or
  - (b) At such time as the total of the amounts shown on quarterly joint statements of EGPC and THE GROUP equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation, or
  - (c) In the event THE GROUP should exercise its option under Article XXI (d) of the Agreement upon termination of THE GROUP's obligations under the Agreement,
- (3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of underexpenditure by THE GROUP to the effect that:
  - (a) THE GROUP has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
  - (b) THE GROUP has failed to pay the expenditure, deficiency to EGPC.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total guaranties which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. 150 6/1/5176 dated 23rd December 1962.

Please return to us this Letter of Guaranty in the event it does not become effective, or upon the expiry date.

Yours Faithfully,

For the NATIONAL BANK OF EGYPT  
CAIRO

Accountant

Manager

ويشترط في خطاب الضمان هذا أيضا :

(١) ألا يصبح خطاب الضمان نافذ المفعول إلا إذا تلقى الضامن إخطارا كتابيا من المجموعة والمؤسسة بأن الاتفاقية بين المجموعة (ج.م.ع.) والمؤسسة أصبحت سارية طبقا للنصوص الواردة بها وتصبح هذه الضمانة سارية ابتداء من تاريخ سريان الاتفاقية المذكورة .

(٢) وعلى أى حال يتهى خطاب الضمان هذا تلقائيا :

(١) بعد ثلاث (٣) سنوات وستة شهور من تاريخ بدء سريانه أو بعد أربعة (٤) سنوات وستة شهور من تاريخ سريانه في حالة ما إذا مارست المجموعة اختيارها بمد فترة البحث الأولية بمقدار سنة (١) واحدة .

أو (ب) عندما يصبح مجموع المبالغ المذكورة في الإقرارات الربع سنوية المشتركة التي تمدها المؤسسة والمجموعة مساويا للمد الأدنى للالتزام بالاتفاق أو يزيد عن ذلك .

(ج) وفي حالة استخدام المجموعة لحقوقها بموجب المادة الحادية والعشرين نقرة (د) من هذه الاتفاقية الخاص بإنهاء التزام المجموعة في ظل هذه الاتفاقية أى التواريخ أسبق .

(٣) وبالتالي فإن أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم إلى الضامن قبل أى من تواريخ انتهاء خطاب الضمان على الأكثر مصحوبة بإقرار كتابي من المؤسسة يحدد فيه المبلغ الذى لم تنفقه المجموعة ومؤداه :

(١) أن المجموعة لم تتم بالتزاماتها بالصرف المشار إليه في هذه الضمانة .

(ب) أن المجموعة لم تقم بدفع العجز ، في المصروفات إلى المؤسسة .

نقر بأننا بإصدار هذه الضمانة لم تتجاوز حد مجموع الضمانات التي يحق لنا إصدارها بموجب كتاب وزارة الاقتصاد رقم ١٥٠٦/١/١٧٦٥ المؤرخ ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٢

والرجاء إعادة خطاب الضمان هذا إلينا ، إذا لم يصبح ساريا أو عند انتهائه .

عن البنك الأهلي المصرى / القاهرة

المدير

المحاسب

ANNEX (C - 2)  
LETTER OF GUARANTY

Cairo,

LETTER OF GUARANTY NO.  
EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION.

Gentlemen:

The undersigned, NATIONAL BANK OF EGYPT, CAIRO, as Guarantor hereby guarantees to the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of four (4) million Dollars in U.S. currency the performance by DEUTSCHE ERDOEL VERSORGUNGSGESELLSCHAFT MBH DEMINEX, BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED, SHELL WINNING, N. V. (hereinafter referred to as THE GROUP) of its obligations required for exploration operations to spend a minimum of an additional four (4) million U. S. Dollars during the extended initial exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the "Agreement") covering that Area described in Annexes "A" and "B" of said Agreement, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as A.R.E.), EGPC and THE GROUP dated in the event THE GROUP exercises its option under Article III (b) of the Agreement to extend the initial exploration period by one (1) year. This additional Guaranty shall become effective upon joint written notice by EGPC and THE GROUP to the NATIONAL BANK OF EGYPT, Cairo which has in the event THE GROUP exercises its option, to be served ninety (90) days prior to the expiration of the third year.

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly during the period of expenditure of said four (4) million U.S. Dollars by the amount of money expended by THE GROUP for such exploration operations during each such quarter. Each reduction shall be established by a joint written statement of EGPC and THE GROUP.

In the event of a claim by EGPC of non-performance or surrender of the Agreement on the part of THE GROUP prior to the fulfilment of said minimum expenditure obligation under Article IV of this Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement of EGPC setting forth the amount due under the Agreement.

الملحق (ج - ٢)

القاهرة ن / / ١٩٧٤

خطاب ضمان رقم —  
المؤسسة المصرية العامة للبتروول

الموقع أدناه البنك الأهل المصرى - القاهرة ، بصفته ضامنا ، يضمن بمقتضى هذا للمؤسسة المصرية العامة للبتروول (وإنشائها فيما يلي بالمؤسسة) في حدود مبلغ أربعة (٤) ملايين دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية ، أن تقوم الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام - ديمنكس وشركة البتروول البريطانية (ب.ب) وشركة شل ويننج (وإنشائها فيما يلي بلفظ المجموعة) بتنفيذ التزاماتها التي تقتضيها عمليات البحث باتفاق مبلغ إضافي قدره أربعة (٤) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية تحد أدنى خلال فترة البحث الأولية الممندة بمقتضى المادة الرابعة من اتفاقية الالتزام هذه (وإنشائها فيما يلي " بالاتفاقية " ) التي تنطوي المنطقة الموصوفة في الملحقين (١) و (ب) من تلك الاتفاقية الموقعة بين جمهورية مصر العربية (وإنشائها فيما يلي (ج.م.ع) والمؤسسة والمجموعة ن / / ١٩٧٤ .

في حالة ممارسة المجموعة اختيارها بموجب المادة الثالثة فقرة (ب) من الاتفاقية لمدة فترة البحث الأولية بمقدار سنة (١) واحدة . فإن هذه لفظة الإضافية تصبح سارية بناء على إخطار كتابي مشترك من المؤسسة والمجموعة يقدم للبنك الأهل المصرى بالقاهرة قبل تسعين (٩٠) يوما من انتهاء لسنة الثالثة .

ومن المفهوم أن هذه العناية ومسئولية الضامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفص كل ربع سنة خلال فترة إتمام مبلغ الأربعة ملايين (٤.٠٠٠.٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمقدار تبلغ التي صرفتها المجموعة على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة وكل تخفيض من هذه التخفيضات يتم بمقتضى إقرار كتابي مشترك من باب المؤسسة والمقاول .

وفي حالة ما إذا رأت المؤسسة أن المجموعة لم تقوم بالوفاء بالتزاماتها أو تخلت عن الاتفاقية قبل الوفاء بالحد الأدنى المذكور من التزاماتها طبقا لثالثه الرابعة من هذه الاتفاقية فإنه لا تكون هناك أية مسئولية على الضامن لتوقيع أدناه عن دفع المبلغ للمؤسسة إلا إذا ثبتت هذه المسئولية بإقرار كتابي من المؤسسة يثبت المبلغ المستحق بمقتضى الاتفاقية .



It is further condition of this Letter of Guaranty that:

- 2) This Letter of Guaranty will become available only provided that the Guarantor will have been informed in writing by THE GROUP and EGPC that the Agreement between THE GROUP, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms, and this Letter of Guaranty shall become effective upon joint written notice by EGPC and THE GROUP ninety (90) days prior to the expiration of the third year in the event THE GROUP exercises its option to extend the initial exploration period by one (1) year.

This Letter of Guaranty shall, in any event automatically expire:

- (a) One (1) year and nine (9) months after the date it becomes effective, or
- (b) At such time as the total of the amounts shown on quarterly joint statements of EGPC and THE GROUP equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation, or
- (c) In the event THE GROUP should exercise its option under Article XXI (d) of the Agreement, upon termination of THE GROUP's obligations under the Agreement,

whichever is earlier.

- 3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by EGPC's written statement setting forth the amount of underexpenditure by THE GROUP to the effect that:

- (a) THE GROUP has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
- (b) THE GROUP has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total guaranties which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. 150 6/1/ 5176 dated 23rd December 1962.

Please return to us this Letter of Guaranty in the event it does not become effective, or upon the expiry date.

Yours faithfully,

FOR THE NATIONAL BANK OF EGYPT,  
CAIRO

Accountant

Manager

ويشترط في خطاب الضمان هذا أيضا :

- (١) ألا يصبح خطاب الضمان هذا نافذ المفعول إلا إذا تلقى الضامن إخطارا كتابيا من المفاوض والمؤسسة بأن الإتفاقية بين المجموعة و(ج.م.ع) والمؤسسة أصبحت سارية طبقا للنصوص الواردة بها ، وتصبح هذه الضمانة سارية بناء على إخطار كتابي مشترك من المجموعة والمؤسسة قبل انقضاء الثلاث (٣) سنوات بمدة تسعين (٩٠) يوما في حالة ممارسة المجموعة اختيارها لمدة فترة البحث الأولية بمقدار سنة (١) واحدة .

(٢) وعلى أي حال يتهى خطاب الضمان هذا تلقائيا :

- (١) بعد ستة (٦) واحدة وتسعة شهور من تاريخ بدء سريانه .

أو (ب) عندما يصبح مجموع المبالغ المذكورة في الإقرارات الربع سنوية المشتركة التي تعدها المؤسسة والمجموعة مساويا للحد الأدنى للالتزام بالاتفاق أو يزيد عن ذلك .

(ج) في حالة استدام المجموعة لحقتها بموجب المادة الحادية والعشرين فقرة "د" من هذه الإتفاقية الخاصة بإنهاء التزامات المجموعة ونقا للإتفاقية .

أى التواريخ أسبق .

(٣) وبالتالى فإن أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم إلى الضامن قبل أى من تواريخ إنتهاء خطاب الضمان على الأكثر مصحوبة بإقرار كتابي من المؤسسة يحدد فيه المبلغ الذى لم تنفقه المجموعة ووداه :

(١) أن المجموعة لم تقم بالتزاماتها بالصرف المشار اليه في هذه الضمانة .

(ب) أنها لم تقم بدفع العجز ، فى المصروفات إلى المؤسسة .

تقر بأننا بإصدار هذه الضمانة لم نتجاوز حد مجموع الضمانات التى يحق لنا إصدارها بموجب كتاب وزارة الاقتصاد رقم ١٥٠٦ / ١٧٦/٦ المؤرخ ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٢

والرجاء إعادة خطاب الضمان هذا البناء ، إذا لم يصبح ساريا أو عند إنتهائه .

عن البنك الأهلى المصرى / القاهرة

المدير

الحاسب

Annex (D)  
CHARTER OF  
THE SUEZ OIL COMPANY

ARTICLE I

A joint stock company having the nationality of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT shall be formed with the authorization of the GOVERNMENT in accordance with the provisions of the Agreement referred to below and of this charter.

The Company shall be subject to all laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Charter and the Agreement referred to below.

ARTICLE II

The name of the Company is THE SUEZ OIL COMPANY, abbreviated as "SUICO" and herein also referred to as Operating Company.

ARTICLE III

The Head Office of the Operating Company shall be in Cairo in the A.R.E.

ARTICLE IV

The object of the Operating Company is to act as the agency through which EGPC and THE GROUP carry out and conduct the development operations required in accordance with the provisions of the Agreement signed on the ..... by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and DEUTSCHE ERDOELVERSORGUNGSGESELLSCHAFT MBH DEMINEX, BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED and SHELL WINNING, N.V. covering petroleum operations in the offshore Area described therein.

THE SUEZ OIL COMPANY shall also be the agency to carry out and conduct exploration operations after the date of Commercial Discovery pursuant to THE GROUP's Work Program and Budget approved in accordance with the Agreement.

THE SUEZ OIL COMPANY shall keep account of all costs, expenses and expenditures for such operations under the terms of the Agreement and Annex "E" thereto.

THE SUEZ OIL COMPANY shall not engage in any business or undertake any activity beyond the performance of said operations.

الملحق ( د )

عقد تأسيس

شركة زيت السويس

( المادة الأولى )

تشكل شركة مساهمة تحمل اسم جمهورية مصر العربية بتعريض من الحكومة طبقاً لأحكام عقد التأسيس هذا ، والاتفاقية المشار إليها فيما بعد :

وتخضع الشركة لكافة القوانين واللوائح في ( ج . م . ع . ) إلى الحد الذي لا تتعارض فيه هذه القوانين واللوائح مع أحكام هذا العقد والاتفاقية المشار إليها فيما يلي

( المادة الثانية )

اسم الشركة " شركة السويس للزيت " ويطلق عليها اختصاراً اسم " سوكو " كما يشار إليها هنا بـ " الشركة القائمة بالعمليات " .

( المادة الثالثة )

يكون المركز الرئيسي للشركة القائمة بالعمليات في جمهورية مصر العربية بمدينة القاهرة .

( المادة الرابعة )

غرض الشركة القائمة بالعمليات هو القيام بدور الوكيل الذي تستطيع المؤسسة والمجموعة من خلاله تنفيذ وتسيير عمليات التنمية التي تنفذها بموجب الاتفاقية الموقعة في

بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية والمؤسسة المصرية العامة للبترول والشركة الألمانية لثورينغ للزيت انطام - ديميكس وشركة البترول البريطانية ( بي . بي ) وشركة شل ويننج التي تشمل العمليات البترولية في المنطقة البحرية الميمنة في هذه الاتفاقية .

وتكون شركة السويس للزيت وكالة أيضاً في تنفيذ عمليات البحث والقيام بها بعد تاريخ الاكتشاف التجاري طبقاً لبرنامج ميزانية عمل المجموعة المعتمدين وفقاً لأحكام الاتفاقية .

وتسك " شركة السويس للزيت " حساباً لكافة التكاليف والمصروفات والنفقات لهذه العمليات وفقاً لأحكام الاتفاقية والملحق ( هـ ) المرفق لها . ليس لشركة السويس للزيت أن تزاول أي عمل أو تقوم بأي نشاط يتجاوز القيام بتلك العمليات المذكورة آنفاً .

## ARTICLE V

The authorized capital of THE SUEZ OIL COMPANY is twenty thousand pounds Egyptian (L.E. 20,000) divided into five thousand (5,000) shares of common stock with a value of four pounds Egyptian (L.E. 4) per share having equal voting rights, fully paid up and non-assessable.

EGPC and THE GROUP shall each pay for, hold and own, throughout the life of THE SUEZ OIL COMPANY referred to above one half (1/2) of the capital stock of THE SUEZ OIL COMPANY provided that only in the event that either party should transfer or assign all its rights, title or interest in the entirety of that Agreement may such transferring or assigning party transfer or assign any of the capital stock of THE SUEZ OIL COMPANY and in that event, such transferring or assigning party and its successors and assigns must transfer and assign a stock interest in THE SUEZ OIL COMPANY equal to the transferred or assigned percentage of ownership interest in the entirety of the Agreement referred to.

## ARTICLE VI

THE SUEZ OIL COMPANY shall not own any right, title, interest or estate in or under the Agreement or in any development lease created thereunder or in any of the petroleum produced from any exploration block or development lease area thereunder or in any of the assets, equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or THE GROUP under the Agreement. THE SUEZ OIL COMPANY shall not make any profit from any source whatever.

## ARTICLE VII

THE SUEZ OIL COMPANY shall be no more than an agent for EGPC and THE GROUP. Whenever it is indicated herein that THE SUEZ OIL COMPANY shall decide, take action or make a proposal and the like, it is understood that such decision or judgement is the result of the decision or judgement of THE GROUP or EGPC and THE GROUP as may be required by the Agreement.

## ARTICLE VIII

THE SUEZ OIL COMPANY shall have a Board of Directors consisting of eight members, four (4) of whom shall be designated by EGPC and the other four (4) by THE GROUP. The Chairman shall be designated by EGPC and shall also be a Managing Director. THE GROUP shall designate the General Manager who shall also be a Managing Director.

## (المادة الخامسة)

رأسمال شركة السويس للزيت المرخص به هو عشرون ألف (٢٠.٠٠٠) جنيه مصري مقسم إلى خمسة آلاف (٥.٠٠٠) سهم عادي متساوية في حقوق التصويت وقيمة كل سهم أربعة (٤) جنيهات مصرية مدفوعة بالكامل وثابتة القيمة .

تدفع كل من المؤسسة والمجموعة وتحوز وتمتلك خلال وجود شركة السويس للزيت المشار إليها بحاله نصف ( 1/2 ) أسهم رأس المال على أنه من المقرر أن الحالة الوحيدة التي يجوز فيها لأي من الطرفين التنازل عن أسهم الشركة أو نقلها إلى الغير هي حالة ما إذا أراد أي من الطرفين أن يتنقل أو يتنازل عن كل أو عن أي من حقوقه أو ملكيته أو مصالحه الناشئة عن هذه الاتفاقية بأكملها وفي تلك الحالة يتم على هذا الطرف الناقل أو المتنازل ( وخلفائه ومن يتنازل إليهم ) أن يتقبل ويتنازل عن قدر من حصته في أسهم رأس مال شركة السويس للزيت مساوٍ للنسبة المئوية المنقولة أو المتنازل عنها من مصالح ملكيته الناشئة من هذه لاتفاقية بأكملها .

## (المادة السادسة)

لا تملك شركة السويس للزيت أي حق ولا تتنازل لها ملكية ولا أية مصالح ولا أية حقوق عقارية في أو بموجب الاتفاقية ولا في أي عقد تنمية ينشأ عن هذه الاتفاقية ولا في أي بترول مستخرج من أي قطاع بحث أو عقد تنمية من المساحة الممنوحة بمقتضى الاتفاقية ولا في أية أصول أو إمدادات أو ممتلكات أخرى تم الحصول عليها أو مما هي مستعملة لأغراض تنفيذ العمليات ولا يقع عليها كأصيل أي التزام بتحويل أو أداء أي واجب أو التزام يكون مفروضاً على أي من المؤسسة أو المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية ولا يجوز لشركة السويس للزيت أن تحقق أي ربح من أي مصدر كان .

## (المادة السابعة)

شركة السويس للزيت ليست سوى وكيل عن المؤسسة والمجموعة . وحينما ذكر في هذه الاتفاقية أن شركة السويس للزيت تصدر قراراً أو تتخذ إجراء أو تبتدى اقتراحاً أو ما شابه ذلك فمن المفهوم أن ذلك قد صدر من جانب المجموعة أو من جانب المؤسسة والمجموعة حسب مقتضيات الاتفاقية .

## (المادة الثامنة)

يكون لشركة السويس للزيت مجلس إدارة مكون من ثمانية أعضاء يمين أربعة (٤) منهم من جانب المؤسسة والأربعة (٤) الآخرون من جانب المجموعة ، رئيس مجلس الإدارة تعيينه المؤسسة وهو نفسه عضو مجلس الإدارة المنتخب ، والمدير العام تعيينه المجموعة وهو نفسه عضو مجلس إدارة منتخب .

## ARTICLE IX

Meeting of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present and any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more of the Directors; provided, however, that any director may be represented and vote by proxy held by another director.

## ARTICLE X

General meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of THE SUEZ OIL COMPANY is represented thereat. Any decisions taken at such meetings must have the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the capital stock.

## ARTICLE XI

The Board of Directors shall approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of THE SUEZ OIL COMPANY employed directly by THE SUEZ OIL COMPANY and not assigned thereto by THE GROUP and EGPC,

THE Board shall, in due course, draw up the By-Laws of THE SUEZ OIL COMPANY and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the shareholders, in accordance with the provisions of Article X hereof.

## ARTICLE XII

THE SUEZ OIL COMPANY shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery as provided for in the Agreement.

The duration of THE SUEZ OIL COMPANY shall be for a period equal to the duration of the said Agreement. It shall be wound up and liquidated if the Agreement referred to above is terminated for any reason as provided for therein.

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY : \_\_\_\_\_

DEUTSCHE ERDOLVERSORGUNGSGESELLSCHAFT MBH DEMINEX

BY : \_\_\_\_\_

BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED

BY : \_\_\_\_\_

SHELL WINNING, N.V.

BY : \_\_\_\_\_

## (المادة التاسعة)

تكون اجتماعات مجلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أقلية أعضاء المجلس وأى قرار يتخذ في هذه الاجتماعات لا يكون صحيحاً إلا إذا وافق عليه ستة (٦) أصوات أو أكثر من أصوات الأعضاء وراعى أن أى عضو يجوز له أن يمثل عضواً آخر ويعطى صوته بالنيابة عنه بناءً على تفويض صادر منه .

## (المادة العاشرة)

يكون اجتماع الجمعية العمومية لحملة الأسهم صحيحاً إذا تمت في أغلبية أصوات رأس مال شركة السويس للزيت . والقراءات التي تتخذ في هذا الاجتماع يجب أن تكون حائزة لأصوات الموافقة من حملة الأسهم الذين يملكون أو يمثلون أغلبية أصوات رأس المال .

## (المادة الحادية عشرة)

يتمتع مجلس الإدارة اللوائح التي تشمل الشروط والأحكام الخاصة باستخدام موظفي شركة السويس للزيت الذين تستخدمهم شركة السويس للزيت مباشرة ولم تعيينهم المجموعة والمؤسسة في الشركة .

ويقوم مجلس الإدارة ، في الوقت المناسب ، بإعداد النظام الداخلي لشركة السويس للزيت ويسرى هذا النظام بعد الموافقة عليه في اجتماع الجمعية العمومية لحملة الأسهم وفقاً لأحكام المادة العاشرة من هذا المقدم .

## (المادة الثانية عشرة)

تتأثر شركة السويس للزيت في مدى ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ الاكتشاف التجاري على نحو ما هو منصوص عليه في الاتفاقية .

أجل شركة السويس للزيت محدد بمدة مساوية لأجل الاتفاقية المذكورة .

تحل الشركة وتصفى إذا أنهى أجل الاتفاقية المذكورة لأي سبب من الأسباب المنصوص عليها فيها .

المؤسسة المصرية العامة للبتروك :

عنها \_\_\_\_\_

الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام - ديمينكس :

عنها \_\_\_\_\_

شركة البترول البريطانية (بي . بي) :

عنها \_\_\_\_\_

شركة شل ويننج :

عنها \_\_\_\_\_

ANNEX (F)  
ACCOUNTING PROCEDURE  
GENERAL PROVISIONS

ARTICLE 1

1. Definitions :

The definitions contained in Article I of the Concession Agreement shall apply to this Accounting Procedure and have the same meaning. Certain accounting terms herein used are defined as follows:

- (A) "Agreement" means the Concession Agreement of which this Annex is part.
- (B) "Non-Operator" means the parties to the Agreement other than THE GROUP when it is performing work.

2. Statements of Activity :

- A. THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY as the case may be, shall pursuant to Article IV of the Agreement, render to Non-Operator or Non-Operators within thirty (30) days from the end of each calendar quarter a Statement of Exploration Activity reflecting all charges and credits related to the Exploration operations for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof.
- B. THE SUEZ OIL COMPANY shall render to EGPC and THE GROUP within thirty (30) days of the end of each month, a Statement of Development Activity reflecting all charges and credits related to the Development operations for that month summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof, except that items of controllable material and unusual charges and credits shall be detailed.

3. Adjustments and Audits :

- A. Each Statement of Exploration Activity shall conclusively be presumed to be true and correct after three (3) months following the receipt of each statement by EGPC unless within the said three (3) months EGPC takes written exception thereto pursuant to Article IV (f) of the Agreement. During said three (3) months period supporting documents will be available for inspection by EGPC during all working hours. THE GROUP will have the same audit rights on THE SUEZ OIL COMPANY statements as EGPC under this sub-paragraph.

الملحق ( هـ )

النظام المحاسبي

أحكام عامة

( المادة الأولى )

١ - تعريفات :

تطبق التعريفات الواردة في المادة رقم ( ١ ) من إتفاقية الإلتزام على هذا النظام المحاسبي ويكون لها ذات المعنى . وفيما يلي تعريفات لبعض الاصطلاحات المحاسبية المستعملة في هذا الملحق :

- ( ١ ) " الإتفاقية " معناها إتفاقية الإلتزام وهذا الملحق جزء منها .
- ( ٢ ) " غير القائم بالعمليات " معناها أطراف الإتفاقية بخلاف المجموعة عندما يكون قائما بالعمل .

٢ - بيانات النشاط :

- ( ١ ) تقدم المجموعة وشركة السويس للزيت ، حسب الأحوال ، وفقا للعادة الرابطة من الإتفاقية لغير القائم بالعمليات أو لغير القائم بالعمليات ، خلال ثلاثين ( ٣٠ ) يوما من نهاية كل ربع سنة بيانا بنشاط البحث يعكس كافة القيود المدبنة والدائنة المتعلقة بعمليات البحث عن ربع السنة المشار إليها ملخصة حسب التوبير الملائم الذي يدل على طبيعة كل منها .
- ( ب ) تقدم شركة السويس للزيت للمؤسسة والمجموعة خلال ثلاثين ( ٣٠ ) يوما من نهاية كل شهر بيانا بنشاط التنمية تعكس فيه كافة القيود المدبنة والدائنة الخاصة بعمليات التنمية للشهر المذكور ملخصة حسب توبير ملائم يدل على طبيعة كل منهما غير أن بنود المواد التي يمكن حصرها والقيود المدبنة والدائنة الغير عادية يجب أن ترد تفصيلا .

٣ - التعديلات والمراجعة :

- ( ١ ) يعتبر كل كشف من كشوف البحث سليما - وصحيحا بصفة نهائية بعد ثلاثة ( ٣ ) شهور من استلام المؤسسة له إلا إذا - اعترضت عليه المؤسسة خلال الثلاثة ( ٣ ) أشهر المذكورة اعتراضا كتابيا وتقال الحكم المادة الرابعة فقرة ( و ) من الإتفاقية . وفي خلال الثلاثة شهور المذكورة تكون المستندات المؤيدة مناحة للمؤسسة لتفحصها في أى وقت من ساعات العمل بموجب هذه الفقرة سوف يكون للمجموعة نفس الحقوق التي للمؤسسة بشأن مراجعة قوائم الشركة القائمة بالعمليات .

B. All Statements of Activity for Development for any Calendar Year shall conclusively be presumed to be true and correct twenty four (24) months following the end of any such year unless within the said twenty four (24) months period EGPC or the GROUP takes written exception thereto. Pending expiration of said twenty four (24) months EGPC and THE GROUP or both of them or their nominees shall have the right to audit THE SUEZ OIL COMPANY's accounts records and supporting documents for such year in the same manner as provided in Article IV (f) of the Agreement.

#### 4. Currency Exchange:

Contractor's books for Exploration and Operating Company books for Development and Exploration, if any, shall be kept in the A.R.E. in U.S. Dollars. All U.S. Dollar expenditures shall be charged in the amount expended. All Egyptian Pounds expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the official buying rate of exchange issued by the Central Bank of Egypt on the first day of the month in which expenditures are recorded, and all other non-U.S. Dollar expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the buying rate of exchange for such currency as quoted by National Westminster Bank Limited, London at 10.30 a.m. G.M.T., on the first day of the month in which expenditures are recorded. A record shall be kept of the exchange rates used in translating Egyptian Pounds or other non-U.S. Dollar expenditures to Dollars.

#### 5. Precedence of Documents :

In the event of any inconsistency or conflict between the provision of this Accounting Procedure and the provisions of the Agreement treating the same subject differently then the provision of the Agreement shall prevail.

#### 6. Revision of Accounting Procedure :

By mutual agreement between EGPC and THE GROUP this Accounting Procedure may be revised from time to time in the light of future arrangements.

#### 7. No charge for Interest on Investment

Interest on Investment shall not, at any time, be charged as recoverable cost under the Agreement.

(ب) كافة قوائم النشاط الخاصة بالتنمية عن أى سنة تقويمية تعتبر صادقة وحقيقية بصفة نهائية بعد أربعة وعشرين (٢٤) شهرا تالية لتهاية تلك السنة ، إلا إذا اعترضت المؤسسة أو المجموعة عليها كتابة خلال الأربعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة .  
لحين إقضاء فترة الأربعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة يكون لأى من المؤسسة أو المجموعة أو كليهما الحق في مراجعة حسابات شركة السويس للزيت وسجلاتها والمستندات المؤيدة لها عن السنة المذكورة بالطريقة المنصوص عليها في المادة الرابعة فترة (و) من الاتفاقية .

#### ٤ - تحويل العملة :

تمسك دفاتر المجموعة والشركة القائمة بالعمليات الخاصة بالتنمية والبحث في (ج. م. ع) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وكل النفقات المنصرفة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية يجب تحميلها بذات المبالغ المنصرفة. تحوّل كافة النفقات التي تمت بالجنينة المصرية إلى دولارات الولايات المتحدة الأمريكية طبقا لسعر الصرف الرسمي الصادر من البنك المركزي لمصر في اليوم الأول من الشهر الذي قيدت فيه النفقات . وكافة النفقات الأخرى بغير دولارات الولايات المتحدة الأمريكية تترجم إلى دولارات لولايات المتحدة الأمريكية طبقا لسعر الصرف لشراء هذه العملة الذي يصدره بنك تشيونال وستمنستر لبتند ، لندن ، في الساعة ١٠.٣٠ صباحا ، بتوقيت جرينتش في أول يوم من الشهر الذي قيدت فيه النفقات ويحتفظ بسجل لأسعار الصرف المستعملة في ترجمة النفقات بالجنينات المصرية أو النفقات الأخرى بغير دولارات الولايات المتحدة الأمريكية إلى دولارات .

#### ٥ - ترتيب الوثائق من حيث الأسبقية :

في حالة وجود أى تعارض أو اختلاف بين نصوص هذا النظام المحاسبي وبين نصوص الاتفاقية يؤدي إلى اختلاف في معاملة موضوع ذاته لأن نصوص الاتفاقية هي التي تسبب ويعمل بها .

#### ٦ - تعديل النظام المحاسبي :

يجوز بإتفاق المؤسسة والمجموعة ، تعديل هذا النظام المحاسبي من وقت لآخر على ضوء الترتيبات المستقبلية .

#### ٧ - عدم تحميل الحسابات بفائدة على الاستئجار :

لا يجوز بأي حال من الأحوال تحميل الحسابات بفائدة على الاستئجار كتكلفة جائز لا استرداد في ظل الاتفاقية .

ARTICLE II

COSTS, EXPENSES AND EXPENDITURES

Subject to the Agreement THE GROUP shall alone and, directly or through THE SUEZ OIL COMPANY pay the following costs and expenses, which costs and expenses shall be classified and treated in accordance with Article VII of the Agreement.

1. *Surface Rights.*

All direct cost attributable to the acquisition, renewal or relinquishment of surface rights acquired and maintained in force of the Area.

2. *Labour.*

A. Salaries and wages of CONTRACTOR's or THE SUEZ OIL COMPANY's employees, as the case may be, directly engaged in the various activities under the Agreement including salaries and wages paid to geologists and other employees who are temporarily assigned to and employed in such activities.

B. Cost of living and housing allowances, and other customary allowances applicable to salaries and wages of expatriate employees chargeable under sub-paragraph 2.A and paragraphs 9, 11.A and 11.C of this Article II. Paid Bonuses, overtime and other customary allowances applicable to salaries and wages of national employees chargeable under the same sub-paragraph 2.A, paragraph 9 and sub-paragraphs 11.A and 11.C of this Article II.

C. Costs of expenditures or contribution made pursuant to law or assessments imposed by governmental authority which are applicable to labour cost of salaries and wages as provided under sub-paragraph 2.A., 2.B and Paragraph 9 and sub-paragraphs 11.A and 11.C of this Article II.

( المادة الثانية )

التكاليف والمصروفات والنفقات

طبقاً للاتفاقية ، تتحمل المجموعة وحدها وتدفع ، سواء مباشرة أو عن طريق شركة السويس للزيت التكاليف والمصروفات الآتية ، وهذه التكاليف والمصروفات تثبت وتعامل وفقاً لأحكام المادة السابعة من الاتفاقية .

١ - حقوق السطح :

أية تكاليف ناتجة من تملك أو تجديد أو تخلى عن حقوق السطح التي تم الحصول عليها وظلت سارية لصالح المنطقة .

٢ - العمالة :

( أ ) مرتبات وأجور مستخدمي المجموعة أو شركة السويس للزيت ، حسب الأحوال الذين يعملون مباشرة في الأنشطة المختلفة بموجب هذه الاتفاقية بما في ذلك ، المرتبات والأجور المدفوعة للجيولوجيين والموظفين الآخرين الذين يلحقون مؤقتاً بهذه الأنشطة ويعملون فيها .

( ب ) بدلات المعيشة والسكن وغير ذلك من البدلات التي جرى بها العرف والمرتبطة بمرتبات الموظفين الأجانب وأجورهم المحملة الجزئية ( ٢ - أ ) والفقرة ( ٩ ) والفقرتين الجزئيتين ( ١١ - أ ) ، ( ١١ - ج ) من هذه المادة الثانية والمنح المدفوعة والأجور عن ساعات العمل الإضافية وغير ذلك من البدلات التي جرى بها العرف والمرتبطة بالمرتبات والأجور الخاصة بالموظفين الوطنيين المحملة بموجب نفس الفقرة الجزئية ( ٢ - أ ) والفقرة ( ٩ ) والفقرتين الجزئيتين ( ١١ - أ ، ١١ - ج ) من هذه المادة الثانية .

( ج ) قيمة النفقات أو الاشتراكات الواجب دفعها بمقتضى حكم القانون أو ما تفرضه السلطات الحكومية والتي تطبق على تكلفة العمالة من مرتبات وأجور على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة الجزئية ( ٢ - أ ) ، والفقرات ( ٩ - أ ، ١١ - ج ) من هذه المادة الثانية .

3. *Employees Benefits :*

CONTRACTOR's or THE SUEZ OIL COMPANY's cost of established plans for employees' group life insurance, hospitalization, pension, retirement, stock purchase, thrift, and other benefits of a like nature which are applicable to labour cost of salaries and wages of expatriate and national employees, all as chargeable under sub-paragraph 2.A, Paragraph 9 sub-paragraph 11.A and 11.C of this Article 11. Severance pay will be charged at a fixed rate applied to payrolls which will equal an amount equivalent to the maximum liability for severance payment as required under the A.R.E. Labour Law.

*Material :*

Material, equipment and supplies purchased or furnished by CONTRACTOR or OPERATING COMPANY.

A. *Purchases :*

Material, equipment and supplies purchased shall be at price paid by CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY after deduction of all discounts actually received.

B. *Material Furnished by THE GROUP :*

Material required for operations shall be purchased directly whenever practicable, except that THE GROUP may furnish such material from THE GROUP's affiliates' stocks outside the A.R.E. under the following conditions:

(1) *New Material (Condition "A") :*

New material transferred from THE GROUP's affiliates' warehouse or other properties shall be priced at cost, provided that the cost of material supplied is not higher than international prices for material of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such material was supplied.

(2) *Used Material (Condition "B" and "C") :*

(a) Material which is in sound and serviceable condition and is suitable for re-use without reconditioning shall be classed as Condition "B" and priced at seventy-five (75) percent of the price of new material.

٣ - مزايا العاملين :

تكاليف المجموعة أو شركة السويس للزيت الخاصة بالنظم القائمة بالتأمين الجماعي على حياة العاملين والمعالج في المستشفيات ، والمعاشات ، والتقاعد ، وشراء الأسهم ، والإدخار والمزايا الأخرى ذات الطبيعة المماثلة ، التي يمكن أن تطبق على تكاليف العمل الخاصة بمرتبات وأجور الموظفين المقترين والموظفين الوطنيين . وكلها تحمل على نحو ما هو وارد بالفقرة الجزئية (٢-أ) والفقرات (٩) والفقرتين الجزئيتين (١١-أ) و (١١-ب) من هذه المادة الثانية ، وتحمل مكافآت نهاية الخدمة على أساس فئة محددة تنطبق على الأجور المبنية بكشف المرتبات ، حيث تعادل مبلغا مساويا لحد الأقصى للإلتزام بدفع مكافآت انتهاء الخدمة بموجب قانون العمل لجمهورية مصر العربية .

٤ - المهمات :

المهمات والمعدات والإمدادات التي تشتريها وتوردها بهذا الوصف المجموعة أو الشركة القائمة بالعمليات .

(١) المشتريات :

المواد والمعدات والإمدادات المشتراة تكون بالسعر الذي تدفعه المجموعة أو شركة السويس للزيت بعد استئصال كافة الخصومات التي يحصل عليها فعلا .

(ب) المواد التي توردها المجموعة :

تشتري كافة المواد التي تتطلبها العمليات مباشرة كلما كان ذلك ميسورا عمليا وذلك باستثناء أنه يجوز للمجموعة أن تورد مثل هذه المواد من المخازن الموجودة خارج (ج . م . ع) للشركات التابعة له وذلك بالشروط الآتية :

(١) المواد الجديدة (حالة (١) :

المواد الجديدة التي تنقل من مخازن الشركات التابعة للمجموعة أو من الممتلكات الأخرى يتم تسعيرها بسعر التكلفة بشرط ألا تزيد تكلفة المواد الموردة عن الأسعار الدولية السائدة لمواد مماثلة لها في النوع وشروط التوريد في الوقت الذي وردت فيه هذه المواد .

(٢) المواد المستعملة (حالة (ب) و (ج) :

(١) المواد التي تكون في حالة سليمة وصالحة لإعادة الاستعمال دون حاجة لإعادة تجديد ترج تحت حالة (ب) وتسعر بخمسة وسبعين (٧٥) في المائة من سعر الجديد منها .



(b) Material which cannot be classified as Condition "B" but which is serviceable for original function but substantially not suitable for reconditioning, shall be classed as Condition "C" and priced at fifty (50) percent of the price of new material.

(c) Material which cannot be classified as Condition "B" or Condition "C" shall be priced at a value commensurate with its use.

(d) Tanks, buildings and other equipment involving erection costs shall be charged at applicable percentage of knocked-down new price.

### C. Warranty of Materials Furnished by THE GROUP :

THE GROUP does not warrant the material furnished beyond or back of the dealer's or manufacturer's warranty ; and in case of defective material, credit shall not be recorded until adjustment has been received by THE GROUP from manufacturers or their agents.

### D. Transportation :

Transportation of employees, equipment, materials and supplies necessary for the conduct of activities. Employee transportation costs to the extent covered by established policy of the CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY will include travel expenses for employees and their families to and from the employees' point of origin at the time of employment, at time of separation and for vacations, and travelling expenses for employees and their families incurred as a result of transfer from one location to another. Transportation costs for employees and their families from A.R.E. to another country than point of origin shall not be charged to A.R.E. operations.

### E. Services :

#### A. Outside services :

The cost of consultants, contract services and utilities procured from third parties.

B. Cost of services performed by EGPC or by CONTRACTOR or their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analysis, shall be performed and charged by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at an agreed price. Major Projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or CONTRACTOR or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's, or their Affiliated Companies' wholly owned equipment shall be charged at a rental rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, CONTRACTOR's and its Affiliated Companies' rates shall not include administrative overhead costs.

(ب) المواد التي لا يمكن إدراجها تحت حالة (ب) ولكن يمكن استعمالها في الغرض الأصلي منها ولكن لأسباب جوهرية لا يمكن إعادة تجديدها فهذه تدرج تحت حالة (ج) وتسعر بنسبة في المائة (٥٠٪) من سعر الحديد منها .

(ج) المواد التي لا يمكن إدراجها تحت حالة (ب) أو (ج) وهذه تسعر بالقيمة التي تناسب مع استخدامها .

(د) الصهاريج والمباني وغير ذلك من المعدات المتضمنة تكاليف الإنشاء تحمل تكلفتها على أساس النسبة المئوية المناسبة من سعر الحديد المفكك منها .

(ج) ضمان المواد الموردة من المجموعة :

لا تضمن المجموعة المواد التي توردتها بما يريد أو يتقص عن الضمان الذي قدمه الموزع أو المنتج لهذه المواد . وفي حالة وجود مواد معينة لا تقيد القيمة الدائنة بالدائن إلا بمد تسليم المجموعة قيمة التسوية من المنتجين أو وكلائهم .

٥ - النقل :

نقل الموظفين والمعدات والمواد والتوريدات اللازمة لاستمرار الأنشطة وتشمل تكاليف نقل الموظفين في الحدود التي ينطويها النظام المستقر للمجموعة أو شركة السويس للزيت ، ومصروفات السفر للمستخدمين وعائلاتهم إلى ومن محل الإقامة الأصلي للموظفين عند تعيينهم وعند الانفصال والأجازات ومصروفات سفر الموظفين وعائلاتهم التي أتت نتيجة للنقل من مكان إلى آخر . ولا تحمل تكاليف نقل الموظفين وعائلاتهم من (ج.م.ع) إلى مكان آخر خلاف محل الإقامة الأصلي ، على عمليات (ج.م.ع) .

٦ - الخدمات :

(١) الخدمات الخارجية .

تكاليف المستشارين والخدمات التعاقدية والمنافع التي قدمها الغير .

(ب) تكلفة الخدمات التي قامت بها المؤسسة، أو المقاول أو الشركات التابعة لها في التسييلات داخل وخارج (ج.م.ع) . وتقوم المؤسسة و/أو المقاول أو الشركات التابعة لها بالخدمات المنتظمة والمتكررة والروتينية مثل نفع التسجيلات المغناطيسية و/أو التحليل الأخرى ويتم تحميل ذلك على أساس سعر يتفق عليه . وتقوم المؤسسة و/أو المقاول أو الشركات التابعة لها بالمشروعات الكبرى التي تتطلب خدمات هندسية وتصميمية بسعر تعاقدى يتفق عليه . استعمال المعدات المملوكة بالكامل لمؤسسة والمجموعة أو الشركات التابعة لها تحمل على أساس فئة إيجارية تناسب مع تكلفة تملك الأصل وتشغيله وبشرط ألا تزيد هذه الفئة عن الفئات التنافسية السائدة في (ج.م.ع) . وبالنسبة لعمليات البحث فإن الفئات التي يطالب بها المجموعة والشركات التابعة لها لا تتضمن إضافة ومصروفات إدارية عامة .

7. *Damage and Losses :*

All costs or expense necessary to replace or repair damages or losses incurred by fire, flood, storm, theft, accident or any other cause not controllable by CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY through the exercise of reasonable diligence. CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY shall furnish Non-Operators written notice of damages or losses incurred in excess of ten thousand (10,000) U.S. Dollars per occurrence, as soon as practicable after report of the same has been received by CONTRACTOR or THE SUEZ OIL COMPANY.

8. *Insurance and Claims :*

The cost of any public liability, property damage and other insurance against liabilities of THE GROUP, THE SUEZ OIL COMPANY, and/or the parties or any of them to their employees and/or outsiders as may be required by the laws, rules and regulations of the GOVERNMENT or as the parties may agree upon. The proceeds of any such insurance or claim collected shall be credited against operations. If no insurance is carried for a particular risk, all related actual expenditures incurred and paid by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments and any other expenses, including legal services.

9. *Indirect Expense*

Camp overhead and facilities such as shore base, warehouses, water systems, road systems, salaries and expense of field supervisory personnel, field clerks, assistants, and other general employees indirectly serving the Area.

10. *Legal Expenses :*

All costs and expenses of litigation, or legal services otherwise necessary or expedient for the protection of the Area, including attorney's fees and expenses as hereinafter provided, together with all judgments obtained against the parties or any of them on account of the operations under the Agreement, and actual expenses incurred by any party or parties hereto in securing evidence for the purpose of defending against any action or claim prosecuted or urged against the operations or the subject matter of the Agreement. In the event actions or claims affecting the interests hereunder shall be handled by the legal staff of one or more of the parties hereto, a charge commensurate with cost of providing and furnishing such services may be made to operations.

## ٧ - الأضرار والخسائر :

جميع التكاليف أو المصروفات اللازمة لإزالة أو إصلاح الأضرار أو الخسائر التي يسببها الحريق أو الفيضان أو العواصف أو السرقة أو الحوادث أو أي سبب آخر لا سيطرة للمقاول أو شركة السويس للزيت عليه بما يبذل من جهد وءاية معقولة وعلى المقاول أو شركة السويس للزيت أن ترسل لغير القائمين بالعمليات إخطاراً كتابياً عن الأضرار والخسائر التي تعرضت لها فيما تزيد قيمته على عشرة آلاف (١٠,٠٠٠) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عن كل حادث وذلك في أسرع وقت ممكن بعد أن يتلقى المقاول أو شركة السويس للزيت تقريراً عن الحادث .

## ٨ - التأمين والمطالبات :

تكاليف التأمين ضد المسؤولية عن الأضرار بالنير وبالممتلكات وغير ذلك من التأمين ضد مسؤولية المجموعة أو شركة السويس للزيت و/أو الأطراف الأخرى أو أي طرف منهم قبل موظفيه والغير أو أي منهما حسبما تتطلبه القوانين والأوامر واللوائح الصادرة من الحكومة ، أو حسبما يتفق عليه الأطراف . وتفيد حصيلة أي من هذه التأمينات أو المطالبات لصالح العمليات وفي حالة عدم التأمين عن خطر معين فإن جميع الفقات الفعلية المتعلقة به والتي تتحملها وتدفعها المجموعة أو شركة السويس للزيت في تسوية أي من الخسائر والمطالبات والأضرار والأحكام وغير ذلك من المعروفات بما فيها الخدمات القانونية .

## ٩ - المصروفات غير المباشرة :

المصروفات العامة للمسكر والتسييلات مثل المقر على الساحل والمخازن وشبكات المياه والطرق ومرتبات ومصروفات الموظفين المشرفين على الحقل وكتبة الحقل المساعدين والموظفين العموميين الآخرين الذين يخدمون المنطقة بطريق غير مباشر .

## ١٠ - المصروفات القانونية :

كافة المصروفات والتكاليف التي تنفق في التقاضي أو الخدمات القانونية وغيرها مما هو لازم أو مناسب لحماية المنفعة بما في ذلك أتعاب المحاماة ومصاريفهم على نحو ما هو منصوص عليه فيما يلي وكذلك كافة الأحكام التي صدرت ضد الأطراف أو أي منهم بشأن العمليات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية ، وكذلك المصروفات الفعلية التي يكون قد تحملها أي طرف من أطراف هذه الاتفاقية في سبيل الحصول على أدلة الدفاع في أية دعوى ترفع أو أي مظالم توجه لجزاء العمليات أو موضوع الاتفاقية أو إذا كانت هناك دعاوى أو مطالبات تمس المصالح الواردة في هذه الاتفاقية وتولاها الموظفون القانونيون لطرف أو أكثر من أطراف هذه الاتفاقية ، فيجوز أن تحمل العمليات بتكاليف مناسبة لأداء وتقديم هذه الخدمات .

### ٣. Administrative Overhead and General Expense :

While THE GROUP is conducting exploration activities, cost of staffing and maintaining CONTRACTOR's head office in the A.R.E., and/or other offices established in the A.R.E., other than field offices which will be charged as provided in Article II, paragraph 9 above and excepting salaries of employees of CONTRACTOR who are temporarily assigned to and directly serving on the Area, which will be charged as provided in Article II, paragraph 2 above.

THE GROUP's administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A.R.E. exploration operation which will be charged each month at the rate of five (5) percent of total Exploration expenditures while THE GROUP is conducting Exploration activities and at the rate of two and one half (2,5) percent of total Exploration expenditures while THE SUEZ OIL COMPANY is conducting Exploration activities. No other direct charges as such for THE GROUP's administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration obligation. Examples of the type of costs THE GROUP is incurring and charging hereunder due to activities under the Agreement and covered by said percentages are :

- (1) Executive - Time of executive officers.
- (2) Treasury - Financial and exchange problems.
- (3) Purchasing - Procuring materials, equipment and supplies.
- (4) Exploration and Production - Directing, advising and controlling the entire project.
- (5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under sub-paragraph 6. B of this Article II.

While THE SUEZ OIL COMPANY is conducting activities, THE SUEZ OIL COMPANY's personnel engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expense, will be charged to operations. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development operations according to sound and practicable accounting methods.

### ١١ - النفقات الإدارية وغير المباشرة والمصروفات العمومية :

(١) التكاليف اللازمة أثناء قيام المجموعة بمباشرة أنشطة البحث لتزويد المكتب الرئيسي للقاوول في (ج.م.ع) بالموظفين ولإدارته وكذلك المكاتب الأخرى التي تؤسس في (ج.م.ع) بخلاف ما هو منصوص عليه في هذه المادة الثانية فقرة (٩) بهالیه وبإستثناء مرتبات موظفي القاوول الملحقين مؤقتاً بالمنطقة ويخدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة (٢) من المادة الثانية بهالیه .

(ب) المصروفات الإدارية العامة للمجموعة خارج (ج.م.ع) المرتبطة بعمليات البحث في (ج.م.ع) التي تحمل كل شهر بمعدل خمسة في المائة (٥٪) من مجموع نفقات البحث أثناء مباشرة المجموعة لأنشطة البحث وبمعدل اثنين ونصف في المائة (٢ ½٪) من مجموع نفقات البحث أثناء قيام شركة السويس للزيت بأنشطة البحث ، ولا تقيد أية مصاريف مباشرة أخرى من هذا القبيل نظير المصروفات الإدارية العامة للمجموعة خارج (ج.م.ع) على التزامات البحث .

ونورد فيما يلي أنواع المصروفات التي تتحملها المجموعة وتحسب بموجب هذا النص أنها بسبب أوجه النشاط التي تقتضيها هذه الاتفاقية وتغطيها النسب المذكورة :

- (١) التنفيذ : وقت الموظفين المنفذين .
- (٢) الخزائنة : المشاكل المالية ومشاكل تحويل النقد .
- (٣) المشتريات : الحصول على المواد والمعدات والإمدادات .
- (٤) البحث والإنتاج : الإدارة والاستشارات والرقابة المتألفة بالمشروع بأكمله .
- (٥) الإدارات الأخرى كإدارة القانونية ومراقبة الحسابات والهندسية التي تساهم بوقتها ومعلوماتها وخبراتها في العمليات . ولا يحول مذكر بهالیه دون التحميل بتكاليف الخدمات المباشرة بموجب الفقرة الفرعية ٦-ب من هذه المادة الثانية .

(ج) أثناء مباشرة شركة السويس للزيت لأنشطتها تحمل على العمليات تكاليف موظفي شركة السويس للزيت الذين يشتغلون في الأعمال الكتابية والمكتبية العامة والمراقبون والموظفون الذين يقضون وقتهم بصفة عامة في المركز الرئيسي دون الحقل وجميع الموظفين الذين يعتبرون بصفة عامة من الموظفين العموميين والإداريين ولا تحسب نفقاتهم على أي نوع آخر من المصروفات وتوزع هذه المصروفات كل شهرين على عمليات البحث وعمليات التنمية حسب الإجراءات المحاسبية السليمة العملية .

## 12. Taxes :

All taxes, duties or levies paid in A.R.E. by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY other than those covered by paragraph (f) (1) of Article III of the Agreement.

## 13. Continuing Costs of THE GROUP :

Costs of THE GROUP's activities required under the Agreement and incurred exclusively in the A.R.E. after THE SUEZ OIL COMPANY is formed. No sales expense incurred outside the A.R.E. may be recovered as a cost.

## 14. Other Expenditures

Any costs, expenses or expenditures, other than those which are covered and dealt with by the foregoing provision of this Article II, incurred by THE GROUP or THE SUEZ OIL COMPANY under approved Work Programs and Budgets.

## ARTICLE III

## INVENTORIES

## 1. Periodic Inventories, Notice and Representation :

At reasonable intervals as agreed upon by EGPC and THE GROUP inventories shall be taken by THE SUEZ OIL COMPANY of the operations material, which shall include all such material, physical assets and construction projects.

Written notice of intention to take inventory shall be given by THE SUEZ OIL COMPANY to EGPC and THE GROUP at least thirty (30) days before any inventory is to begin so that EGPC and THE GROUP may be represented when any inventory is taken. Failure of EGPC and/or THE GROUP to be represented at an inventory shall bind them to accept the inventory taken by THE SUEZ OIL COMPANY who shall in that event furnish the party not represented with a copy thereof.

## 2. Reconciliation and Adjustment of Inventories :

Reconciliation of inventory shall be made by THE GROUP and EGPC, and a list of overages and shortages shall be jointly determined by THE SUEZ OIL COMPANY and THE GROUP and EGPC, and the inventory adjusted by THE SUEZ OIL COMPANY.

## (١٢) الضرائب :

كافة الضرائب والرسوم والرائش الضريبية التي دفعتم في (ج.م.ع) المجموعة أو شركة السويس للزيت باستثناء الضرائب موضوع الفقرة (د-١) من المادة الثالثة من الاتفاقية .

## (١٣) تكاليف المفاول المستمرة :

مصروفات أنشطة المجموعة التي تنفقها بموجب الاتفاقية في (ج.م.ع) وحدها دون غيرها من بعد تكوين شركة السويس للزيت. ولا يجوز استرداد مصروفات المبيعات التي تصرف خارج (ج.م.ع) على أنها تكلفة .

## (١٤) النفقات الأخرى :

أية تكاليف أو مصروفات أو نفقات خلاف ما تناوله الأحكام الواردة به في هذه المادة الثانية تكون قد تحملتها المجموعة أو شركة السويس للزيت بموجب برامج العمل والميزانيات المعتمدة .

## (المادة الثالثة)

## الجرد

## (١) الجرد الدوري والإخطار والتمثيل :

يتم جرد مهات العمليات بمعرفة شركة السويس للزيت على فترات مناسبة بناء على ما تنفق عليه المؤسسة والمجموعة ويشمل الجرد جميع المواد والأصول للمؤسسة والمشاريع الإنشائية وتقوم شركة السويس للزيت بإخطار كل من المؤسسة والمجموعة كتابة برغبتها في الجرد قبل موعده بثلاثين (٣٠) يوماً على الأقل لتمثل كل من المؤسسة والمجموعة عند القيام بأية عملية جرد . وتختلف المؤسسة والمجموعة أو أيهما عن إرسال ممثلها لحضور الجرد يلزم التخلف بقبول ما يسفر عنه الجرد الذي أجرته شركة السويس للزيت وفي هذه الحالة يتعين على شركة السويس للزيت إرسال صورة من الجرد إلى الطرف الذي لم يكن ممثلاً .

## (٢) تسوية وتعديل الجرد :

تجرى التسويات الخاصة بالجرد بمعرفة المجموعة والمؤسسة ويحدد الكشف الخاص بالمعجز والزيادة بالاشتراك بين شركة السويس للزيت والمجموعة والمؤسسة وتمثل قوائم الجرد بمعرفة شركة السويس للزيت .

## ARTICLE IV

## COST RECOVERY

1. *Statement of Recovery of Costs and of Cost Recovery* Agreement, render to EGPC as promptly as practicable *Crude Oil* :

THE GROUP shall, pursuant to Article VII of the but not later than thirty (30) days after receipt from THE NEZ OIL COMPANY of the Statements for Development and Exploration Activity for the last month of a calendar quarter, a statement for that quarter showing:

- i) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.
- ii) Recoverable costs incurred during the quarter.
- iii) Total recoverable costs for the quarter (i) + (ii).
- iv) Value of Cost Recovery Crude Oil taken and separately disposed of by CONTRACTOR for the quarter.
- v) Amount of costs recovered for the quarter.
- vi) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.
- vii) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Crude Oil taken and separately disposed of by CONTRACTOR, over costs recovered for the quarter.

2. *Payments* .

If such statement shows an amount due EGPC, payment of that amount shall be made in U.S. Dollars CONTRACTOR to EGPC with the rendering of such statement.

3. *Audit Right* :

EGPC shall have a period of twelve (12) months from receipt of any statement under this Article IV in which to audit and raise objection to any such statement. EGPC and THE GROUP shall agree on any required adjustment. Supporting documents and accounts will be available to EGPC during said twelve (12) month period.

## ( المادة الرابعة )

## استرداد التكاليف

( ١ ) كشوف استرداد التكاليف وكشوف الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة :

تتعين على المجموعة ونفا لأحكام المادة السابعة من الاتفاقية أن يقدم المؤسسة في أسرع وقت ممكن ولكن في موعد لا يتجاوز ثلاثين (٣٠) يوماً من استلام كشوف شركة السويس للزيت الخاصة بنشاط التنمية والبحث للشهر الأخير من كل ربع سنة . كشفاً عن ذلك الربع سنة يوضح :

- ١ - التكاليف الواجبة الاسترداد المرحلة من ربع السنة السابق إن وجدت .
- ٢ - التكاليف الواجبة الاسترداد التي أنفقت أثناء ربع السنة .
- ٣ - مجموع التكاليف الواجبة الاسترداد عن ربع السنة (١) + (٢) .
- ٤ - قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة والذي حصل عليه المقاول وتصرف فيه عن ربع السنة .
- ٥ - قيمة التكاليف التي استردت عن ربع السنة .
- ٦ - قيمة التكاليف الواجبة الاسترداد المرحلة إلى ربع السنة التالي إن وجدت .
- ٧ - زيادة قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة الذي حصل عليه وتصرف فيه المقاول عن التكلفة المستردة عن ربع السنة إن وجدت .

## ( ٢ ) المدفوعات :

إذا أظهر الكشف المذكور وجود مبلغ مستحق للمؤسسة فإن هذا المبلغ يدفعه المقاول إلى المؤسسة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية عند تقديم الكشف المذكور

## ( ٣ ) حق المراجعة :

يكون للمؤسسة الحق في فترة إثني عشر ( ١٢ ) شهراً بعد استلامها أي كشف من الكشوف المشار إليها في هذه المادة الرابعة لتقوم في أثناءها بمراجعة هذا الكشف والاعتراض عليه . وتتفق المؤسسة والمجموعة على أية تعديلات يلزم إجراؤها وتكون الحسابات والمستندات المؤيدة متاحة للمؤسسة أثناء فترة الإثني عشر ( ١٢ ) شهراً المذكورة .

## ARTICLE V

## CONTROL AND MAJOR ACCOUNTS

1. *Exploration Obligation Control Accounts :*

THE GROUP will establish an Exploration Obligation Control Account and an off-setting contra account to control therein the total amount of Exploration expenditures reported on Statement of Activity prepared per Article 1.2.A hereof, less any reductions agreed to by EGPC and THE GROUP following written exceptions taken by a Non-Operator pursuant to Article 1.3.A hereof, in order to determine when minimum Exploration obligations have been met.

2. *Cost Recovery Control Account :*

THE GROUP will establish a Cost Recovery Control Account and an offsetting contra account to control therein the amount of cost remaining to be recovered, if any, the amount of cost recovered, and the value of Excess Cost Recovery Crude Oil, if any.

3. *Major Accounts :*

For the purpose of classifying costs, expenses and expenditures for cost recovery as well as for the purpose of establishing when the Exploration obligation has been met costs, expenses and expenditures shall be recorded in major account including the following :

Exploration Expenditures

Development Expenditures

Operating Expenses

Necessary sub-accounts shall be used.

Revenue accounts shall be maintained by THE GROUP to the extent necessary for the control of recovery of costs and the treatment of Cost Recovery Crude Oil.

## (المادة الخامسة)

## حسابات المراقبة والحسابات الرئيسية

## (١) حساب مراقبة التزامات البحث :

تتبنى المجموعة حساباً لمراقبة التزامات البحث والحساب النظامي المقابل لمراقبة مجموع مبالغ نفقات البحث الواردة في كشوف النشاط المعدة بموجب المادة الأولى فقرة (٢-١) من هذا الملحق بعد استئصال أية مبالغ مستبعدة تتفق عليها المؤسسة والمفاوض بعد الاعتراضات الكتابية التي يقدمها غير القائم بالعمليات وفقاً للمادة الأولى فقرة (٣-١) من هذا الملحق وذلك لتحديد تاريخ الوفاء بالحد الأدنى من التزامات البحث .

## (٢) حساب مراقبة استرداد التكاليف :

يتبنى المفاوض حساباً لمراقبة استرداد التكلفة والحساب النظامي المقابل لمراقبة المبلغ الباقي من التكاليف بدون استرداد ، إن وجد ، ومبلغ التكاليف التي استردت وقيمة الفائض من الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة إن وجد .

## (٣) الحسابات الرئيسية :

يهدف تبويب التكاليف والمصروفات والنفقات لاسترداد التكلفة وكذلك لتحديد موعد الوفاء بالتزامات البحث فنقد التكاليف والمصروفات والنفقات في حسابات رئيسية تضم ما يلي :

— نفقات البحث .

— نفقات التنقيب .

— مصاريف التشغيل .

كما تستخدم أية حسابات فرعية لازمة

وتفتح المجموعة حسابات الإيرادات اللازمة في الحدود اللازمة لمراقبة استرداد التكاليف ومعالجة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة .

## Annex (F)

## SUPPLEMENTAL AGREEMENT

Reference is made to that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the "Agreement") signed on the date hereof by the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION (hereinafter referred to as "EGPC"), DEUTSCHE ERDOELVERSORGUNGSGESSELLSCHAFT MBH - DEMINEX (hereinafter referred to as "DEMINEX"), BP PETROLEUM DEVELOPMENT LIMITED (hereinafter referred to as "BP") and SHELL WINNING N.V. (hereinafter referred to as "SHELL").

The GOVERNMENT and EGPC recognize that due to special circumstances DEMINEX, BP and SHLL might be unable to enter the Area or any part thereof for carrying out the operations contemplated under the Agreement and therefore the Parties thereto hereby agree that all their rights and obligations under the Agreement shall be suspended until the date (hereinafter referred to as Commencement Date) on which EGPC, DEMINEX, BP and SHELL, shall have free and unrestricted access to the Area for carrying out said operations. For the purpose of determining the rights and obligations of the Parties under the Agreement, the Agreement shall be read and construed as if "Effective Date" whenever mentioned therein is replaced by "Commencement Date".

However, the Group shall pay the signature Bonus of seven and one half (7.5) million U.S. Dollars on the final signature date of the Arabic version of the agreement by the Minister of Petroleum, EGPC and the Group.

## ملحق (و)

## اتفاق تكليفي

بالإشارة إلى اتفاقية الالتزام (ويطلق عليها هنا "الاتفاقية") الموقعة في تاريخه بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها هنا "الحكومة") والمؤسسة المصرية العامة للبترول (ويطلق عليها هنا "المؤسسة") والشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام - ديمينكس (ويطلق عليها هنا "ديمينكس") وشركة البترول البريطانية للتنمية المحدودة (ويطلق عليها هنا "بي.بي") وشركة شل ويننج - إن في (ويطلق عليها هنا "شل")

ونظرا لبعض الظروف الخاصة فإن الحكومة والمؤسسة تقر بأن "ديمينكس" و "بي.بي" و "شل" قد لا تكون قادرة على الدخول في المنطقة أو أي جزء منها للقيام بالعمليات الواردة بالاتفاقية - لذلك فقد اتفق الأطراف بموجب هذا على أن جميع حقوقهم والتزاماتهم المنصوص عليها في الاتفاقية سوف تتوقف حتى تاريخ البدء و "تاريخ البدء" هو التاريخ الذي يعقب مضي ستة أشهر من التاريخ الذي تكون فيه المنطقة متاحة لدخولهم بحرية ودون قيود للقيام بالعمليات. ولأغراض تحديد حقوق والتزامات الأطراف الواردة في الاتفاقية، فإن الاتفاقية يتعين أن تقرأ وتفسر على أساس أنه كما ذكر فيها عبارة "تاريخ السريان" فإنه يستبدل بها عبارة "تاريخ البدء".

وعلى أية حال فإن المجموعة ستدفع منحة التوقيع التي هي سبعة ونصف (٧ ١/٢) مليون دولار عند التوقيع النهائي على الاتفاقية من وزير البترول ومن المؤسسة والمجموعة.